

# حياة القلوب

تفسير كلام علام الغيوب



الجزء الثاني



تأليف

أبي عمرو سعيد بن مصطفى دياب

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ، فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>١</sup>.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>٢</sup>.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>٣</sup>.

وبعد فهذا هو الجزء الثاني من تفسير (حياة القلوب تفسير كلام علام الغيوب)، أسأل الله تعالى كما وفقني لابتدائه أن يعينني على إكماله، وأن يجعله سبباً لرضوانه والجنة، وأن يجعله زاداً إلى يوم ألقاه، وأن يجعله خالصاً لوجه الكريم.

وكتبه الفقير إلى عفو ربه التواب

سعيد بن مصطفى دياب

الدوحة في: ٢٦ ربيع الأول / ١٤٣٩ هـ الموافق ١٤ / ١٢ / ٢٠١٧ م

١ - سورة آل عمران: الآية / ١٠٢

٢ - سورة النساء: الآية / ١

٣ - سورة الأحزاب: الآية / ٧٠، ٧١





قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعَ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن يستقبل البيت الحرام في صلاته، وكان قبلها يستقبل بَيْتَ الْمَقْدِسِ، طار أعداء الدين بذلك، وظنوا أنهم قد امتلكوا ما يدحضون به دين الله، ويقوضون به دعائمه، وأخذوا ينشرون نبأ تحويل القبلة بين الناس، مصاحبين ذلك بالتشكيك فيه تارة، والطعن فيه أخرى، وإثارة الشبه تارة ثالثة عمن ماتوا قبل تحويل القبلة، هل تنفعهم صلاتهم التي صلوها قبل بيت المقدس؟

وهل ماتوا على الإيمان؟

وظنوا أن ما يلقونه من الشبهات سينال من عزم المؤمنين، أو يزعزع يقينهم، ويشككهم في دينهم، ونسي هؤلاء السفهاء، أن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، قد اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واصطفاهم لحمل دينه، وتبليغه للناس بعد رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾<sup>٢</sup>.

فَعَنَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّه صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ قَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٢، ١٤٣

٢ - سورة المجادلة: الآية/ ٢٢



فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قَبْلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾.

السُّفَهَاءُ جمع سَفِيهِ، وَالسَّفَهُ وَالسَّفَاهَةُ: كلمة تجمع بين الإضطرابِ فِي الرَّأْيِ وَالْفِكْرِ وَالْعَقْلِ، وَاضْطِرَابِ الْحِلْمِ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ، وَالْجَهْلِ وَالطَّيْشِ، يُقَالُ: سَفِهَ حِلْمَهُ وَرَأْيَهُ وَنَفْسَهُ.

قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: وَفَائِدَةٌ تَقْدِيمِ الْإِخْبَارِ تَوَطُّبِ النَّفْسِ وَإِعْدَادُ الْجَوَابِ.

وَالْمَعْنَى: سَيَقُولُ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ضِعْفَاءُ الْعُقُولِ، الْجَهَّالُ السُّخَفَاءُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ الْيَهُودُ: مَا وَلَاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، أَيُّ شَيْءٍ جَرَى لَهُؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَحَوَّهْمُ وَصَرَفَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا وَهِيَ قِبْلَةُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِمْ؟

وذلك اعتقاداً منهم أَنَّ الْقِبْلَةَ هِيَ أَصْلُ الدِّينِ وَأَسَاسُهُ، وَأَنْ تَغْيِيرَهَا تَغْيِيرٌ لِلْمَعْتَقِدِ، وَتَبْدِيلٌ لِلدِّينِ، وَلَا أَدْلَى عَلَى فساد عقولهم من هذا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْقِبْلَةَ لِلنَّاسِ؛ لِتَكُونَ جَامِعَةً لَهُمْ فِي عِبَادَتِهِمْ، وَالْإِسْتِفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ وَالتَّعَجُّبِ.

﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

الجهات كلها لله فله أن يحول القبلة إلى أي جهة شاء.

وفي الآية تعريض باليهود الذين طعنوا في التشريع في شأن القبلة، وإنما لم يصرح القرآن بذكرهم؛ لأنهم أحقر وأذل من أن يذكروا، ورأيهم أضعف وأضل من أن يُشَارَإِ إِلَيْهِ، فضلاً عن أن يناقش أو يرد عليه.

١ - رواه البخاري - كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان، حديث رقم: ٣٩، ومسلم - كتاب المساجد، باب تحويل

الْقِبْلَةِ مِنَ الْقُدْسِ إِلَى الْكَعْبَةِ، حديث رقم: ١٢٠٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

هذا ثناء من الله تعالى على هذه الأمة، لاستجابتهم لأمر الله تعالى في الإيمان به وبنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتسليمهم لأمر خالقهم سبحانه وتعالى، فكانت مكافأة الله تعالى لهم أن جعلهم خَيْرَ أُمَّةٍ خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى: كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾<sup>٢</sup>.  
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾.

أي: كَمَا هَدَيْنَاكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لِقِبْلَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَهَدَيْنَاكُمْ لِاتِّبَاعِ مِلَّتِهِ، وَفَضَّلْنَاكُمْ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ سِوَاكُمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ، فَضَّلْنَاكُمْ عَلَى غَيْرِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ، فَجَعَلْنَاكُمْ خَيْرَ الْأُمَّةِ.

وتقدم الكلام عن معنى الأمة عند قول الله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾<sup>٣</sup>.

ومعنى قوله تعالى: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ ، أي: خَيْرَ أُمَّةٍ، عُذُولًا، أَخْيَارًا، أَبْرَارًا.  
وَوَسَطُ الشَّيْءِ وَأَوْسَطُهُ أَعْدَلُهُ، يُقَالُ: رَجُلٌ وَسَطٌ وَوَسِيطٌ أَي: خَيْرٌ، وَفُلَانٌ مِنْ وَسِطَةِ قَوْمِهِ، أَي مِنْ أَعْيَانِهِمْ، أُخِذَ مِنْ وَسِطَةِ الْقِلَادَةِ لِأَنَّهُ يُجْعَلُ فِيهَا أَنْفُسُ الْحَزْرِزِ وَأَعْلَاهَا.  
والوسيط من النَّاسِ: الْحَيَّرَ مِنْهُمْ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٣

٢ - سورة آل عمران: الآية/ ١١٠

٣ - سورة البقرة: الآية/ ١٢٨

٤ - سورة القلم: الآية/ ٢٨



أَي: خَيْرِهِمْ، وَأَعَدَّهُمْ.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾<sup>١</sup>.

قيل لها (وُسْطَى) لأنها أفضل الصلوات.

ومما يدل على أفضلية هذه الأمم على غيرها من الأمم ما ثبت عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قَالَ: «أَنْتُمْ تُتَمُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ»<sup>٢</sup>.

وقيل: ﴿أُمَّةٌ وَسَطًا﴾، لِتَوَسُّطِهِمْ فِي الدِّينِ، فَلَا هُمْ أَهْلُ غُلُوٍّ فِيهِ، غُلُوُّ النَّصَارَى الَّذِينَ غَلَوْا بِالْتَّرَهُّبِ وَقِيلُهُمْ فِي عَيْسَى مَا قَالُوا فِيهِ، وَلَا هُمْ أَهْلُ تَقْصِيرٍ فِيهِ تَقْصِيرُ الْيَهُودِ الَّذِينَ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَقَتَلُوا أَنْبِيَاءَهُمْ وَكَذَّبُوا عَلَى رَبِّهِمْ وَكَفَرُوا بِهِ؛ وَلَكِنَّهُمْ أَهْلُ تَوَسُّطٍ وَاعْتِدَالٍ فِيهِ، فَوَصَفَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ، إِذْ كَانَ أَحَبُّ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ أَوْسَطَهَا<sup>٣</sup>.

وهذه الأمة وإن كانت كذلك إلا أن الراجح من تفسير لفظ: ﴿وَسَطًا﴾ القول الأول، وهو الذي عليه جمهور المفسرين.

﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.

الشُّهَدَاءُ جَمْعُ شَهِيدٍ، وَهُوَ مَنْ يَخْبُرُ بِصِحَّةِ الشَّيْءِ مُشَاهِدَةً وَعِيَانًا.

وَالشَّهَادَةُ: الْإِحْبَارُ بِصِحَّةِ الشَّيْءِ مُشَاهِدَةً وَعِيَانًا يُقَالُ شَهِدَ عِنْدَ الْحَاكِمِ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا شَهَادَةً فَهُوَ شَاهِدٌ وَهُمْ شُهُودٌ وَأَشْهَادٌ وَهُوَ شَهِيدٌ وَهُمْ شُهَدَاءُ<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٣٨

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٠٠٤٩، والترمذي - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَاب: وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، حديث رقم: ٣٠٠١، وابن ماجه - كِتَابُ الرَّهْدِ، بَابُ صِفَةِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث رقم: ٤٢٨٨، بسند حسن

٣ - تفسير الطبري (٢/ ٦٢٧)

٤ - المغرب في ترتيب المعرب (ص: ٢٥٩)

جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً عُدُولًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ بِالْبَلَاغِ إِلَى أُمَّهَمَ، وَيَكُونُ الرَّسُولُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ بِإِيمَانِكُمْ بِهِ، وَبِمَا جَاءَكُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

قال الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (٤١) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا<sup>١</sup>.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُجَاءُ بِنُوحِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهِدْتُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ"، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ - قَالَ: عَدْلًا - ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾.

لما قال السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مِنَ الْيَهُودِ: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾، ولم لم يأمر الله تعالى باستقبال الكعبة ابتداءً؟ لم هذا التحول في القبلة؟

قال الله تعالى ردًّا عليهم وبيانًا لحكمة ذلك التحويل في القبلة: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾.

وَأَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ ذَلِكَ تَحْيِصُ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ وَتُمَيِّزُهُمْ عَنِ الْمُنَافِقِينَ؛ فَإِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَشْكُونَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَشْيَاءِ وَقَوَعِهَا، وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ يَرِيدُهَا اللَّهُ تَعَالَى، لِأَنَّهُمْ مُتَرَدِّدُونَ بِي الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، حَائِرُونَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، فَهَمْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ

١ - سورة النَّسَاءِ: الآية/ ٤١، ٤٢

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٧٣٤٩



مُخْلِصِينَ وَلَا مُشْرِكِينَ مُصَرِّحِينَ بِالشِّرْكِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾<sup>١</sup>.

فَالْمَعْنَى مَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا مَدَّةَ مِنَ الزَّمَنِ، إِلَّا لِنُمَيِّزَ أَهْلَ الْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الشُّكِّ، وَإِلَّا لِيُظْهِرَ لَكُمْ الصَّادِقِينَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالكَاذِبِينَ الْمُتَشَكِّكِينَ.

وَقِيلَ الْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ عَلِمًا نَجَازِيهِمْ بِهِ، وَإِلَّا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾<sup>٢</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾.

يَعْنِي: مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ التَّحْوِيلِ مِنْ قِبْلَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ مَدَاخِلِ الشَّيْطَانِ عَلَى هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، يَجِدُ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ آذَانًا صَاحِيَةً، وَقُلُوبًا عَنِ الْحَقِّ زَائِعَةً، يَفْرَحُونَ بِمَا يَلْقِيهِ الشَّيْطَانُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ ذَلِكَ.

أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ فَيُمَثِلُونَ الْأَمْرَ وَيَسْلَمُونَ لِأَمْرِ خَالِقِهِمْ سُبْحَانَهُ، وَلَا يَجِدُونَ فِي ذَلِكَ غَضَاضَةً، وَلَا يَجِدُونَ مِنْ ذَلِكَ حَرَجًا فِي قُلُوبِهِمْ، وَيَسْلَمُونَ لِأَمْرِهِ سُبْحَانَهُ تَسْلِيمًا.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾.

وَلَمَّا شَكَّ الْمُؤْمِنُونَ فِي حَالِ إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا قَبْلَ أَنْ تَحُولَ الْقِبْلَةُ، هَلْ قَبِلْتَ أَعْمَالَهُمْ؟ وَهَلْ تَصِحُّ صَلَاتُهُمْ؟

وَهَذَا مِنْ كَمَالِ حِرْصِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالْأَجْرِ، وَمِنْ تَمَامِ حِرْصِهِمْ عَلَى الطَّاعَةِ، وَمِنْ إِشْفَاقِهِمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ خَوْفِهِمْ مِنَ التَّقْصِيرِ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ، كَمَا حَدَّثَ مِنْهُمْ ذَلِكَ لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، أَشْفَقُوا عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ تَحْرَمَ الْخَمْرُ؛ عَنْ أَنَسِ

١ - سورة النساء: الآية/ ١٤٣

٢ - سورة يونس: الآية/ ٦١

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ حَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَحَرَجْتُ فَهَرَفْتُهَا، فَجَرْتُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] الآية<sup>١</sup>.

فَعَنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: "قَالَ نَاسٌ لَمَّا صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ: "كَيْفَ بِأَعْمَالِنَا الَّتِي كُنَّا نَعْمَلُ فِي قِبْلَتِنَا الْأُولَى؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>٢</sup>. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾، يَقُولُ: «صَلَاتُكُمْ الَّتِي صَلَّيْتُمُوهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَكُونَ الْقِبْلَةَ فَكَانَ الْمُؤْمِنُونَ قَدْ أَشْفَقُوا عَلَى مَنْ صَلَّى مِنْهُمْ أَنْ لَا تُقْبَلَ صَلَاتُهُمْ»<sup>٣</sup>.

وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>٤</sup>. وَقَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾، أَي: صَلَاتُكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَبْلَ ذَلِكَ لَا يَضِيعُ ثَوَابُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَضِيعُ ثَوَابُهَا وَهُوَ بِالنَّاسِ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ. وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ رَدٌّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ.

١ - رواه البخاري - كتاب المظالم والعصب، باب صَبِّ الْحَمْرِ فِي الطَّرِيقِ، حديث رقم: ٢٤٦٤، ومسلم - كتاب الأشربة، باب تَحْرِيمِ الْحَمْرِ، وَبَيَانَ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ، وَمِنَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالرَّيْبِ، وَغَيْرِهَا مِمَّا يُسَكَّرُ، حديث رقم: ١٩٨٠.

٢ - تفسير الطبري (٢/ ٦٥٢)

٣ - تفسير الطبري (٢/ ٦٥٢)

٤ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]، حديث رقم: ٤٤٨٦



قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

الرُّؤُوفُ من أسماء الله تعالى، وهو فعول من الرَّأْفَةِ وهي أَشَدُّ الرَّحْمَةِ، وَقَالَ الْفَحْرُ الرَّازِيُّ: الرَّأْفَةُ: مُبَالَغَةٌ فِي رَحْمَةٍ مَخْصُوصَةٍ، من دَفْعِ الْمَكْرُوهِ، وَإِزَالَةِ الضَّرِّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الرَّحْمَةَ بَعْدَهَا لِيَكُونَ أَعَمَّ وَأَشْمَلَ.<sup>١</sup>

ومن مقتضى رحمته، ومن تمام رأفته، ألا يضيع أجر المؤمنين الذين ماتوا قبل تحويل القبلة.

من الأساليب البلاغية في الآية: لفظ: (النَّاسِ)، هنا عام يراد به الخصوص، والمقصود بذلك المؤمنون الذين ماتوا قبل تحويل القبلة.

ومنها التَّأَكِيدُ بذكر الرحمة بعد ذكر الرأفة، وفائدته: المبالغة في الرحمة، لتعم جميع المؤمنين، وتشمل سائر أعمالهم، والمعنى: إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَحِيمٌ أَشَدُّ الرَّحْمَةِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحِبُّ قِبْلَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ يَدْعُو اللَّهَ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ وَهَذَا قَبْلَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ فَكَانَ يَنْتَظِرُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَمْرَهُ بِالتَّحْوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: "إِنَّ أَوَّلَ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَكَانَ أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْيَهُودَ، أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَسْتَقْبِلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَفَرِحَتِ الْيَهُودُ فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَضْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ قِبْلَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ يَدْعُو اللَّهَ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ يَعْنِي نَحْوَهُ فَارْتَابَ مِنْ ذَلِكَ الْيَهُودُ، وَقَالُوا: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلِيَمَيِّزَ أَهْلَ الْيَقِينِ مِنْ أَهْلِ الشَّكِّ وَالرَّيْبَةِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ يَعْنِي تَحْوِيلَهَا عَلَى أَهْلِ الشَّكِّ ﴿إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، يَعْنِي الْمُصَدِّقِينَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى".<sup>٢</sup>

١ - سورة البقرة: الآية / ١٤٤

٢ - رواه البيهقي في السنن الكبرى - جُمَاعُ أَبْوَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، بَابُ اسْتِبَانَةِ الْخَطِّ بَعْدَ الْاجْتِهَادِ، حَدِيثُ رَقْمِ:



قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾.

قال العلماء: (قَدْ) تَصَرَّفُ الْمُضَارِعِ إِلَى الْمَاضِي، وَنَرَى هُنَا مُضَارِعٌ بِمَعْنَى الْمَاضِي، قَدْ رَأَيْنَا تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ، وَمِنْ ذَلِكَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾<sup>١</sup>.  
أَي: قَدْ عَلِمْنَا إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾<sup>٢</sup>.

أَي: هُوَ عَالِمٌ بِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ طَاعَتِكُمْ إِيَّاهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾<sup>٣</sup>.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾<sup>٤</sup>.

و﴿قَدْ﴾ تَفِيدُ تَحْقِيقَ الْفِعْلِ، كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ تَحْقِيقًا وَثُبُوتًا: "قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ".

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَشَوَّفُ لِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَيَرْجُو حُصُولَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْكَعْبَةَ قِبْلَةُ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهَا أَدْعَى إِلَى إِيمَانِ الْعَرَبِ، فَكَانَ يَجِبُ ذَلِكَ وَيَتَمَنَاهُ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ رَجَاءً أَنْ يَحْقُقَ اللَّهُ لَهُ مَرَادَهُ، وَمِنْ كَمَالِ أَدْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَنْتَظَرَ وَمَ يَسْأَلُ.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾.

والمراد بالتقلُّبِ: التَّحَوُّلُ وَالتَّصَرُّفُ وَتَرَدُّدُ الْبَصْرِ، يُقَالُ: قَلَّبَ بَصْرَهُ إِذَا رَدَّدَهُ، لِأَنَّ مَنْ رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ مَرَّةً وَاحِدَةً، لَا يُقَالُ فِيهِ: قَلَّبَ بَصْرَهُ فِي السَّمَاءِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: قَلَّبَ إِذَا رَدَّدَ.

١ - سورة الأنعام: الآية/ ٣٣

٢ - سورة النور: الآية/ ٦٤

٣ - سورة الأحزاب: الآية/ ١٨

٤ - سورة النور: الآية/ ٦٣

المراد بِالْوَجْهِ الْبَصَرُ، وَكَتَبَ بِهِ عَنِ الْبَصَرِ، لِأَنَّهُ أَشْرَفُ، وَهُوَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي طَلْبِ الرَّغَائِبِ، تَقُولُ: بَدَلْتُ وَجْهِي فِي كَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا لِوَجْهِ فُلَانٍ.

وَاحْتِصَّ التَّقَلُّبُ بِالسَّمَاءِ، لِأَنَّ السَّمَاءَ جِهَةً تَعُودُ مِنْهَا الرَّحْمَةُ، كَالْمَطَرِ وَالْأَنْوَارِ وَالْوَحْيِ، فَهُمْ يَجْعَلُونَ رَغْبَتَهُمْ حَيْثُ تَوَالَتِ النَّعْمُ، وَلِأَنَّ السَّمَاءَ قِبْلَةَ الدُّعَاءِ، وَلِأَنَّهُ كَانَ يَنْتَظِرُ جِبْرِيلَ، وَكَانَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ.

﴿فَلَنُؤَلِّبَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾.

فَلَنَجْعَلَنَّكَ مُتَوَلِّيًا قِبْلَةً تُحِبُّهَا وَتَرْضَاهَا، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَرْضَاهَا﴾، بَيَانُ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَحُبِّ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ، وَتَحْقِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مَا يَجِبُهُ وَيَرْضَاهُ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَقُولُ أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟» فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ) قُلْتُ: مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ.<sup>١</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ)، حديث رقم: ٤٧٨٨، ومسلم - كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتهان حديث رقم:



قوله تعالى: ﴿قَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾. هذا أمر من الله تعالى لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باستقبال الكعبة في صلاته، وَالشَّطْرُ فِي اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى: الْقِسْمِ الْمُنْفَصِلِ مِنَ الشَّيْءِ تَقْوِيلًا: جَعَلَهُ شَطْرَيْنِ، وَمِنْهُ شَطْرُ الْبَيْتِ مِنَ الشَّعْرِ وَهُوَ الْمِصْرَاعُ مِنْهُ، وَكَذَا الْمَتَّصِلُ كَشَطْرِي النَّاقَةِ وَأَشْطَرِهَا وَهِيَ أَخْلَافُهَا: شَطْرَانِ أَمَامِيَانِ وَشَطْرَانِ خَلْفِيَانِ.

وَيُطْلَقُ الشَّطْرُ عَلَى نِصْفِ الشَّيْءِ، وَشَطْرُ الشَّيْءِ: نِصْفُهُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»<sup>١</sup>. وَيُطْلَقُ عَلَى النَّاحِيَةِ وَالْجِهَةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

قال الشاعر:

أَقُولُ لِأُمِّ زَنْبَاعٍ أَقِيمِي \*\*\*\*\* صُدُورَ الْعَيْسِ شَطْرَ بَنِي تَمِيمِ

واستقبال القبلة يختلف حكمه بين من كان قريبا منها معاينا لها، ومن كان غائبا عنها لا يراها، أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ شَاهَدَ الْكَعْبَةَ وَعَايَنَهَا فُرِضَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ عَيْنَ الْكَعْبَةِ وَلَا يَجْزئه أَنْ يَسْتَقْبِلَ نَاحِيَتَهَا، فَإِنْ تَرَكَ اسْتِقْبَالَ عَيْنِ الْكَعْبَةِ وَهُوَ مُعَايِنٌ لَهَا وَعَالِمٌ بِجِهَتِهَا فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ غَابَ عَنْهَا وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ نَاحِيَتَهَا وَشَطْرَهَا، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ عَيْنَهَا؛ لِأَنَّهُ تَكْلِيفٌ بِمَا لَيْسَ فِي الْمَقْدُورِ، فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ مَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُسْتَدَلَ بِهِ عَلَى نَاحِيَتِهَا، كَالنُّجُومِ وَالشَّمْسِ وَالْجِبَالِ وَالْبُوصَلَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَالوَاجِبُ اسْتِقْبَالَ جِهَةِ الْكَعْبَةِ فِي حَالِ الْبُعْدِ عَنْهَا وَعَدَمِ رُؤْيَيْهَا، وَاسْتِقْبَالَ عَيْنِهَا عَلَى مَنْ يَرَاهَا بِعَيْنِهِ.

مسألة أخرى: هل يجب على المصلي أَنْ يَنْظُرَ أَمَامَهُ فِي الصَّلَاةِ؟ أم الواجب عليه أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ؟

١ - رواه مسلم - كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢٢٣

اختلف العلماء فيها على قولين:

الأول قول الجمهور، الْمُصَلِّي يَكُونُ نَظْرُهُ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ، وَقَالَ الْمَالِكِيَةُ أَنَّ يَنْظُرُ أَمَامَهُ لَا إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ؛ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾.

وَقَالَ شَرِيكُ الْقَاضِي: يَنْظُرُ فِي الْقِيَامِ إِلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ، وَفِي الرُّكُوعِ إِلَى مَوْضِعِ قَدَمَيْهِ، وَفِي السُّجُودِ إِلَى مَوْضِعِ أَنْفِهِ، وَفِي الْقُعُودِ إِلَى حِجْرِهِ.  
قوله تعالى: ﴿وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾.

هذا أمرٌ من الله تعالى للمؤمنين باستقبال الكعبة حيثما كانوا، من جميع جهات الأرض، شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، إلا في حالات خاصة يعفى عن ذلك منها، عند التحام الصفوف في القتال، وإذا كان إنسان بمكان وخفي عليه جهة القبلة، وعجز عن استقبالها بوسيلة من الوسائل يُصَلِّي بِاجْتِهَادِهِ.

وَفِي حَالِ السَّفَرِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصَلِيَ النَّافِلَةَ فَإِنَّهُ يُصَلِّيهَا حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ مَرَكَبَتُهُ.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾.

المراد بالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ هنا اليهودُ لأنهم الَّذِينَ أَنْكَرُوا اسْتِيقْبَالَ الْمُسْلِمِينَ لِلْكَعْبَةِ وَأَنْصَرَفَهُمْ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيُوجِهُ رِسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا، بِمَا فِي كُتُبِهِمْ عَنْ أَنْبِيَائِهِمْ، مِنَ النَّعْتِ وَالصِّفَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتِهِ، وَمَا حَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَشَرَفَهُ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْكَامِلَةِ الْعَظِيمَةِ، وَلَكِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَكَاثَمُونَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ حَسَدًا وَكُفْرًا وَعِنَادًا.

وَلَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ وَلَا يَأْمُرُ إِلَّا بِهٍ.



﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾.

تهديد من الله تعالى على كتمانهم الحق، وعنادهم وكفرهم بشرع الله تعالى، ومخالفتهم لنبي الهدى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الآية من الأساليب البلاغية التأكيد ب﴿إِنَّ﴾، واللام في لفظ: ﴿لَيَعْلَمُونَ﴾، من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾، وفائدته فضح اليهود، وبيان مخالفتهم للحق قصداً، وحيادهم عن السبيل عناداً واستكباراً.

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، عام يراد به الخصوص، وهم اليهود.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>١</sup>.

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ حَالِ الْيَهُودِ مَعَ الْإِسْلَامِ، وَعَنْ كُفْرِهِمْ بِدِينِ اللهِ تَعَالَى وَعِنَادِهِمْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُمْ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ اللهُ تَعَالَى طَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ، مَهْمَا جَاءَهُمْ مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، وَمَهْمَا رَأَوْا مِنَ الدَّلَائِلِ الْوَاضِحَاتِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ \* خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>٢</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ \* وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٥

٢ - سورة البقرة: الآية: ٦، ٧

٣ - سورة يونس: الآية/ ٩٦، ٩٧

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا آتَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾.

في تسليية من الله تعالى لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن كفر من كفر أهل الكتاب، وقطعا لرجاء المؤمنين في إيمانهم، وبيان من الله تعالى أن إِعْرَاضَ الْيَهُودِ عَنْ قَبُولِ هَذَا الدِّينِ لَيْسَ عَنْ شُبُهَةٍ تُزِيلُهَا الْحُجَّةُ، بَلْ هُوَ مَحْضُ مَكَابِرَةٍ وَعِنَادٍ وَحَسَدٍ مِنْهُمْ أَكَلَ قُلُوبَهُمْ، وَذَلِكَ لَا يَزُولُ بِإِزَادِ الْحُجَجِ وَسُوقِ الْأَدْلَةِ وَالْبِرَاهِينِ.

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، عام يراد به الخصوص؛ لأن منهم مَنْ آمَنَ وَاتَّبَعَ قِبْلَةَ الرَّسُولِ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما أغلبهم فقد كفر بالله تعالى وأعرض عن قبول الحق، وهذا القول أعدل من أن يقال أن أحداً منهم لن يؤمن أبداً، أو أن المراد بذلك علماءهم، لأننا رأينا من آمن من علمائهم، واستقام على دين الله تعالى.

﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾.

في هذا قَطْعٌ لِأَطْمَاعِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِيرَجٌ إِلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا.

ويحتمل أن يَكُونَ ذَلِكَ الْخَبْرُ بِمَعْنَى النَّهْيِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَي: لَا تَتَّبِعْ يَا مُحَمَّدُ قِبْلَتَهُمْ.

﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾.

في هذا بيان لما عليه أهل الكتاب من الاختلاف، والشقاق، وإن كان يظهر إلينا أنهم مجتمعون، متآلفون فيما بينهم، فإنهم يُكْفِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ويلعن بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا يَتَّبِعُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ الْآخَرَ فِي اسْتِقْبَالِ قِبْلَتِهِ؛ فَإِنَّ الْيَهُودَ تَسْتَقْبِلُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَالنَّصَارَى تَسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقَ.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا آتَيْنَا أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

هذا الخطاب وإن كان ظاهره للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن المراد به أمته، لأن اتباع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لأهواء اليهود والنصارى محال على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو



خطاب فيه تهديدٌ ووعيدٌ شديدٌ لهذه الأمةٍ وتحذير لها من اتباع اليهود والنصارى، بعد ما علموا الحق وبعد ما جاءهم الهدى من الله تعالى.

### الأساليب البلاغية:

وفي الآية من الأساليب البلاغية التأكيد بالقسم واللام الموطئة للقسم، في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾. فإن اللام من قوله: ﴿وَلَمَّا﴾ هي اللام الموطئة للقسم، والتقدير: والله لئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك، وقوله: مَا تَبِعُوا جَوَابُ الْقَسَمِ الْمُقَدَّرِ.

والعام الذي يراد به الخصوص في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾.

والخاص الذي يراد به العموم في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا قِبْلَتَهُمْ.....﴾. كما مر معنا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

يخبر الله تعالى عن حال أهل الكتاب بأنهم يعرفون النبي محمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما يعرفون أبناءهم وأنهم مذکور في كتبهم بصفات لا تلتبس على أحد منهم، كما قَالَ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾<sup>٢</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، قَالَ فِي التَّوْرَةِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَحَرِّزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمَتَّوَكِّلَ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَابٍ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا"<sup>٣</sup>.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَرُوي أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ: أَتَعْرِفُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَعْرِفُ ابْنَكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَأَكْثَرَ، بَعَثَ اللَّهُ أَمِينَهُ فِي سَمَائِهِ إِلَى أَمِينِهِ فِي أَرْضِهِ بِنَعْتِهِ فَعَرَفْتُهُ، وَابْنِي لَا أَدْرِي مَا كَانَ مِنْ أُمَّهِ<sup>٤</sup>.

والمراد بقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾. الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وذلك لوجود البشارات بنبي الإسلام صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في التوراة والإنجيل؛ ولما قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٦

٢ - سورة الأعراف: الآية/ ١٥٧

٣ - رواه البخاري- كتاب تفسیر القرآن، باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، حديث رقم:

٤٨٣٨

٤ - تفسیر القرطبي (١٦٣/٢)



وَسَلَّمَ وَفَدَّ نَصَارَى نَجْرَانَ وَدَعَاهُمْ إِلَى الْمَبَاهِلَةِ، قَالُوا: إِنْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ نَبِيًّا مُرْسَلًا فَلَاعَنَاهُ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَّا شَعْرٌ وَلَا ظَفْرٌ إِلَّا هَلَكَ.<sup>١</sup>

وعلى هذا فالضمير في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾، يعود على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقيل المراد شأن القبلة، والمعنى أن أهل الكتاب يعرفون أن القبلة هي قبلة إبراهيم عليه السلام ، وهي بيت الله الحرام. وَأَنَّ الْقِبْلَةَ الَّتِي وَجَّهَ اللهُ تَعَالَى رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهَا هِيَ الْقِبْلَةُ الْحَقُّ، الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْ بَعْدَهُ مِنْ أَنْبِيَاءِ.

والراجح القول الأول بدليل قوله تعالى: ﴿لَيْكُتْمُونَ الْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكُتْمُونَ الْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

أي: يَكُتْمُونَ أَمْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ مَا أَضْمَرْتَهُ نَفُوسُهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ لِلْإِسْلَامِ وَلِنَبِيِّ الْإِسْلَامِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: (يَكُتْمُونَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ).<sup>٢</sup>

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ حَدَّثْتُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيِّ بْنِ أَحْطَبَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَحَبُّ وَوَلَدِ أَبِي إِلَيْهِ وَإِلَى عَمِّي أَبِي يَاسِرٍ لَمْ أَلْقُهُمَا قَطُّ مَعَ وَلَدِ لُهُمَا إِلَّا أَحَدَانِي دُونَهُ. قَالَتْ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَنَزَلَ قُبَاءً، فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَدَا عَلَيْهِ أَبِي، حَيِّ بْنِ أَحْطَبَ، وَعَمِّي: أَبُو يَاسِرِ بْنِ أَحْطَبَ، مُعَلِّسِينَ. قَالَتْ فَلَمْ يَرْجِعَا حَتَّى كَانَا مَعَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. قَالَتْ فَاتَّيَا كَالَيْنِ كَسَلَانَيْنِ سَاقِطَيْنِ يَمْشِيَانِ الْهُوَيْنَى. قَالَتْ فَهَشَشْتُ إِلَيْهِمَا كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ فَوَاللهِ مَا التَفَّتْ إِلَيَّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا، مَعَ مَا بِهِمَا مِنَ الْعَمِّ. قَالَتْ وَسَمِعْتُ عَمِّي أَبَا يَاسِرٍ وَهُوَ يَقُولُ لِأَبِي: حَيِّ بْنِ أَحْطَبَ:

١ - دلائل النبوة (٥ / ٣٨٢)

٢ - جامع البيان ط هجر (٢ / ٦٧٢)

أَهْوُ هُوَ؟ قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ قَالَ أَتَعْرِفُهُ وَتُنَبِّئُهُ؟ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا فِي نَفْسِكَ مِنْهُ؟ قَالَ عَدَاوَتُهُ وَاللَّهِ مَا بَقِيَتْ<sup>١</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ﴾، غاية الإنصاف والعدل في الحكم على الناس؛ لأن منهم مَنْ آمَنُ بِهِ مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَعَيْرُهُ.

وفي قوله تعالى: ﴿لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾، فضحًا لهم، وكشفًا لسوء معتقدهم، وعبر عن ذلك بالمضارع الذي يفيد استمرارهم على ذلك، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسَ يُبَدُّونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾<sup>٢</sup>.  
وقيل المراد بالحَقِّ اسْتِثْبَالُ الْكَعْبَةِ كما تقدم.

ومما يدل على أن كتمان الحق هو دأبهم وديدهم، ما ثبت عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ». فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَنَّتُوا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَمًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَهَا الْحِجَارَةَ<sup>٣</sup>.

١ - سيرة ابن هشام (١/ ٥١٩)

٢ - سورة الأنعام: الآية/ ٩١

٣ - رواه البخاري- كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، حديث رقم: ٣٦٣٥، ومسلم- كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، حديث رقم: ١٦٩٩



قوله: ﴿لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

يَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ الَّذِي لَا مَرِيَّةَ فِيهِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ مَخَالَفَتُهُ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُفْرَ هَذَا الصَّنْفِ مِنْهُمْ كُفْرٌ عِنَادٌ وَاسْتِكْبَارٌ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾<sup>١</sup>.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ \* وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا  
الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

وَالْإِمْتِرَاءُ افْتِعَالٌ مِنَ الْمِرَاءِ وَهُوَ الشُّكُّ، وَامْتَرَى فِي الشَّيْءِ شَكُّ فِيهِ، يُعَالُ: امْتَرَى فُلَانٌ فِي  
كَذَا إِذَا اعْتَرَضَهُ الْيَقِينُ مَرَّةً وَالشُّكُّ أُخْرَى فِدَاعٌ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، وَمِنْهُ الْمِرَاءُ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا يَشُكُّ فِي قَوْلِ صَاحِبِهِ.

والمعنى أن هذا الذي شرعناه لك من استنبال الكعبة، هو الحق لا ما يزعمه اليهود من  
استنبال قبلتهم هو الحق، والخطاب في هذه الآية للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته؛ لأنه  
صلى الله عليه وسلم لم يكن شاكاً في أمر القبلة، وفي هذا تحذير من الله تعالى لمن أصغى  
ليهود، أو تردد فيما شرعه الله تعالى، فإن شأن المسلم مع أحكام الله تعالى الإذعان والتسليم،  
فلا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم.

قال الطبري رحمه الله: فَخَرَجَ الْكَلَامُ مَخْرَجَ الْأَمْرِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّهْيِ لَهُ، وَالْمُرَادُ  
بِهِ أَصْحَابُهُ الْمُؤْمِنُونَ بِهِ.

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ﴾، أي: لِكُلِّ قَوْمٍ أَوْ لِكُلِّ أُمَّةٍ، وَمَ يَقُلُّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَوْ أُمَّةٍ وَحَدْفُ  
الْمُضَافِ اخْتِصَارًا؛ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾<sup>٢</sup>.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ لِكُلِّ أَهْلِ مِلَّةٍ قِبْلَةً الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، وَالْمُسْلِمِينَ، وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: وَمُوَلِّيَهَا  
رَاجِعٌ إِلَى لَفْظِ كُلِّ، أَي: مُوَلِّيَهَا وَجْهَةً، أَي: لِكُلِّ أَهْلِ مِلَّةٍ قِبْلَةً، صَاحِبُ الْقِبْلَةِ مُوَلِّيَهَا وَجْهَةً.

وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ لِكُلِّ صَاحِبِ مِلَّةٍ قِبْلَةً اللَّهُ مُوَلِّيَهَا إِيَّاهُ.

وَالْوَجْهَةُ فِعْلَةٌ مِنَ الْمُوَاجَهَةِ وَمَعْنَاهَا: الْجِهَةُ، وَالْمُرَادُ الْقِبْلَةُ، أَي: أَنَّهُمْ لَا يَتَّبِعُونَ قِبْلَتَكَ وَأَنْتَ  
لَا تَتَّبِعُ قِبْلَتَهُمْ لِكُلِّ وِجْهَةٍ، إِمَّا بِحَقِّ وَإِمَّا بِبَاطِلٍ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٧، ١٤٨

٢ - سورة المائدة: الآية/ ٤٨



قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ أَئِنَّمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾<sup>١</sup>.

هذا خطاب من الله تعالى للمؤمنين، بالإقبال على ما ينفعهم في دينهم، والمشاركة في طاعة ربه، ومن أعظم الطاعات إقامة الصلاة في وقتها، ومن لوازمها ومن شروطها استقبال القبلة التي أمر الله تعالى باستقبالها، وهذا هو الواجب على كل مسلم أن يكون لسان حاله: ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾. [طه: الآية / ٨٤]، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾. [آلِ عِمْرَانَ: الآية / ١٣٣]، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>٢</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿أَيُّنَّمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾. إشارة إلى الإعراض عن الإستماع لما يورده اليهود والنصارى من شبهات، وَطَيِّبِ لِسَانِ الْمُجَادَلَةِ مَعَهُمْ فِي أَمْرِ الْقِبْلَةِ، فَإِنَّ الْخَلْقَ جَمْعًا سَيَقْفُونَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى فَيَجَازِي الْحَسَنَ بِإِحْسَانِهِ، وَالْعَاصِيَ بِعَصِيَانِهِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

فهو لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، وفيه تهديد لهؤلاء الذين كتموا دينه، ولم يستجيبوا لأمره، وأعرضوا عن هدي نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الآيات من الأساليب البلاغية: الإلتفات من الغيبة إلى الحضور في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ.....﴾، مع قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾.

والخاص والمراد به العموم في قوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾.

والإيجاز في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيَهَا﴾.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٤٨

٢ - سورة الحديد: الآية / ٢٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ \* وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَالْأَيْمَنُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما كان للقبلة شأن عظيم جداً في نفوس المؤمنين، تكرر الأمر باستقبال المسجد الحرام، في هذه الآيات ثلاث مرّات، الأولى في قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ.....﴾<sup>٢</sup>.

والثانية: في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾.

والثالثة: في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ...﴾.

وَاحْتَلَفَ الْمَفْسُرُونَ فِي الْحِكْمَةِ مِنْ هَذَا التَّكْرَارِ عَلَى أَقْوَالٍ:

فَقِيلَ: لِمَا كَانَ هَذَا أَوَّلَ نَسْخٍ وَقَعَ فِي الْإِسْلَامِ فِي شَأْنِ الْقِبْلَةِ نَاسِبٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ هَذَا التَّأْكِيدُ بِتَكَرُّرِ الْأَمْرِ.

وَقِيلَ: وَجْهُ التَّكْرِيرِ: أَنَّ النَّسْخَ مِنْ مَظَانِّ الْفِتْنَةِ وَمَوَاطِنِ الشُّبْهَةِ، فَإِذَا سَمِعُوهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى تَبَيَّنُوا وَأَنْدَفَعَ مَا يَخْتَلِجُ فِي صُدُورِهِمْ.

وَقِيلَ: هَذَا لَيْسَ بِتَكَرُّارٍ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهُ مَجْرَدُ التَّأْكِيدِ بَلْ نَزَلَتْ كُلُّ آيَةٍ لِحَالَةٍ خَاصَّةٍ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾. كَانَتْ خِطَابًا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾. خِطَابٌ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٩، ١٥٠

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٤٤



عليه وسلم وأهل المدينة خاصة، والثالثة للمسلمين حيث كانوا في سائر بقاع الأرض أن يستقبلوا المسجد الحرام.

وقيل: الأمر الأول: لمن هو مشاهد الكعبة، والثاني: لمن هو في مكة غائباً عنها، والثالث: لمن هو في بقية البلدان.

قال القرطبي: وهذا القول أحسن من الأول، لأن فيه حمل كل آية على فائدة<sup>١</sup>.

وقيل: إنما كان ذلك بحسب سياق الكلام فالأمر الأول: كان بياناً لرغبة النبي صلى الله عليه وسلم، في استقبال القبلة فجاء الأمر تحقيقاً لرغبته وإجابةً لمراده، وكان الأمر الثاني بياناً من الله تعالى أن استقبال الكعبة هو الحق من الله تعالى وأنه يحبُّ لعباده ويرتضيه منهم، وأتى الأمر الثالث لقطع حجة المخالفين من اليهود.

قوله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾.

المراد بالناس هنا أهل الكتاب فهو من العام الذي يراد به الخصوص.

والحجة: في اللغة ما دُفِعَ به الخصم، والمعنى: لئلا يكون لأحد من اليهود عليكم حجة إلا المعاندين منهم القائلين: ما ترك قبلتنا إلى الكعبة إلا ميلاً إلى دين قومهم وحباً لبلدهم، ولو كان على الحق للزم قبلة الأنبياء.

وأطلق اسم الحجة على قول المعاندين وهو في الحقيقة ليس بحجة في نفس الأمر؛ لأنهم يسوقونه سياق الحجة، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ﴾<sup>٢</sup>.

وحجة أهل الكتاب أنهم قالوا: إن محمداً يزعم أنه على دين إبراهيم: فإن كان توجهه إلى بيت المقدس على ملة إبراهيم، فلم يرجع عنه؟

١ - تفسير القرطبي (٢ / ١٦٨)

٢ - سورة الشورى: الآية / ١٦

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذِهِ الشَّبَهَةِ الَّتِي يظنونها حجة: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَارَ لَهُ التَّوَجُّهَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوَّلًا لِمَا لَهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمَةِ، فَأَطَاعَ رَبَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ، ثُمَّ صَرَفَهُ إِلَى قِبْلَةِ إِبْرَاهِيمَ - وَهِيَ الْكَعْبَةُ - فَاثْتَمَلَ أَمْرَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ أَيْضًا، فَهُوَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، مُطِيعٌ لِلَّهِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ، لَا يَخْرُجُ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَمْتُهُ تَبَعُ لَهُ.

﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

اختلف العلماء في الاستثناء في هذه الآية هل هو مُتَّصِلٌ أم مُنْقَطِعٌ؟

فمنهم من قَالَ الاستثناء مُتَّصِلٌ والمعنى: نَفَى اللَّهُ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حُجَّةٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ فِي اسْتِقْبَالِهِمُ الْكَعْبَةَ وَالْمَعْنَى: لَا حُجَّةَ لِأَحَدٍ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْحُجَّةَ الدَّاحِضَةَ عِنْدَ الْمُعَانِدِينَ مِنَ الْيَهُودِ حَيْثُ قَالُوا: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾.

وقيل: الاستثناء مُنْقَطِعٌ فيكون المعنى: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ لَكِنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَهُوَ مُشْرِكُوا قَرِيشَ، وَكَانَ حُجَّتُهُمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَمَا حَوْلَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ أَنَّهُمْ قَالُوا: سَيَرْجِعُ إِلَى دِينِنَا كَمَا رَجَعَ إِلَى قِبَلَتِنَا.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾.

قَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ.....﴾، أَي: لَا تَخَافُوا النَّاسَ، فَإِنَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَلَا تَبَالُوا بِمَطَاعِنِهِمْ فَإِنَّهَا دَاحِضَةٌ بَاطِلَةٌ لَا تَضُرُّكُمْ.

﴿وَاحْشَوْنِي﴾، فَإِنَّ الضَّرَّ وَالنَّفْعَ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ أَهْلٌ أَنْ يُخْشَى مِنْهُ، أَهْلٌ أَنْ يُتَّقَى.

﴿وَلَا تَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾.

فإن استقبلكم لقبله إياكم إبراهيم نعمة من الله تعالى عليكم، وكما لشريعتكم التي ارتضاها الله تعالى لكم، وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾، بِشَارَةٌ بِأَنَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ سَيَكُونُ تَحْتَ سُلْطَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْهُمْ سَيَطْهَرُونَهُ مِنْ دَنَسِ الْأَوْثَانِ، وَسَيَطُوفُونَ بِهِ آمِنِينَ، وَعِنْدَهَا تَمُّ النِّعْمَةِ، وَيَتَكَامَلُ الْفَضْلُ.



﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

حيث هديناكم إلى ما ضلت عنه الأمم قبلكم، وخصصناكم بما فيه رفعة لكم، فضلا من الله ونعمة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما ذكر الله تعالى إتمامه النعمة على المؤمنين فيما شرعه لهم من استقبال الكعبة، ذكرهم بنعمة هي أجل منها وأعظم أثرًا من نعمة هدايتهم للكعبة المشرفة، وهي نعمة هدايتهم للإسلام وإرسال خاتم رسله إليها، ومن نعمة الله تعالى عليهم كذلك أن جعله من أنفسهم تحقيقًا لدعوة خليله إبراهيم عليه السلام إذ قال: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾<sup>٢</sup>.

وهي نعمة تستوجب الشكر، لذلك يقول تعالى مُتَمِّنًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾<sup>٣</sup>.

وإنما عدي الفعل أُرْسِلَ من قوله: ﴿أَرْسَلْنَا﴾، بِحَرْفِ فِي وَلَمْ يُعَدَى بِهِ بِحَرْفِ إِلَى كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ﴾<sup>٤</sup>.

لأنَّ المَقَامَ هُنَا مَقَامَ امْتِنَانٍ، فِي الْمَزْمَلِ مَقَامَ احْتِجَاجٍ، فَنَاسَبَ أَنْ يَذْكَرَ مَا بِهِ تَمَامُ الْمِنَّةِ وَهِيَ أَنْ جَعَلَ رَسُولَهُمْ فِيهِمْ يَعْرِفُونَ شَخْصَهُ وَنَسَبَهُ وَمَوْلَدَهُ وَمَنْشَأَهُ، وَصَدَقَهُ وَأَمَانَتَهُ، وَهُوَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ حَرِيصٌ عَلَى هِدَايَتِهِمْ، رُوُوفٌ بِهِمْ، مَشْفِقٌ عَلَيْهِمْ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>٥</sup>.

وورد لفظ (رَسُولٍ) نكرة للتعظيم؛ ولتجري عليه الصفات التي ستأتي بعده.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥١

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٢٩

٣ - سورة آل عمران: الآية/ ١٦٤

٤ - سورة المزمل: الآية/ ١٥

٥ - سورة التوبة: الآية/ ١٢٨



ثم ذكر الله تعالى تلك الصفات فقال: ﴿يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾، أي يقرأ عليكم القرآن، ليفصح لهم عن ألفاظه ويوقفهم بقراءته على كيفية تلاوته، وفي هذا دليل على أن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول.

ومن صفاته: تزكية المؤمنين: ﴿وَيُزَكِّيْكُمْ﴾، التزكية تطهير النفس مما يعترها من أدران، وأرجاس بسبب الذنوب والمعاصي، أو الكفر والشرك.

ومن صفاته تعليم المؤمنين أحكام شرع الله تعالى المبثوثة في القرآن: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، فالكتاب هنا هو القرآن لأنه كتاب تشريع، كما أنه منزل للإعجاز.

وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ﴾، بعد قوله تعالى: ﴿يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾، ليس فيه تكرار لأن تلاوة القرآن عليهم غير تعليمه إياهم أحكام الشرع.

والمراد بالحكمة هنا ما أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام دين الله، ولم ينزل به قرآن، وتلك هي السنة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾<sup>١</sup>.

قال قتادة: أي السنة، وكذا قال الشافعي رضي الله عنه الحكمة هي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. والسنة وحي كالقرآن تماماً، ومنكرها كافر بإجماع المسلمين، وقد حذر الله تعالى المخالفين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، المعرضين عن هديه؛ قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>٢</sup>.

قال الإمام أحمد الفتنة هنا الشرك.

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم، ممن ينتسب للإسلام زوراً وبهتاناً، وهو يطعن في شرعه وأحكامه، عن طريق الطعن في السنة؛ فعن أبي رافع رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه

١ - سورة الأحزاب: الآية/ ٣٤

٢ - سورة النور: الآية/ ٦٣

وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدِكُمْ مُتَّكِمًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ»<sup>١</sup>.

﴿وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾.

فِي هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَ الْبَعْتَةِ مِنَ الضَّلَالِ وَالْجَهْلِ شَأْنَهُمْ شَأْنِ سَائِرِ الْأُمَّمِ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّمَهُمْ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَهَدَاهُمْ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَصَرَهُمْ مِنَ الْعَمَى، وَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ النِّعَمِ.

أَنْتَ هَذِهِ الصِّفَاتُ: ﴿يَتْلُو﴾، ﴿يُزَكِّيكُمْ﴾، ﴿يُعَلِّمُكُمْ﴾، بِصِيغَةِ الْمَضَارِعِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّجَدُّدِ، لِأَنَّ التَّلَاوَةَ وَالتَّزْكِيَةَ وَالتَّعْلِيمَ تَتَجَدَّدُ دَائِمًا.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٣٨٧٦، وأبو داود - كتاب السنّة، باب في لزوم السنّة، حديث رقم: ٤٦٠٥، والترمذي - أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما أُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث رقم: ٢٦٦٣، وابن ماجه - باب تَعْظِيمِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالتَّعْلِيلِ عَلَى مَنْ عَارَضَهُ، حديث رقم: ١٣، بسند صحيح



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾.<sup>١</sup>

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي﴾، أَمَرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعِبَادِ بِذِكْرِهِ، وَجَوَابُهُ: ﴿أَذْكُرْكُمْ﴾، وَالْقَاءُ هُنَا هِيَ فَاءُ الْفَصِيحَةِ؛ لِأَنَّهَا أَفْصَحَتْ عَنْ جَوَابِ شَرْطِ مُقَدَّرِ تَقْدِيرِهِ: إِذَا أَرَدْتُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ، وَالْإِزْدِيَادِ مِنَ الْخَيْرِ وَالطَّاعَاتِ؛ ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾.

وَفِي جَوَابِ الشَّرْطِ ﴿أَذْكُرْكُمْ﴾، مَعْنَى الْمُجَازَاةِ، وَالْجِزَاءِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَهَذَا أَعْظَمُ جِزَاءٍ يَحْصُلُ لِلْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، فَإِنَّهُ فَوْزٌ دُونَهُ كُلِّ فَوْزٍ، وَشَرَفٌ دُونَهُ كُلِّ شَرَفٍ أَنْ يَذْكُرَكَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَالٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَالٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».<sup>٢</sup>

وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَعْظَمَ الْعِبَادَاتِ أَجْرًا، وَأَرْفَعَهَا مَنْزِلَةً؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْكَأهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى».<sup>٣</sup>

١ - سورة البقرة: الآية / ١٥٢

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ} [آل عمران: ٢٨]، حديث رقم:

٧٤٠٥، ومسلم - كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ الْحُثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، حديث رقم: ٢٦٧٥

٣ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢١٧٠٢، والترمذي - أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مِنْهُ،

حديث رقم: ٣٣٧٧، بسند صحيح

وهو أيسر العبادات وأخفها على العباد؛ فعن عبد الله بن بسرٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَنْبِئْنِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>١</sup>.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾، فَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: اذْكُرُونِي، فِيمَا افْتَرَضْتُ عَلَيْكُمْ أَذْكُرْكُمْ فِيمَا أُوجِبْتُ لَكُمْ عَلَى نَفْسِي.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: اذْكُرُونِي بِطَاعَتِي أَذْكُرْكُمْ بِمَعْفِرَتِي.

وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ الرَّازِيُّ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَ آيَاتٍ فِي كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا مِائَةٌ قَوْلٍ الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾<sup>٢</sup>.

الثانية: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ عُدْتُمْ عَدْنَا﴾<sup>٣</sup>.

الثالثة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾<sup>٤</sup>.

وَالرَّاجِحُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِاللِّسَانِ وَهُوَ ظَاهِرُ الْآيَةِ، وَالْمُرَادُ بِهَذَا هُوَ الْوَارِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا مَا أَحْدَثَهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَذْكَارٍ وَأُورَادٍ لَمْ تَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ الذِّكْرَ عِبَادَةً وَالْعِبَادَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٧٦٨٠، والترمذي - أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل الذكر، حديث رقم: ٣٣٧٥، وابن ماجه - كتاب الأدب، باب فضل الذكر، حديث رقم: ٣٧٩٣، بسند صحيح

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٥٢

٣ - سورة الإسراء: الآية / ٨

٤ - سورة الرحمن: الآية / ٦٠، تفسير الرازي (٢٩ / ٣٧٧)



قوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾.

ثم أمر الله تعالى بشكره، والشكر هو الثناء على المحسن بما أولاك من المعروف، ووعد سبحانه على شكره المزيد من النعم؛ قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾<sup>١</sup>.

وأخبر أن الإعراض عن الشكر كفر؛ لأنه سترٌ لنعم الله تعالى، وجحود لفضل المنعم سبحانه.

١ - سورة إبراهيم: الآية / ٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾.<sup>١</sup>

هذا هو النداء الثاني في هذه السورة الكريمة للمؤمنين بهذا اللفظ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ليستنهض همهم إلى امتثال الأوامر الإلهية التي ستأتيهم، وفي ذلك ما يجعل المؤمن يستعذب الطاعة مهما كان فيها من المشقة، وتكون عليه التكاليف مهما كان فيها من الشدة.

ولما أرشد الله تعالى المؤمنين من عباده إلى ذكره وشكره بقوله في الآية السابقة: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾، أمرهم في الآية بالاستعانة بالصبر لأنه لا يخلو حال أحد منهم من نعمة يحدثها الله تعالى له تستوجب الشكر، أو ابتلاء يتلى به يحتاج إلى صبر؛ كما ثبت عَنْ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».<sup>٢</sup>

وتقدم معنا تعريف الصبر وأن معناه: فِي اللَّعَةِ الْحَبْسُ.

وفي الشرع: حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْجَزَعِ وَالتَّسْحُطِ، وَحَبْسُ اللِّسَانِ عَنِ الشُّكْوَى، وَحَبْسُ الْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ.

وَأَنَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَصَبْرٌ عَنِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَصَبْرٌ عَلَى الْبَلَاءِ.

وأما الجزاء على الصبر فلا يعلم قدره إلا الله تَعَالَى؛ كما قال عز وجل: ﴿إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِعَدْرِ حِسَابٍ﴾.<sup>٣</sup>

والصَّبْرُ خَيْرٌ عَطَاءٍ وَأَوْسَعُهُ؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفَدَ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٣، ١٥٤

٢ - رواه مسلم - كِتَابُ الرُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَابُ الْمُؤْمِنِ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٩٩٩

٣ - سورة الزمر: الآية/ ١٠



مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِّهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعِنْ يُعِنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».<sup>١</sup>

وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ لِبصِيرَةِ الْمُؤْمِنِ عِنْدَمَا تَدْلُهُمُ الظُّلُمَاتُ، وَتَقْبَلُ المَلَمَاتُ؛ فَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَعُدُّو فَبَايِعْ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُؤَبِّقُهَا».<sup>٢</sup>

وَمَا كَانَتِ النَفْسُ كَالْفَرَسِ الْجَمُوحِ، تَنْفِرُ مِنْ كُلِّ قَيْدٍ، أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاسْتِعَانَةِ عَلَى تَرْوِضِهَا لِتَقْبَلَ الطَّاعَةَ وَتَتَّقِدَ بِأَحْكَامِ الشَّرْعِ بِأَمْرَيْنِ هُمَا أَعْظَمُ مَا يَسْتَعَانُ بِهِ طَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَى الصَّبْرَ وَالصَّلَاةَ، قَالَ الرَّبِيعُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾. اعْلَمُوا أَنَّهَا عَوْنٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ.

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، صَلَّى».<sup>٣</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب الرِّكَاة، بابُ الإِسْتِغْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٤٦٩، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الرِّكَاةِ بَابُ فَضْلِ

التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٠٥٣

٢ - رواه مسلم - كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ فَضْلِ الوُضُوءِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٢٣

٣ - رَوَاهُ أَحْمَدٌ - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٣٢٩٩، وَأَبُو دَاوُدَ - أَبْوَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ، بَابُ وَقْتِ قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ

اللَّيْلِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٣١٩، بِسَنَدٍ حَسَنٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>١</sup>.  
﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

أعظم أجر على التحلي بالصبر، أن يكون العبد في معية الله تعالى، والمعية هنا وفي كل موضع تذكر فيه، هي معية التوفيق والتأييد والنصر والتثبيت.

وَمَنْ يَقُلْ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّ اللَّهَ مَعَكُمْ)؛ لِيُفِيدَ أَنَّ مَعُونَتَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّمَا تَحْصُلُ لِلْعِبَادِ إِذَا كَانَ الصَّبْرُ وَصَفًا لَزِمًا لَهُمْ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْمَدَاوِمَةِ عَلَى الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ.  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، تَذْيِيلٌ فِي مَعْنَى التَّعْلِيلِ، أَي: اصْبِرُوا لِيَكُونَ اللَّهُ مَعَكُمْ لِأَنَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ.

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي قَتْلِ بَدْرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانُوا بِضَعَةِ عَشَرَ رَجُلًا، ثَمَانِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ وَسِتَّةً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ لِلرَّجُلِ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَاتَ فُلَانٌ وَذَهَبَ عَنْهُ نَعِيمُ الدُّنْيَا وَلَدَائِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ.<sup>٢</sup>

وَفِي الْآيَةِ نَهَى مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَقَالَ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ أَمْوَاتٌ، لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، بَلْ هُمْ أَحْيَاءٌ حَيَاةً حَقِيقَةً، وَلَكِنْ لَا نَشْعُرُ نَحْنُ بِهَذِهِ الْحَيَاةِ عِنْدَ مُشَاهَدَتِهِمْ بَعْدَ سَلْبِ أَرْوَاحِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾.<sup>٣</sup>

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٣

٢ - أسباب النزول للواحدي (ص: ٤٤)

٣ - سورة آل عمران: الآية/ ١٦٩



الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رُبُّهُمْ اطِّلَاعَةً»، فَقَالَ: "هَلْ تَسْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا".<sup>١</sup>

وقد ثبت أيضًا أن أرواح المؤمنين تنعم في الجنة إلى يوم القيامة؛ فعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ».<sup>٢</sup>

والفرق بين الشهداء والمؤمنين أن الشهداء يُرْزَقُونَ وَيَنْعَمُونَ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأَحَدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ حُضِرٍ، تَرَدُّ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَا كَلِمَهُمْ، وَمَشَرِبَهُمْ، وَمَقِيلَهُمْ، قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا، أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لِقَلًّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكَلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ"، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.<sup>٣</sup>

وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى ثُبُوتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ، وَالْأَخْبَارُ فِي نَعِيمِ الْقَبْرِ وَعَذَابِهِ مُتَوَاتِرَةٌ، تَأْتِي فِي مَوَاضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١ - رواه مسلم - كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنََّّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ، حَدِيثٌ رَقْمٌ:

١٨٨٧

٢ - رواه أحمد - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٥٧٧٨، وَالنَّسَائِيُّ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ، أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٠٧٣، وَابْنُ مَاجَةَ -

كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ ذِكْرِ الْقَبْرِ وَالْبَلَى، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٤٢٧١، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

٣ - رواه أحمد - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٣٨٨، أَبُو دَاوُدَ - كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٥٢٠، بِسَنَدٍ

حَسَنٍ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾<sup>١</sup>.

الابتلاء هو الإختبار والإمتحان وهو سنة من سنن الله تعالى في خلقه، وهي سنة لا تتخلف أبداً، كما قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الم \* أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ \* وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾<sup>٢</sup>.

وله حكم عظيمة جداً، منها أن يتبين للناس المؤمن الصادق، من المنافق الكاذب، والمجاهد الصابر، من المهلوع الجزوع كما قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾<sup>٣</sup>.

وهنا يجبرنا الله تعالى أن سنته في خلقه ستجري على هذه الأمة؛ لأن سنن الله تعالى لا تحابي أحداً ولا يستثنى من أحد.

والابتلاء تارةً بِالسَّرَاءِ، وتارةً بِالضَّرَاءِ، ولعل الابتلاء بِالسَّرَاءِ يكون وقعه أشد على العبد من الابتلاء بِالضَّرَاءِ، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالضَّرَاءِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَاءِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَصْبِرْ<sup>٤</sup>.

ومن رحمة الله تعالى أن لطيف بعباده حتى في الإبتلاء لذلك قال هنا: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ.....﴾، أي: بِشَيْءٍ قَلِيلٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ قَلِيلٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ، ولو قال عز وجل: (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِالْخَوْفِ وَالْجُوعِ.....)، ربما لم يصبر على ذلك أحدٌ ولكنها رحمة الله تعالى التي تصاحب الإبتلاء، ولطف الله تعالى الذي يقارن المحن.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٥ ، ١٥٧

٢ - سورة العنكبوت: الآية/ ١ - ٣

٣ - سورة مُحَمَّدٍ: الآية/ ٣١

٤ - رواه الترمذي - أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حديث رقم:

٢٤٦٤، بسند حسن



فكان المؤمنون في بداية عهدهم في جهد جهيد، وابتلاء شديد، من أذى المشركين، وحصارهم لهم، وتعذيبهم، والاستيلاء على أموالهم، وقتل المستضعفين منهم، ومن ذلك ما حدث حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ رضي الله عنه وإخوانه من المستضعفين بمكة من العذاب والنكال، بل والقتل لأنه آثروا دين الله تعالى، وأبوا أن يرجعوا إلى عبادة الأوثان؛ فَعَنْ حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ، قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَشَقُّ بِأَثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُتِمِّنَنَّ هَذَا الْأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوْ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>١</sup>.

ولما هاجر المسلمون إلى المدينة ظل الابتلاء وإن أخذ صوراً مغايرة لما كان عليه بمكة، ومن ذلك قلة ثمار الحُدَائِقِ وَالْمَزَارِعِ عَنْ عَادَتِهَا، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: فَكَانَتْ بَعْضُ النَّخِيلِ لَا تُثْمِرُ غَيْرَ وَاحِدَةٍ.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنُ أُخْتِي «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ»<sup>٢</sup>.  
 وحتى يمكث أحدهم أياماً لا يجد ما يأكله، حتى يربط الحجر على بطنه من الجوع، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: «شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَجَرَيْنِ»<sup>٣</sup>.

١ - رواه البخاري - كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابُ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٦١٢

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْهَيْبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّخْرِيسِ عَلَيْهَا، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٥٦٧، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرِّقَاقِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٩٧٢

٣ - رواه الترمذي - أَبْوَابُ الزُّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٣٧١، وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ

﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾

وَأَصْلُ التَّبَشِيرِ: إِحْبَارُ الرَّجُلِ الرَّجُلَ الْخَبَرَ يَسُرُّهُ أَوْ يَسُوؤُهُ لَمْ يَسْبِقْهُ بِهِ إِلَيْهِ غَيْرُهُ.

وسميت البشرية بذلك لأن أثرها يظهر على البشرية.

قدمنا أن الصبر هو: حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْجُرْعِ وَالتَّسْحُطِ، وَحَبْسُ اللِّسَانِ عَنِ الشَّكْوَى، وَحَبْسُ الْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ.

ومعنى وَحَبْسِ الْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ؛ البعد عن فضول النظر وفضول الكلام وفضول السمع، فضلا عن النظر المحرم، والكلام المحرم، والسمع المحرم؛ فإن القلب مرآة الجوارح ينطبع ما يراه العبد وما يتكلم به وما يستمع إليه.

ولا يؤجر العبد على الصبر إلا إذا كان الصبر جميلاً، وهو الذي لا شكوى فيه؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾<sup>١</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِبِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى»<sup>٢</sup>.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: الصَّبْرُ اعْتِرَافُ الْعَبْدِ لِلَّهِ بِمَا أَصَابَ مِنْهُ، وَاحْتِسَابُهُ عِنْدَ اللَّهِ رَجَاءَ ثَوَابِهِ، وَقَدْ يَجْزَعُ الرَّجُلُ وَهُوَ مُتَجَلِّدٌ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا الصَّبْرُ<sup>٣</sup>.

فليس للعبد إلا التمسك بعري الصبر، والرضى بما يجري عليه من القدر، والاحتساب للأجر.

١ - سورة يُوسُفَ: الآية / ١٨

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١٢٨٣، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدَمَةِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٩٢٦

٣ - الزهد والرفائق لابن المبارك (٢ / ٢٨)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾<sup>١</sup>.

يخبر الله تعالى عن الحال الذي يجب أن يكون عليه المسلم إذا أصابته مصيبة، وماله عند الله تعالى إذا قابل أقدار الله تعالى المؤلمة بالصبر الجميل، والرضى عن الله تعالى، وترك التسخط والتضجر، فإن الناس عند نزول المصائب أقسام ثلاثة:

قسم تضععه المصيبة، ويذهب منها عقله أو يكاد، حتى يتسخط على قدر الله تعالى، ويعلن اعتراضه على مشيئة الله عز وجل، ومثل هذا فليس له إلا السخط من الله تعالى جزاءً وفاقاً لا يظلم ربك أحداً، ولا يغير من قدر الله تعالى شيئاً.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «عِظْمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظْمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»<sup>٢</sup>.

وقسم يرضى بحكم الله تعالى ويسلم لأمره، ويحتسب ما أصابه من الله تعالى، ويعلن عن رضاه بقدر الله تعالى بقوله: الحمد لله إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا.

وهذا الصنف من الناس له الرضى من الله تعالى، والجزاء من جنس العمل، وله من الأجر بقدر ما أصابه من البلاء.

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: أُرْسَلُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٦

٢ - رواه الترمذي - أَبْوَابُ الرَّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ:

٢٣٩٦، وابن ماجه - كِتَابُ الْفِتَنِ، بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٤٠٣١، بسند حسن

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: «أَمَا ابْنَتُهَا فَندَعُو اللَّهَ أَنْ يُعِينَهَا عَنْهَا، وَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ»<sup>١</sup>.

وقسم له في الأجر وإن كان دون الأول في الشر.

وإنما أوتى هذا الصنف من الناس من فسوة قلبه، وجمود عينه، وغلظ كبده؛ كما قال أحدهم:

يُبْكِي عَلَيْنَا وَلَا تَبْكِي عَلَى أَحَدٍ \*\*\*\*\* لَنَحْنُ أَغْلَظُ أَكْبَادًا مِنَ الْإِبِلِ

وربما كان صبر أحدهم لخوف شماتة الأعداء، كما يقول أبو ذؤيب الهذلي:

وَتَجَلَّدِي لِلشَّامِتِينَ أُرِيهِمْ \*\*\*\*\* أَنِّي لِرَيْبِ الدَّهْرِ لَا أَتَضَعَّضِعُ

والمصيبة: هي ما يصيب الإنسان من نوائب الدهر.

قال الراغب: والمصيبة أصلها في الرمية، ثم اختصت بالنائبة نحو: «أولمَّا أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها»<sup>٢</sup>.

قوله تعالى: «قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ».

أرشد الله جل وعلا عباده بهذه الكلمات على أفضل ما تستقبل به المحن، وأحسن ما يظهر به الرضى، ومعنى: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ». «أنتا ممالكك لربنا لا نملك من أمر أنفسنا شيئاً، ونحن عبيده وإنا إليه صائرُونَ بعد مماتنا؛ كما قال الله تعالى: «قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ»<sup>٣</sup>.

قال القرطبي رحمه الله: جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأً لذوي المصائب، وعصمةً للممتحنين: لما جمعت من المعاني المباركة، فإن قوله: «إِنَّا لِلَّهِ» توحيد وإقرار بالعبودية

١ - رواه مسلم - كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند المصيبة، حديث رقم: ٩١٨

٢ - سورة آل عمران: الآية/ ١٦٥

٣ - سورة الأنعام: الآية/ ١٦٢



وَالْمَلِكِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ إِقْرَارٌ بِالْهَلْكِ، عَلَى أَنْفُسِنَا وَالْبَعْثِ مِنْ قُبُورِنَا، وَالْيَقِينُ أَنَّ رُجُوعَ الْأَمْرِ كُلِّهِ إِلَيْهِ كَمَا هُوَ لَهُ.<sup>١</sup>

قَالَ سَعِيدُ ابْنِ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: لَمْ تُعْطَ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ نَبِيًّا قَبْلَ نَبِيِّنَا، وَلَوْ عَرَفَهَا يَعْقُوبُ لَمَا قَالَ: يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ.

ومما يدل على فضل الحمد والاسترجاع عند المصيبة والرضى بقدر الله تعالى، ما ثبت عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «يَا مَلِكُ الْمَوْتِ قَبْضَتْ وَكَدَّ عَبْدِي. قَبْضَتْ قُرَّةَ عَيْنِهِ وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا قَالَ؟» قَالَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَع. قَالَ: «ابْنُوا لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ».<sup>٢</sup>

١ - تفسير القرطبي (٢/ ١٧٦)

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٩٧٢٥، والترمذي - أبواب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل المصيبة إذا احتسب، حديث رقم: ١٠٢١، وحسنه الألباني

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما ذكر الله تعالى أن الابتلاء سنة الماضية في خلقه، وأعقب ذلك بما يجب على المسلم، من الصبر الجميل، والاحتساب للأجر عند الملك الجليل، وبماذا تستقبل أقدار الله تعالى، من الحمد والاسترجاع، ذكر الله تعالى هنا جزاء الصابرين، وأجر المحتسبين، ورحمته تعالى بالمبتلين، ولطفه عز وجل بعباده المخبتين، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾.

الصَّلَوَاتُ جمع صَلَاةٍ، وهي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ثَنَاءٌ عَلَيْهِمْ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، وأي فضلٍ، وأي شرفٍ للعبد أعظم من أن يذكره الله تعالى في الملأ الأعلى ويثني عليه؛ كما قَالَ تَعَالَى عَنْ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾<sup>٢</sup>.

أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَمَدَحَهُ، لصبره على البلاء، وتسليمه لقدر الله تعالى، وَأَنَّهُ ﴿أَوَّابٌ﴾، أَي: رَجَعَ مُنِيبٌ. ثم أمنهم الله تعالى من سخطه وعذابه يوم القيامة فقال: ﴿وَرَحْمَةٌ﴾، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَي أَمْنَةٌ مِنَ الْعَذَابِ.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾.

لما ذكر الله تعالى جزائهم العظيم، وأجرهم الجزيل، رزاهم الله تعالى أعظم ترقية، يمكن أن يُرَكَّبَ بها مخلوق، وشهد لهم أعظم شهادة، بأنهم على الهدى مقيمون، وعلى الصراط المستقيم سائرون، قد أمنوا من الزيغ والضلال، بشهادة الله تبارك وتعالى لهم.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نِعَمَ الْعِدْلَانِ، وَنِعَمَ الْعِلَاوَةِ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ<sup>٣</sup>. وَالْعِدْلَانِ هُمَا الذَّانِ يَوْضَعَانِ عَلَى جَانِبِي الْبَعِيرِ، وَالْعِلَاوَةُ، هِيَ مَا تُوضَعُ بَيْنَ الْعِدْلَيْنِ، وَهِيَ زِيَادَةٌ فِي الْحِمْلِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، هَذَا الْعِدْلَانِ، وَقَوْلُهُ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٧

٢ - سُورَةُ ص: الآية/ ٤٤

٣ - رواه البخاري- بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى.



تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾، هَذِهِ الْعِلَاوَةُ، وَهَذُلَاءِ الْمَذْكُورُونَ لَمَّا قَامُوا بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ الصَّبْرِ، تَدَارَكْتَهُمْ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَعْطَاهُمْ ثَوَابَهُمْ صَلَوَاتٍ مِنْهُ وَرَحْمَةً، وَزَادَهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ التَّوْفِيقَ لِلْهِدَايَةِ.

قَالَ الْحَسَنُ: مَا مِنْ جَرَعَتَيْنِ يَتَجَرَّعُهُمَا الْعَبْدُ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَرَعَةٍ مُصِيبَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْعَبْدُ بِحُسْنِ صَبْرٍ وَحُسْنِ عَزَائٍ، وَجَرَعَةٍ غَيْظٍ يَتَجَرَّعُهَا الْعَبْدُ بِجَلْمٍ وَعَقْفٍ.<sup>١</sup>

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَأَنْ أُخْرِجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ لِشَيْءٍ قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى: لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ.

وليس هذا الأجر الموعود خاصاً بالمصائب العظمى، كفقْد عزيز أو إتلاف مال، أو أمراض مزمنة، أو تهجير من الأوطان فحسب بل من رحمة الله تعالى أنه جعل هذا الأجر العظيم، لكل مصيبة صبر عليها العبد واحتسبها عند الله صغرت أو كبرت؛ كما ثبت ذلك عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة رضي الله عنهما: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».<sup>٢</sup>

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ».<sup>٣</sup>

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ، فِي جَسَدِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ».<sup>٤</sup>

١ - تفسير القرطبي (٩/ ٢٤٧)

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ الْمَرْضَى، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرْضَى، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٥٦٤١، وَمُسْلِمٌ- كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢٥٧٣

٣ - رواه البخاري- كِتَابُ الْمَرْضَى، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ الْمَرْضَى، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٥٦٤٥

٤ - رواه أحمد- حَدِيثُ رَقْمٍ: ٧٨٥٩، وَبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ- بَابُ كَفَّارَةِ الْمَرْيُوسِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٤٩٤، بِسَنَدٍ

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِبِ». <sup>١</sup>

وهذا الأجر العظيم، والثواب الجزيل، على أقل أنواع الصبر منزلة، على الصبر على المصائب، أما أعلاها منزلة، الصبر على الطاعة، فقد قال الله تعالى عن جزاء هؤلاء: ﴿إِنَّمَا يُؤْتَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. <sup>٢</sup>

## فائدتان:

**الأولى:** لا يجوز للمسلم أن يتمنى البلاء ليكفر الله تعالى عنه ذنوبه، لأنه لا يدري أيصبر عليه أم لا؛ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ، فَشَفَاهُ. <sup>٣</sup>

## الثانية:

لا يجوز للمسلم أن يسأل الصبر ابتداءً؛ لأنه سؤال يتضمن سؤال البلاء؛ عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ. قَالَ: «سَأَلْتَ الْبَلَاءَ فَسَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ». <sup>٤</sup>

١ - رواه الترمذي - أبواب الرُّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حَدِيثِ رَقْمِ: ٢٤٠٢، بِسَنَدٍ حَسَنٍ

٢ - سورة الرُّمِّ: الآية/ ١٠

٣ - رواه مسلم - كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِعْفَارِ، بَابُ كِرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، حَدِيثِ رَقْمِ:

٢٦٨٨

٤ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٢٠١٧، والترمذي - أبواب الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ،

حَدِيثِ رَقْمِ: ٣٥٢٧، والبخاري في الأدب المفرد - بَابُ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، حَدِيثِ رَقْمِ: ٧٢٥، وحسنه الشيخ شعيب

الأرنؤوط.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نَزُولِ الْآيَةِ:

لما أمر الله تعالى المؤمنين في الآيات السابقة باستقبال البَيْتِ الْحَرَامِ في صلاتهم، وكان حَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا يُعْبَدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وكان قد نُصِبَ عَلَى الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ صنمين يقال لهما إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ، وكان المسلمون قد تخرجوا من السعي بين الصفا والمروة مع وجود هذه الأصنام، وكانوا يظنون أن السعي بين الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ من عمل أهل الجاهلية، وأنه سعي بين صنمين، فتخرجوا من ذلك في الإسلام، لا سيما والسعي لم يرد له ذكر في القرآن قبل نزول هذه الآية بخلاف الطواف.

ولما كان الأمر كذلك أزال الله تعالى ما كان يعلق في نفوسهم من الحرج النَّاشِيءِ عن وجود الأصنام في الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وتضمنت الآية كذلك إذناً للمؤمنين في تطهير بيته منها؛ كما أمر خليله إبراهيم بتطهير البيت حين بناه، فَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِقَضِيبٍ مَعَهُ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾<sup>٢</sup>.

ولكن حتى يطهره المسلمون من دنس الأوثان، لا يمتنع المسلمون من إقامة شعائر الله تعالى المتعلقة به، من استقباله في الصلاة، والطواف بين الصفا والمروة، ما داموا عاجزين عن تطهيره منها، ولا حرج عليهم في ذلك.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٥٨

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، حديث رقم: ٤٧٢٠، ومسلم- كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ إِزَالَةِ الْأَصْنَامِ مِنْ حَوْلِ الْكَعْبَةِ، حديث رقم: ١٧٨١

فَعَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ: كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾<sup>١</sup>.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: بئس ما قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمِشَلِّ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. الْآيَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرَكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا».

قَالَ عُرْوَةُ: ثُمَّ أَحْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ: أَنَّ النَّاسَ، - إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ - مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، الْآيَةُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «فَأَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا، فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي

١ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ﴾، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٤٤٩٦



الإسلام، مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ، بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ»<sup>١</sup>.

وَالصَّفَا وَالْمَرَّةُ اسْمَانِ لِجَبَلَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ فَأَمَّا الصَّفَا فَهُوَ رَأْسُ نَهَايَةِ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ، وَأَمَّا الْمَرَّةُ فَرَأْسُ هُوَ مُنْتَهَى جَبَلِ فُعَيْفَعَانَ.

وَسُمِّيَ جَبَلُ الصَّفَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ حِجَارَتَهُ مِنَ الصَّفَا وَهُوَ الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ الصُّلْبُ.

وَسُمِّيَتِ الْمَرَّةُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ حِجَارَتَهَا مِنَ الْمَرِّ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الْبَيْضَاءُ اللَّيْنَةُ.

١ - رواه البخاري - كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ وَجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١٦٤٣، وَمُسْلِمٌ -

كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ زَكْنٌ لَا يَصِحُّ الْحُجُّ إِلَّا بِهِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١٢٧٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

لما ضربت هاجر عليها السلام أروع المثل في التوكل على الله تعالى، والثقة بأنه لا يضيع أوليائه، ولا يخيب رجاء من رجاءه، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "أَوَّلَ مَا اتَّخَذَ النَّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لِتُعْفِي أَثَرَهَا عَلَى سَارَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ، فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسَقَاءَ فِيهِ مَاءً، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعْتَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَتْ: إِذَنْ لَا يُضَيِّعُنَا"<sup>٢</sup>.

وهو ابتلاء لا يطيقه كثير من الرجال الأشداء فضلا عن امرأة ضعيفة، ومعها رضيعها، ولكنها الثقة في الله تعالى، وصدق التوكل عليه، وزيادة في الابتلاء، فني ما في جرابها من تمر، ونفد ما في سقائها من ماء حتى عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، فقامت مسرعة تطلب العوث من الله، عز وجل، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم تر أحدا، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا فلم تر أحدا، حتى فعلت ذلك سبع مرات، تدعو الله تعالى متذلة خائفة وحلة مضطرة فقيرة إلى الله، عز وجل، أن يكشف كربتها، وأن يفرج شدتها، فاستجاب الله تعالى لها فكشف كربتها، وأنس غربتها، وفرج شدتها، وأنبع لها زمزم التي ماؤها طعام طعم، وشفاء سقم، وخذ الله تعالى آثارها، وبارك مسعاها، حتى جعل ذلك

١ - سورة البقرة: الآية / ١٥٨

٢ - رواه البخاري - كتاب أحاديث الأنبياء، باب، حديث رقم: ٣٣٦٤



دينا، يتعبد العباد به، وشعيرة من شعائر الله يتقرب إلى الله بفعلها، وأنزل الله تعالى فيها قرآناً يتلى إلى يوم القيامة: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾.

بل جعل الله تعالى السعي بين الصفا والمروة ركنًا لا يتم الحج إلا به، ومما يدل على ذلك ما ثبت عن حبيبة بنت أبي جحزة قالت: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالنَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ وَرَاءَهُمْ، وَهُوَ يَسْعَى حَتَّى أَرَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: " اسْعُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ " <sup>١</sup>.

لذلك ينبغي على المسلم إذا أراد السعي بين الصفا والمروة أن يستحضر فقره وذله وحاجته إلى الله تعالى، وأن يصدق الإلتجاء إلى الله، ويعظم الرغبة فيما عند الله تعالى، ليكشف همه، ويزيل غمه، ويذهب حزنه، ويغفر ذنبه، ويصلح قلبه، فإنه أجدر بالإجابة، وأحرى بالقبول، كما استجاب الله لهاجر عليها السلام.

وَالشَّعَائِرُ: جَمْعُ شَعِيرَةٍ، وَهِيَ: كُلُّ مَا جُعِلَ عَلَمًا لَطَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ عَرَفَةُ، وَمِنِي، وَالسَّعْيِ الْمزدلفة.

والشعيرة، أيضًا: البدنة تُهدى لأنها تُشعر؛ أي تُعلمُ يُشقُّ أصل سنامها حتى يسيل الدم فيعلم أنها هدي، والشعائر: العلامه؛ قال الله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ﴾ <sup>٢</sup>.

﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾.

قد بينا سبب كراهة من كره الطواف بينهما، وقد رفع الله تعالى الحرج في ذلك، ببيان أنهما من شعائر الله.

﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

التطوعُ يُطلقُ بمعنى فعل الطاعة وتكلفتها، ويُطلقُ بمعنى التبرع الزائد على الطاعة الواجبة.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٧٣٦٧، بسند حسن

٢ - سورة الحج: الآية / ٣٦

ومعنى: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾، أي سعى بينهما في حجاج التطوع، أو عمرة تطوع. وقيل: المراد تطوع خيرًا في سائر العبادات؛ لأن لفظه: ﴿خَيْرًا﴾، نكرة في سياق الشرط فهي عامة ولهذا عطفتم الجملة بالواو دون الفاء لئلا يكون الخير قاصرًا على الطواف بين الصفا والمروة، وهو أولى.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

الله شاكِرٌ يرضى من العباد بالقليل من العمل، ويثيب عليه بالجزيل من الأجر، ولا يضيع أجر مُحسِنٍ، عليهم بالعباد وأعمالهم، فلا يبخس أحدًا ثوابه، ولا يخفى عليه عمل أحدٍ وإحسانه. وفي الآية من الأساليب البلاغية: التضمين في الفعل: ﴿تَطَوَّعَ﴾، فإن الأصل فيه أن يتعدى بالباء، يقال تطوع بصدقة، وهنا تعدى بنفسه، فتضمن معنى: فَعَلَ أَوْ أَتَى.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ أَحْبَارَ الْيَهُودِ، وَعُلَمَاءَ النَّصَارَى، كَتَمُوا أَمْرَ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَبْعَثِهِ وَصِفَتِهِ، عَنِ النَّاسِ وَلَمْ يَخْبُرُوهُمْ بِذَلِكَ، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، كَتَمُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ كُلُّ مَنْ كَتَمَ الْحَقَّ، فَهِيَ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِنْ دِينِ اللَّهِ يُحْتَاجُ إِلَى بَيِّنَةٍ. وَلَا مَانِعَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ مَعًا أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ كَتَمُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ لِكَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْوَعِيدِ كُلُّ مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِنْ دِينِ اللَّهِ يُحْتَاجُ إِلَى نَشْرِهِ، فَإِنَّ الْعِبْرَةَ بَعْمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ.

وَقَدْ حَذَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ مَنْ كَتَمَ الْعِلْمَ عِنْدَ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَجَلَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>٢</sup>.

لِذَلِكَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِذَا عَوْتَبَ عَلَى كَثْرَةِ رَوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ يَحْتَجُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَهَذَا الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ وَفِي هَذَا بَيَانٍ لَشِدَّةِ وَرَعِهِ وَغَزَارَةِ عِلْمِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتَلَوْنَ ﴿إِنَّ

١ - الْآيَةُ/ ١٥٩

٢ - رَوَاهُ أَحْمَدُ - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٨٥٣٣، وَأَبُو دَاوُدَ - كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ كَرَاهِيَةِ مَنَعِ الْعِلْمِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٦٥٨، وَابْنُ مَاجَةَ - فَتَاوَاهُ الْكِتَابِ فِي الْإِيمَانِ وَفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَالْعِلْمِ، بَابُ مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٦٥، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ﴿البقرة: ١٥٩﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠] إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِهِ، وَيَخْضُرُ مَا لَا يَخْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ.<sup>١</sup>

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾.

هذا شأن أهل الكتاب عامة، وشأن اليهود خاصة، كتمان الحق، كتمان الحق، وجحوده، ومن ذلك كتمانهم لأمر الرجم، ومن كتمانهم الحق قولهم للوثنيين: أنتم أهدى من الذين آمنوا سبيلا؛ كما قال تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾.<sup>٢</sup>

حتى حملهم الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، على إنكار سائر النبوات، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِيَ قَرَاتِيْسَ ثُبُودِنَهَا وَتُحْفُونَ كَثِيرًا﴾.<sup>٣</sup>

وقوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾، يقطع لهم كل عذر في الكتمان لأنها آيات بينات، ودلائل واضحة؛ ولو أنهم كتموا ما لم يبين لهم لكان لهم بعض العذر أن يقولوا كتماننا لعدم اتّصاف معنا، ولكن لا عذر لهم.

والمراد بالكتاب هنا التوراة.

﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾.

ثم أخبر الله تعالى عن جزائهم على كتمانهم الحق، بأنهم ﴿يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾، واللّعن هو: الطرد من رحمة الله تعالى، ويظهر أثره في الآخرة بالحرم من الجنة وبالعداب في النار.

١ - رواه البخاري - كتاب العلم، باب حفظ العلم، حديث رقم: ١١٨

٢ - سورة النساء: الآية/ ٥١

٣ - سورة الأنعام: الآية/ ٩١



﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

وَاللَّاعِنُونَ هم الملائكة والمؤمنون، وقيل: كل من يتأتى منه اللعن، وليس في الآية دليل على لعن المعين، وإنما معنى قوله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾، لعنا عامًا، قال ابن العربي: إن لعن العاصي المعين لا يجوز باتفاق.

ولعن اللاعنين لهم هو الدعاء عليهم بأن يطردهم الله من رحمته.

وعبر عن اللعن بالفعل المضارع للدلالة على التجدد اللعن عليهم فهم ملعونون في كل زمان.

الأساليب البلاغية:

من الأساليب البلاغية في الآية: الالتفات من ضمير المتكلم إلى الغيبة في قوله تعالى: ﴿يَلْعَنُهُمُ اللهُ﴾ فإن الأصل «نلعنهم» ولكن في إظهار الاسم الجليل ﴿يَلْعَنُهُمُ اللهُ﴾ إلقاء الروعة والمهابة في القلب.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾<sup>١</sup>.  
 بعد أن ذكر الله تعالى حال أهل الكتاب وكتماهم الحق، ومنه صفة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اسْتَشْنَى مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ تَابَ إِلَيْهِ فَقَالَ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا﴾، ثم ذكر مع التوبة وهي: الرجوع عن الذنب، والندم على فعله، شرطين لقبول هذه التوبة، الأول: الإصلاح، أي أصلحوا ما أفسدوه من صد الناس عن دين الله تعالى، بكتماهم للحق، وأصبحوا صالحين في أنفسهم، بإصلاحهم لأَعْمَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، والشرط الثاني: أن يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا كَانُوا كَتَمُوهُ عَنْهُمْ مِمَّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِنْ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُجُوبِ اتِّبَاعِهِ.

وقيل هذان الشرطان في تَوْبَةِ كُلِّ تَائِبٍ، فلا بد أن يَظْهَرَ مِنْهُ فِي حَالِهِ الثَّانِي خِلَافَ حَالِهِ الْأَوَّلِ، فَإِنْ كَانَ مُرْتَدًّا رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ مُظْهِرًا شَرَائِعَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي ظَهَرَ مِنْهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْفَسَادِ وَالْأَحْوَالَ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا.

﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

أي: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَقَدْ انْقَطَعَتْ عَنْهُمْ اللَّعْنَةُ فَأَتُوبُ عَلَيْهِمْ، أَيَّ أَغْفِرُ لَهُمْ وَأَعْفُو عَنْهُمْ.

وَقُرْنَتِ الْجُمْلَةُ بِالْفَاءِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى شَيْءٍ زَائِدٍ عَلَى مَقَادِ الْإِسْتِثْنَاءِ وَهُوَ أَنَّ تَوْبَتَهُمْ يَعْقُبُهَا رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ.

وَفِي هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الدَّاعِيَةَ إِلَى كُفْرٍ، أَوْ بَدْعَةٍ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وفي الآية من الأساليب البلاغية: حذف الاختصار في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾، فقد انْقَطَعَتْ عَنْهُمْ اللَّعْنَةُ فَأَتُوبُ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ إِيجَازٌ بَدِيعٌ.

وفيها كذلك: الإلتفات من الغيبة إلى الحضور في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾، مع قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٠



وفيها كذلك: التَّذْيِيلُ بقوله: ﴿وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. الذي يفيد سعة رحمته، وعظيم فضله، بتوبته على العصاة مهما بلغت ذنوبهم، وعظمت خطاياهم، ولا تخفى المناسبة بين توبتهم وهذين الاسمين من أسماء الله تعالى.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾<sup>١</sup>.

لا شك أن الكفر أعظم الخسران، وأن الكافر أبعد الناس عن رحمة الرحمن، وأن من مات كافراً، فقد حلت عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وأنه قد انقطع كل رجاء له في النجاة من سخط الله تعالى وأليم عذابه، لذلك توعد الله تعالى من مات كافراً بالطرده من رحمته تعالى، ولعنة الملائكة والناس أجمعين، لا نقطاع لهذه اللعنة، تشيعهم اللعنة بعد موتهم، وتلحقهم في قبورهم، وتحيط بهم في أرض المحشر، وتلازمهم في نار جهنم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا﴾<sup>٢</sup>.

دعوة للإيمان بالله تعالى قبل الممات، والإسلام لله تعالى قبل الغرغرة، وتحذير شديد من التمادي في الكفر، والاستمرار في الضلال حتى الممات، فإذا حضر الموت لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل، وندم العبد ولا تحيم مندم؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا﴾<sup>٢</sup>.

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

أولئك الذين مضى ذكرهم عليهم لعنة الله، أي حقت عليهم لعنة الله بكفرهم بالله تعالى، وإعراضهم عن الإيمان به، وعليهم لعنة الملائكة وهي الدعاء عليهم بالطرده من رحمة الله تعالى، وعليهم لعنة الناس أجمعين، وقوله تعالى: ﴿وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، عام يراد به الخصوص وهم المؤمنون، قَالَ فَتَادَةُ وَالرَّبِيعُ: أَرَادَ بِالنَّاسِ أَجْمَعِينَ الْمُؤْمِنِينَ.

كَأَنَّهُ لَمْ يَعْتَدَّ بغيرهم، وَحَكَمَ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ هُمُ النَّاسُ لَا غَيْرَ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦١، ١٦٢

٢ - سورة النساء: الآية/ ١٨



﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾.

الْخُلُودُ هُوَ الْمَكْتُوبُ الطَّوِيلُ وَاللُّزُومُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: أَخْلَدَ إِلَى كَذَا أَيْ لَزِمَهُ وَرَكَنَ إِلَيْهِ.

والضمير في قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾، يعود على اللعنة، أي خالدين في اللعنة؛ لأنها أقرب مذكور، وقيل يعود على النار، أي خالدين في النار، إلا أنها أضمرت تفخيماً لشأنها وتهوياً لها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾<sup>١</sup>.

وقيل: الضمير عائذ لجنهم، لأن دخولها من لوازم اللعنة الدائمة، عيادا بالله؛ لأنها معروفة من المقام مثل قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾<sup>٢</sup>.

ومثل قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ﴾<sup>٣</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ لِأَنَّ جَرِيمَتَهُمُ الَّتِي هِيَ كُفْرُهُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى هِيَ أَعْظَمُ الْجَرَائِمِ، وَهَذَا حَالُ جَمِيعِ الْكُفَّارِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كُفُورٍ﴾<sup>٤</sup>.

والإنظار معناه الإمهال، فهم لا هم يمهلون، وَلَا يُؤَخَّرُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ، بَلْ يَأْخُذُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْذًا سَرِيعًا مِنَ الْمَوْقِفِ بِلَا حِسَابٍ، وَلَا يُؤَذَّنُ لَهُمْ فَيَعْتَدِرُونَ، وَلَا يُسْمَعُ لَهُمْ، وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ.

من الأحكام المستفادة من هذه الآية: أنه لا خلاف بين العلماء في جواز لعن الكفار لعنا عامًا، فأما لعن الكافر المعين، فقد ذهب جمهور العلماء إلى أنه لا يلعن إلا نادرًا لا ندري بما يُحْتَمُّ لَهُ، وَاسْتَدَلُّوا بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا .....﴾.

١ - سورة القدر: الآية / ١

٢ - سورة ص: الآية / ٣٢

٣ - سورة القيامة: الآية / ٢٦

٤ - سورة فاطر: الآية / ٣٦

وذهب بعضهم إلى جواز لعن الكافر المعين، والراجح قول الجمهور.

### الأساليب البلاغية:

من الأساليب البلاغية في الآية: العام الذي يراد به الخصوص في قوله تعالى: ﴿وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، وهم المؤمنون.

ومنها إضمار ذكر النار في قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾، أي خَالِدِينَ فِي النَّارِ، وفائدته: التّفخيم لِشأنها والتّهويل من أمرها.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَهْلُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾.<sup>١</sup>

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفَّارَ وَمَا يَنَاهُهُمْ عَلَى الشِّرْكِ بِهِ تَعَالَى مِنَ اللَّعْنَةِ وَالْحُلُودِ فِي النَّارِ، بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ، مِنْ أَفْرَادِهِ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ، فَقَالَ: ﴿وَأَهْلُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ...﴾<sup>٢</sup> وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يُخْبِرُنَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ، أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مَلَكِهِ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي ذَاتِهِ، وَلَا عَدِيلَ لَهُ مِنْ خَلْقِهِ، لَهُ الْكَمَالُ الْمَطْلُوقُ، وَالْعِزَّةُ الَّتِي لَا تُرَامُ، وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ، لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا رَادَّ لِأَمْرِهِ، لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ، لَا خَالِقَ غَيْرُهُ، وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾.<sup>٢</sup>

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، تَحْقِيقٌ لِلتَّوْحِيدِ وَنَفْيٌ لِلْأُلُوهِيَّةِ عَنْ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي الْآيَةِ إِرْشَادٌ إِلَى التَّوْحِيدِ وَقَطْعٌ عِلَاقِ الشِّرْكِ، وَإِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا يَجِبُ بَيَانُهُ وَيَحْرُمُ كِتْمَانُهُ هُوَ أَمْرُ التَّوْحِيدِ.

وَالْإِلَهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَلِذَلِكَ تَعَدَّدَتِ الْأَلِهَةُ عِنْدَهُمْ وَأُطْلِقَ لَفْظُ الْإِلَهِ عَلَى كُلِّ صَنَمٍ عَبَدُوهُ وَهُوَ إِطْلَاقٌ نَاشِئٌ عَنِ الضَّلَالِ فِي حَقِيقَةِ الْإِلَهِ لِأَنَّ عِبَادَةَ مَنْ لَا يُعْنِي عَنْ نَفْسِهِ وَلَا عَنْ عَابِدِهِ شَيْئًا عَبَثٌ وَجَهْلٌ؛ لِذَلِكَ أَنْكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِ الْأَصْنَامِ أَنْ تَكُونَ أَصْنَامَهُمْ آلهَةً كَمَا يَزْعُمُونَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ بَاهِجَةً مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلٌّ لَهُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾.<sup>٣</sup>

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٣

٢ - سورة الإخلاص

٣ - سورة النمل: الآية/ ٦٠

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾.

الرَّحْمَنُ بجميع خلقه، الرحيم بأوليائه المتقين، وعباده المؤمنين، فهو سبحانه المُنْعِمُ بِجَلَائِلِ النَّعْمِ وَدَقَائِقِهَا، وظاهرها وباطنها، وما سواه مربوب مخلوق، إما أن يكون هو نعمة من نعم الله تعالى، أو مُنْعَمٌ عليه.

وفي وصف الله تعالى بِالرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تَعْرِيفٌ بِأَهْلِ الْمُشْرِكِينَ الْمَزْعُومَةِ، التي لا تملكُ ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياةً ولا نُشُوراً؛ كما قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾.<sup>١</sup>

وقد اشتملت هذه الآية على اسم الله الأعظم، الذي إذا دُعي به أجاب وإذا سُئِلَ به أُعْطِيَ؛ فعن أسماء بنت يزيد بن السكن رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اسمُ الله الأعظمُ في هاتين الآيتين: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ و ﴿الْمَلِكُ﴾ \* الله لا إله إلا هو الحي القيوم" <sup>٢</sup>.

١ - سُورَةُ الْفُرْقَانِ: الآية / ٣

٢ - سورة آل عمران: الآية / ١، ٢، والحديث رواه أبو داود- بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الْوُتْرِ، بَابُ الدُّعَاءِ، حديث رقم: ١٤٩٦، والترمذي- أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حديث رقم: ٣٤٧٨، وابن ماجه- كِتَابُ الدُّعَاءِ، بَابُ اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، حديث رقم: ٣٨٥٥، بسند حسن



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْقُلُوكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَحَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما أخبر الله تَعَالَى في الآية السابقة عَنْ نَفْرُدِهِ بِالْإِلَهِيَّةِ، وَأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ذَكَرَ هُنَا الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ بَدِيعِ خَلْقِهِ وَعَجِيبِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَأَنَّهَا دَلَائِلٌ وَاضِحَاتٌ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَبِرَاهِينِ سَاطِعَاتٍ عَلَى عَظِيمِ قُدْرَتِهِ، وَلَا يَسْتَوِي عِنْدَ أَصْحَابِ الْعُقُولِ مَنْ يَخْلُقُ وَمَنْ لَا يَخْلُقُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>٢</sup>.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ عَلَى اتِّسَاعِهَا، وَعَظْمِ حَجْمِهَا، وَارْتِفَاعِهَا بِغَيْرِ عَمَدٍ، وَعَجِيبِ خَلْقِهَا، وَكَوَاكِبِهَا، وَنُجُومِهَا، وَأَفَلَاكِهَا، وَأَجْرَامِهَا، وَمَجْرَاتِهَا، وَمَا يَجْرِي فِيهَا مِنْ نِظَامٍ مُحْكَمٍ دَقِيقٍ، وَتَقْدِيرٍ مَبْهَرٍ عَجِيبٍ، ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾<sup>٣</sup>.

وَمَا فِي هَذِهِ الْأَرْضِ مِنْ بَحَارٍ وَأَنْهَارٍ، وَأَوْدِيَةٍ وَأَشْجَارٍ، وَوُرُودٍ وَثَمَارٍ، وَجِبَالٍ وَهَضَابٍ، وَكُهُوفٍ وَغَابَاتٍ، وَمَخْلُوقَاتٍ لَا يَحْصِيهَا إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ كُنْهَهَا سِوَاهُ.

﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾.

يَتَعَاقَبَانِ هَذَا يَخْلَفُ هَذَا، وَهَذَا يَخْلَفُ هَذَا، ﴿يُعْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٤

٢ - سورة النحل: الآية/ ١٧

٣ - سورة يس: الآية/ ٤٠

٤ - سورة الأعراف: الآية/ ٥٤

وهما عَارِضَانِ، فَتَارَةٌ يَأْخُذُ هَذَا مِنْ هَذَا فَيَطُولُ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْآخَرَ مِنْ هَذَا فَيَقْصُرُ، ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلًّا يَجْرِي إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلًّا يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾.

وَفِي تَسْخِيرِ الْبَحْرِ لِحِمْلِ السُّفُنِ الْعَظِيمَةِ، وَسَخَّرَ الْفُلْكَ بِأَنْ جَعَلَهَا طَافِيَةً عَلَى تَيَّارِ مَاءِ الْبَحْرِ، تَجْرِي عَلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾<sup>٣</sup>.  
﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾.

وَفِي إِنْزَالِ اللَّهِ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً عَذْبًا سَائِغًا زُلَّالًا، وَلَوْ شَاءَ سَبَّحَانَهُ لَجَعَلَهُ مَرًّا أَجَاجًا، فَأَرَوِي بِهِ النُّفُوسَ بَعْدَ ظَمَائِهَا، وَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا (٤٨) لِنُحْيِيَ بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا وَنُنْقِئَ بِهِ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾<sup>٤</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَآيَةٌ لَهُمْ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ \* وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَجِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ \* لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ \* سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>٥</sup>.

١ - سورة لُقْمَانَ: الآية/ ٢٩

٢ - سورة الرُّمِّ: الآية/ ٥

٣ - سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ: الآية/ ٣٢

٤ - سورة الْفُرْقَانَ: الآية/ ٤٩

٥ - سورة يَس: الآيات/ ٣٣ - ٣٦



﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾.

وَبَثَّ فِي الْأَرْضِ مِنَ الدَّوَابِّ مَا يدهش الألباب، ويذهل العقول، من الصغير المتناهي في الصغر إلى عظيم الخلق، في تنوع غريب، وتناسق عجيب، والكل مخلوق من ماء، وفي ذلك من دلائل القدرة، ما يبهر الناظرين، ويغلب لب المتفكرين، كَمَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.<sup>١</sup>

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.<sup>٢</sup>

قوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ﴾.

فمنها ما يأتي من الشرق ومنها ما يأتي من الغرب ومنها ما يأتي الشمال ومنها ما يأتي من الجنوب، ومنها التي تأتي بِالرَّحْمَةِ ومنها التي تأتي بِالْعَذَابِ، وَتَارَةً تَأْتِي مُبَشِّرَةً بَيْنَ يَدَيْ السَّحَابِ، وَتَارَةً تَسُوِّفُهُ، وَتَارَةً تُجْمِعُهُ، وَتَارَةً تُفَرِّقُهُ، وَتَارَةً تُصَرِّفُهُ، وكل ذلك بحكمة عظيمة، وتقدير حكيم.

﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

ومن دلائل وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، ومن آياته العجيبة ذلك السَّحَابُ الْمُسَخَّرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، على ارتفاع قدره الله تعالى، لو زاد عن قدره ارتفاعاً لم ينتفع الناس به، ولو قل عنه لتضرر الناس، فسبحان الذي خلق كل شيء وقدره تقديراً.

١ - سورة التور: الآية/ ٤٥

٢ - سورة هود: الآية/ ٦

وهو مسخرٌ يعطر حيث يشاء الله، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾<sup>١</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيْقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأُفْرَغَ مَاءُهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيْقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ - لِإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ - فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيْقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتُ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ"<sup>٢</sup>.

﴿لَا يَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

أي دلائل واضحات، وبراهين ساطعات لمن تفكر فيها، وتدبر واعتبر بها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لَأُولِي الْأَلْبَابِ \* الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>٣</sup>.

وَأَمَّا حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَاتِ بِمَنْ يَعْقِلُونَ؛ لِأَنَّهُمْ الَّذِينَ يَتَمَكَّنُونَ مِنَ النَّظَرِ فِيهَا، وَالِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَحِكْمَتِهِ، وَقُدْرَتِهِ، أَمَا مَنْ لَا يَعْقِلُ فَلَا تَفِيدُهُمُ الْآيَاتُ شَيْئًا، كَمَا

١ - سورة النور: الآية/ ٤٣

٢ - رواه مسلم - كِتَابُ الرُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْمَسَاكِينِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٩٨٤

٣ - سورة آل عمران: الآية/ ١٩٠، ١٩١



قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَايِنٍ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ \* وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾<sup>١</sup>.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ دَلَائِلَ وَحُدَانِيَّتِهِ، وَبَرَاهِينَ قُدْرَتِهِ فِي خَلْقِهِ، وَالْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى عِظَمِ سُلْطَانِهِ، أَحْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ مَعَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ مَنْ يَتَّخِذُ مَعَهُ أَنْدَادًا، يَعْْبُدُونَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَيُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّهِ، وَالْأَنْدَادُ، جَمْعُ نِدٍّ، أَي: أَمْثَالٌ وَنُظْرَاءٌ، وَهِيَ الْأَوْثَانُ الَّتِي اتَّخَذُوهَا آلهَةً لِيُقَرِّبَهُمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَنَذَرُوا لَهَا النُّذُورَ، وَقَرَّبُوا لَهَا الْقَرَابِينَ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْأَنْدَادِ السَّادَةُ الَّذِينَ كَانُوا يُطِيعُونَهُمْ فَيَحِلُّونَ لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾.

وَمَعْنَى: ﴿مَنْ دُونِ اللَّهِ﴾، أَي: أَشْرَكَهُ مَعَ اللَّهِ لِأَنَّ الْإِشْرَاقَ يَسْتَلْزِمُ الْإِعْرَاضَ عَنِ اللَّهِ وَقَتَ عِبَادَةِ ذَلِكَ الشَّرِيكِ.

وَتَعَالَى اللَّهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَدٌّ وَلَا نَظِيرٌ، وَلَا شَرِيكٌ، وَهَذَا أَعْظَمُ ذَنْبٍ يَلْقَى الْعَبْدُ بِهِ رَبَّهُ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»<sup>٢</sup>.

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾.

أَيُّ يُحِبُّونَ أَصْنَامَهُمْ كَحُبِّ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ، وَليْسَ الْمَقْصُودُ كَحُبِّهِمْ هُمْ لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ حَالِهِمْ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَكَرَتْ مَعْبُودَاتِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَخُذَهُ اسْتَأْزَتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٥

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٢]،

حديث رقم: ٤٤٧٧، ومسلم- كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ كَوْنِ الشِّرْكِ أَقْبَحَ الذُّنُوبِ، وَبَيَانَ أَعْظَمَهَا بَعْدَهُ، حديث رقم: ٨٦

٣ - سورة الزمر: الآية/ ٤٥



﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾.

ولا يتصور حُبُّهُ هُوَ أَشَدُّ مِنْ حُبِّ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ تَعَالَى، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ»<sup>١</sup>.

ومن لوازم تلك المحبة، تَوْقِيرُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْحِيدُهُ، وعدم الشُّرْكِ بِهِ، وطاعته فيما أمر، والانتهاز عما نهى عنه وزجر.

وجزاء هذه المحبة، حُبُّ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، والجزاء من جنس العمل، وحُبُّ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ هُوَ أَعْظَمُ فَوْزٍ، وَأَعْظَمُ فَلَاحٍ، وَأَوْسَعُ عَطَاءٍ، وَأَكْبَرُ مَنَحَةٍ، وَهُوَ حُبٌّ حَقِيقِيٌّ وَليْسَ مَجَازِيًّا، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾<sup>٢</sup>.  
قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.

أي: لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا شِدَّةَ عَذَابِ اللَّهِ وَقُوَّتَهُ لَمَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَنْدَادًا، وَلَمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا.

وَجَوَابُ لَوْ مَخْدُوفٌ، وَتَقْدِيرُهُ: لَا اسْتَعْظَمُوا مَا حَلَّ بِهِمْ. وفائدة حذفه تعظيم خطره والتهويل من شأنه.

فإن هذه الأنداد لا تغني عنهم شيئًا، ولا تملك لهم نفعًا ولا ضرًا، بل لله الْقُوَّةُ لِلَّهِ جَمِيعًا وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ.

١ - رواه البخاري - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١٦، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ خِصَالِ

مَنْ أَنْصَفَ بِهِمْ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٤٣

٢ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ / ٥٤

وقال الله تعالى: ﴿إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾، وَ ﴿إِذْ﴾ لِلْمَاضِي، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، وَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ؛ لِأَنَّهُ يَقِينٌ لَا شَكَّ فِيهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾<sup>١</sup>.

وَقَرِيبُ الْوُفُوعِ جَدًّا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾<sup>٢</sup>.  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة النحل: الآية/ ١

٢ - سورة النحل: الآية/ ٧٧

٣ - سورة الأحزاب: الآية/ ٦٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.<sup>١</sup>

يخبر الله تعالى عن حالِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّهُمْ سَيُنزَلُ بِهِمْ مِنَ الْعَذَابِ، مَا يَجَلُّ عَنِ الْوَصْفِ، وَمَا لَا يُتَصَوَّرُ مِنْ شِنَاعَتِهِ، وَبِشَاعَتِهِ، وَشِدَّتِهِ، وَمَعَ هَذَا الْعَذَابِ الشَّدِيدِ، يَتَخَلَّى عَنْهُمْ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَسْلَمُوا لَهُمْ قِيَادَهُمْ حَتَّى ضَلُّوهُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ مَشْهُدٌ يَصُورُ مَدَى الْحَسْرَةِ الَّتِي تَصِيبُ هَؤُلَاءِ الْأَتْبَاعِ، الَّذِينَ اعْتَقَدُوا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَتَّبِعِينَ سَيُفْتَحُونَ لَهُمْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُمْ سَيُقْرَبُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا بِهِمْ يَتَخَلَّوْنَ عَنْهُمْ أَحْوَجَ مَا يَكُونُونَ إِلَيْهِمْ، لَوْ كَانُوا يَمْلِكُونَ لَهُمْ نَفْعًا، وَيَبْدَأُ الْأَمْرَ فِي عَرَصَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، عِنْدَمَا يَتَخَلَّى الْمَتَّبِعُونَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْأَتْبَاعِ، حَتَّى لَا يُرَى لَهُمْ أَثَرٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ نَقَطَعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾.<sup>٢</sup>

ثُمَّ يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنَادُوهُمْ، فَيَفْعَلُوا ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ سَيَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا﴾.<sup>٣</sup>

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمُ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ﴾.<sup>٤</sup>

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٧

٢ - سورة الأنعام: الآية/ ٩٤

٣ - سورة الكهف: الآية/ ٥٢

٤ - سورة القصص: الآية/ ٦٤

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾.

ثم يَتَبَرَّأُ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا، يَتَبَرَّأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا الَّذِينَ اسْتَضَعُوا، وَيَكْفُرُونَ بِشِرْكِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾<sup>١</sup>.

وَالْتَبَرُّ: تَكَلُّفُ الْبَرَاءَةِ، وَهِيَ التَّبَاعُدُ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ الْاقْتِرَابُ مِنْهُ مُضِرًّا.

وتنقلب مودتهم عداوةً، ومحبتهم بغضًا؛ وتناصرهم قطيعة، وتقارهم بعداء؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ \* وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ \* قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ \* وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>٣</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا \* كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾<sup>٤</sup>.

١ - سورة فاطر: الآية / ١٤

٢ - سورة الأحقاف: الآية / ٥، ٦

٣ - سورة سبأ: الآية / ٣١ - ٣٣

٤ - سورة مزيم: الآية / ٨١، ٨٢



﴿وَرَأُوا الْعَذَابَ﴾.

وَالضَّمِيرُ فِي ﴿رَأَوْا﴾، عَائِدٌ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَالَّذِينَ اتَّبَعُوا، أَي: عَاينُوا عَذَابَ اللَّهِ، وَأَيَقِنُوا بِالْهَلَاكِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَمَنْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾<sup>١</sup>.

﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

وَتَقَطَّعَتْ بِهِمْ جَمِيعًا - الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَالَّذِينَ اتَّبَعُوا - الْحَبْلُ وَأَسْبَابُ النَّجَاةِ، وَمَنْ يَجِدُوا عَنِ النَّارِ مَصْرِفًا.

وَالْأَسْبَابُ جَمْعُ سَبَبٍ وَهُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يُمَدُّ لِيُرْتَقَى وَيُنزَلَ عَلَيْهِ، وَلَا يُقَالُ لِلْحَبْلِ سَبَبٌ حَتَّى يَنْزِلَ وَيَصْعَدَ بِهِ، ثُمَّ اسْتَعْبِرَ لِكُلِّ شَيْءٍ يُوصِلُ إِلَى مَوْضِعٍ أَوْ حَاجَةٍ.

وَفِي التَّعْبِيرِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ﴾، الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْمَبَالِغَةِ، تَصْوِيرٌ لِشِدَّةِ يَأْسِهِمْ، وَقَطْعٌ لِكُلِّ أَمَلٍ لَهُمْ فِي النَّجَاةِ، وَمَدَى حَسْرَتِهِمْ عَلَى تَفْرِيطِهِمْ فِي جَنْبِ اللَّهِ تَعَالَى، بِعِبَادَتِهِمْ غَيْرِهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: (وَتَقَطَّعَتْ أَسْبَابَهُمْ)، لِأَنَّ الْفِعْلَ تَقَطَّعَ تَعَدَّى بِالْبَاءِ فَضَمَّنَ مَعْنَى السَّقُوطِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى وَتَقَطَّعَتْ هَاوِيَةً بِهِمُ الْأَسْبَابُ، ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَظَنُّوا أَنَّ تَعَلُّقَهُمْ بِهِمْ سَيَنْفَعُهُمْ فِي الْآخِرَةِ، فَتَقَطَّعَتْ تِلْكَ الْأَسْبَابُ الَّتِي تَعَلَّقُوا بِهَا فَسَقَطُوا جَمِيعًا، وَهِيَ كِنَايَةٌ عَنِ الْهَلَاكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ: التَّضْمِينُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾، وَالْمَبَالِغَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ﴾.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾<sup>١</sup>.

لما تبرأ السادة من الأتباع، وتنكروا لهم، ولم يستجيبوا لهم، وأسقط في يد الأتباع، ورأوا النار، وأيقنوا بالهلاك، تمنوا لو استطاعوا أن يتبرءوا منهم كما تبرأ السادة منهم، وهي محاورة تبين مدى حسرتهم، وحنقهم عليهم، وبغضهم لهم، لأنهم أفنوا أعمارهم في عبادتهم، واعتقدوا أنهم أوكد أسباب نجاتهم، فإذا بهم أعظم أسباب هلاكهم.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا﴾.

وَالْكَرَّةُ: الرَّجْعَةُ وَالْعُودَةُ إِلَى حَالٍ قَدْ كَانَتْ، فَهِيَ يَتَمَنُّونَ لَوْ تَمَكَّنُوا مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِلَى حَالِ التَّكْلِيفِ فَيَكُونُ الاختيار إليهم، حتى يتبرءوا منهم في الدنيا كما تبرءوا منهم يوم القيامة، ويحق على هؤلاء السادة العذاب فلا يخلصونهم منه، ولا ينصرونهم كما فعلوا بهم يوم القيامة.

﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾.

كما تبرأ بعضهم من بعض، يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ الْحَبِيثَةَ فَتَقَطَّ قُلُوبُهُمْ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ إِذَا رَأَوْهَا، فَيَنْدِمُوا عَلَى مَا بَدَرَ مِنْهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الرَّدِيئَةِ، وَيَتَمَنُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوهَا، وَلَوْ أَنَّهُمْ عَمِلُوا بِغَيْرِهَا.

﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

وحتى لا يتوهم متوهم أن ندامتهم على ما سلف منهم من تلك الأعمال الحبيثة سينفعهم يوم القيامة، وأن تمنيتهم الرجوع إلى الدنيا كربة أخرى لينتوبوا إلى الله، ويخلصوا له العمل، ويتبرءوا من مضليلهم وسادتهم الذين كانوا يطيعونهم في معصية الله، حتى لا يتوهم متوهم أن ذلك الندم سيخرجهم من النار، قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

وَالْحَسْرَةُ: شِدَّةُ النَّدَمِ وَالتَّلَهُفِ عَلَى الشَّيْءِ الْفَائِتِ، مَعَ الْحُزْنِ عَلَيْهِ.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (١٦٨)﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ<sup>١</sup>.

من نعم الله تعالى على العباد أنه تكفل بأرزاقهم جميعاً مؤمنهم وكافرهم، بل ليس في الأرض دابة إلا قدر الله تعالى لها رزقها، وساقه إليها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ<sup>٢</sup>﴾.

وقدر الله تعالى الرزق للعباد تقديرًا محكمًا، لحكمة بالغة قضاها، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَعَثُوا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ<sup>٣</sup>﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾، خطاب للناس جميعاً مؤمنهم وكافرهم، وفيه رحمة الله تعالى بالناس جميعاً، إذ لم يجعل رزقه قاصراً على المؤمنين الطائعين.

﴿كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾.

أمر من الله تعالى للناس بالأكل من الطيبات، وإباحة ذلك لهم وهذا ما يعبر عنه الفقهاء بقولهم: الأصل في الأشياء الإباحة، والطيب من كل شيء أفضل، والمعنى كلوا مما في الأرض، مباحاً لا إثم فيه، مُسْتَطَاباً فِي نَفْسِهِ غَيْرَ ضَارٍّ لِلْأَبْدَانِ وَلَا لِلْعُقُولِ.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾.

لَا تَتَّبِعُوا طَرَائِقَ الشَّيْطَانِ وَمَسَالِكَهُ فِي تَزِينِهِ لِلْحَرَامِ، وَتَحْرِيمِهِ لِلْحَلَالِ، كَمَا أَضَلَّ أَتْبَاعَهُ فَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْبَحِيرَةَ وَالسَّائِبَةَ وَالْوَصِيلَةَ وَالْحَامَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ<sup>٤</sup>﴾.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٦٨، ١٦٩

٢ - سُورَةُ هُودٍ: الْآيَةُ / ٦

٣ - سُورَةُ الشُّورَى: الْآيَةُ / ٢٧

٤ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ / ١٠٣

وتبعوه فيما أحله لهم وحرّم عليهم من دون الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾<sup>١</sup>.  
﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾.

تَحذِيرٌ لِلنَّاسِ مِنْ كَيْدِهِ وَمَكْرِهِ، وَأَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِمَصَانَعَتِهِ، وَلَا مَدَاهِنَتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَرْضَى مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ عِدَاوَتَهُ لِبَنِي آدَمَ لَا تَنْقَطِعُ أَبَدًا، وَأَنَّهُ لَا يَنَامُ عَنِ الْكَيْدِ لَهُمْ، وَالْمَكْرِ بِهِمْ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾<sup>٣</sup>.  
﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

ثم ذكر تعالى حقيقة ما يريد به الشيطان ببني آدم، وأن أمره لهم لا يكون بالخير أبدًا، بل يأمرهم بالسوء من الأقوال والأفعال، والفحشاء وهي أغلظ من السوء والمراد بالفاحشة الزنا ونحوه، وأغلظ من السوء والفحشاء القول على الله تعالى بغير علم، وهو أعظم المحرمات على الإطلاق، ويدخل في القول على الله تعالى بغير علم تحريم الحلال وتحليل الحرام، ويدخل فيه ادعاء النبوة، وفي الآية ارتقاء من الأدنى إلى الأعلى، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنزل بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ يُوسُفَ: الْآيَةُ / ٥٩

٢ - سُورَةُ فَاطِرٍ: الْآيَةُ / ٦

٣ - سُورَةُ الْكَهْفِ: الْآيَةُ / ٥٠

٤ - سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ / ٣٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، وَقِيلَ الْمَقْصُودُ بِذَلِكَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَلَا مَانِعَ أَنْ تَكُونَ عَامَةً لِكُلِّ مَنْ خَالَفَ دِينَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْرَضَ عَنْ هَدْيِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ حَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ عَلَى رَسُولِهِ، وَاتْرَكُوا مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الشَّرِكِ وَالضَّلَالِ وَالْجَهْلِ، قَالُوا: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ أَي: وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا، وَهِيَ شَبْهَةٌ ضَلَّ بِهَا الْمُشْرِكُونَ، حِينَ اعْتَقَدُوا أَنَّ آبَاءَهُمْ لَا يَخْطِئُونَ، وَلَا يَجُوزُ لَهُمُ الْخُرُوجُ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾<sup>٢</sup>.

﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾.

وهي الشبهة التي أثارها أبو جهلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةٍ عِنْدَمَا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَعَنَّ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَيُّ عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ "، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرَعْبُ عَنْ مَلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَسْتَعْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنكَ»، فَتَنَزَّلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٧٠

٢ - سُورَةُ الرَّحْمَةِ: الْآيَةُ / ٢٣

آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ، مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ  
الْجَحِيمِ ﴿١﴾.

﴿أُولُو كَانِ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿أُولُو كَانِ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا...﴾، سؤال المراد منه توبيخ هؤلاء المشركين  
المقلدين لأبائهم في الكفر والضلال، وتسفيه لعقول هؤلاء الآباء الذين عبدوا أصنامًا لا تضر  
ولا تنفع، وتعلقت قلوبهم بها، وهذا أدل دليل على أنهم لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، كما قال الله تعالى  
عنهم: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.<sup>٢</sup>

والمُرَادُ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنَ الدِّينِ، وَلَا يَهْتَدُونَ إِلَى سَبِيلِ مَرْضَاةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وفي الآية دليلٌ عَلَىٰ وُجُوبِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ، وَتَرْكِ التَّقْلِيدِ، وَمُتَابَعَةِ الْغَيْرِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ، قَالَ  
العلماء في هذا دليلٌ عَلَى تَحْرِيمِ التَّقْلِيدِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُهُ وَلَا يَعْدُرُ صَاحِبَهُ فِي الْآخِرَةِ بِهِ.

وفي الآية من الأساليب البلاغية، العَامُّ المرادُ به الخُصُوصُ في قوله تعالى: ﴿لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا  
يَهْتَدُونَ﴾؛ لِأَنََّّهُمْ كَانُوا يَعْقِلُونَ كَثِيرًا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، يَعْرِفُونَ عُمُرَانَ الدُّنْيَا، وَهُمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ  
جُهَّالٌ؛ كَمَا اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾.<sup>٣</sup>

١ - سُورَةُ التَّوْبَةِ: الْآيَةُ / ١١٣

٢ - سُورَةُ الْمُلْكِ: الْآيَةُ / ١٠

٣ - سُورَةُ الرُّومِ: الْآيَةُ / ٧



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾<sup>١</sup>.

بعد أن ذكر الله تعالى حالَ الْمُشْرِكِينَ وبين أنهم غارقون في الضلال، وأنهم لا حظ لهم من العقل، ولا نصيب لهم من الفهم، وأنهم مقلدون لآبائهم في الكفر، والضلال بغير تبصر، ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلًا فِيمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَالْجَهْلِ بَأَنَّ مِثْلَهُمْ فِي قَلْبِهِمْ فَهَمِهِمْ عَنِ اللَّهِ كَمِثْلِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي تَسْمَعُ صَوْتَ رَاعِيهَا إِذَا نَعَقَ بِهَا، أَيْ: دَعَاهَا إِلَى مَا يُرْشِدُهَا، فَهِيَ لَا تَعْقِلُ مَا يُقَالُ لَهَا، لَا تَفْقَهُ مَا يَقُولُ رَاعِيهَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلُ الدَّابَّةِ تُنَادِي فَتَسْمَعُ، وَلَا تَعْقِلُ مَا يُقَالُ لَهَا، كَذَلِكَ الْكَافِرُ يَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَلَا يَعْقِلُ.

وَقِيلَ: هَذَا مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ لَهُمْ فِي دُعَائِهِمُ الْأَصْنَامَ الَّتِي لَا تَسْمَعُ وَلَا تُبْصِرُ وَلَا تَعْقِلُ شَيْئًا.

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾، يَنَاسِبُ مَنْ يَسْمَعُ وَلَا يَفْهَمُ، وَالْأَصْنَامَ لَا تَسْمَعُ وَلَا تُبْصِرُ، وَلَا تَعْقِلُ.

﴿صُمُّ بُكُمْ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

قَالَ قَتَادَةَ: صُمٌّ عَنِ الْحَقِّ فَلَا يَسْمَعُونَهُ وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ وَلَا يَعْقِلُونَهُ، عُمِّي عَنِ الْحَقِّ وَاهْدَى فَلَا يُبْصِرُونَهُ، بُكُمْ عَنِ الْحَقِّ فَلَا يَنْطِقُونَ بِهِ.

فهؤلاء المشركون أبعد الناس عن الهدى، وأقرب الناس للضلال، ومن علامة ضلالهم أنهم لا يَنْتَفِعُونَ بِشَيْءٍ مِنْ جَوَارِحِهِمُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ سَبَبًا لِلْهِدَايَةِ، وَسَبِيلًا لِلتَّعْلَمِ، السَّمْعِ، وَالنُّطْقِ، وَالْبَصَرِ، وَالْعَقْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾<sup>٢</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٧١

٢ - سُورَةُ الْأَحْقَافِ: الْآيَةُ / ٢٦

فَهُمْ صُمٌّ عَنْ سَمَاعِ الْحَقِّ، بُكُمْ لَا يَنْطُقُونَ بِهِ، عُمِّي فَلَآ يَبْصُرُونَهُ، وَلَا يَهْتَدُونَ إِلَى طَرِيقِهِ، وَلَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكُمْ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَأُ اللَّهُ يُضِلُّهُ وَمَنْ يَشَأُ يُجْعَلُهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>١</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ﴾<sup>٢</sup>.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾<sup>٣</sup>.

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَكْلِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي رَزَقَهُمْ إِيَّاهَا، وَجَعَلَ لَهُمْ ذَلِكَ الرِّزْقَ طَيِّبًا نَافِعًا، وَآمَنَهُ عَلَيْهِمْ بِإِبَاحَةِ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾، يَفِيدُ الْإِبَاحَةَ، وَقَدْ يَكُونُ الْأَكْلُ وَاجِبًا، إِذَا كَانَ فِيهِ دَفْعٌ لِلضَّرْرِ عَنِ النَّفْسِ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا إِذَا كَانَ إِجَابَةً لِدَعْوَةِ مُسْلِمٍ، أَوْ إِينَاسًا لِلضَّيْفِ إِذَا نَزَلَ بِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَعَامَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُدْيَتِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»<sup>٤</sup>.

١ - سورة الأنعام: الآية / ٣٩

٢ - سورة الأعراف: الآية / ١٧٩

٣ - سورة البقرة: الآية / ١٧٢

٤ - رواه مسلم - كتاب الزكاة، باب قبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَّتِهَا، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٠١٥



﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.

ثم أمر الله تعالى العباد بشكره على ما منَّ به عليهم من الرزق الحلال الطيب، وتكلمنا عن الشكر قبل ذلك، وأنه يكون باللسان، والجنان، والأركان، وشكر الله تعالى على ما أنعم به على العبد من الرزق يكون بحمد الله تعالى عليها، كما ثبت عن أنس بن مالك، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»<sup>١</sup>.

وبين سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾. أن الشكر من أعظم مظاهر العبودية، فالمعنى وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَحَقُّقُوا الْعِبُودِيَةَ لِلَّهِ تَعَالَى. وفي تقديم الضمير المنفصل: ﴿إِيَّاهُ﴾، على الفعل: ﴿تَعْبُدُونَ﴾، بيان أن العبادة يجب أن تختص بالله تعالى، ولا يصرف منها شيء لغير الله، ولا يشرك معه فيها غيره.

١ - رواه مسلم - كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِعْفَارِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، حَدِيثٌ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا امْتَرَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَحَلَّ لَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي خَلَقَهَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَأَرْشَدَهُمْ إِلَى الْأَكْلِ مِنْهَا، بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ أَنَّهُ لَمْ يُحْرِمْ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الشَّيْءَ الْقَلِيلَ.

ومما يدل على ذلك أن الله تعالى حَصَرَ المحرمات في هذه الأربعة بلفظ: ﴿إِنَّمَا﴾، وهي كَلِمَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْحَصْرِ، تَتَضَمَّنُ النَّفْيَ وَالِإِثْبَاتَ، فَتُثْبِتُ مَا تَنَاوَلَهُ الْخُطَابُ وَتَنْفِي مَا عَدَاهُ، فَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾.

ومما حرمه الله تعالى: الْمَيْتَةَ، وَهِيَ الَّتِي تَمُوتُ حَتْفَ أَنْفِهَا مِنْ غَيْرِ تَدَكِّيَةٍ، مِمَّا يُدْبَحُ، وَأَمَّا مَا لَيْسَ بِمَا كُوِلَ فَدَكَائِهِ كَمَوْتِهِ، وَسَوَاءٌ كَانَتْ هَذِهِ الْمَيْتَةُ مُنْخَنِقَةً أَوْ مَوْفُودَةً أَوْ مُتَرَدِّدَةً أَوْ نَطِيحَةً أَوْ قَتَلَهَا السَّبْعُ، وَلَفْظُ الْمَيْتَةِ هُنَا عَامٌ وَهَذَا الْعَامُ مَخْصُوصٌ بِقَوْلِهِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلنَّاسِ﴾<sup>٢</sup>.

فَمَيْتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ مُسْتَثْنَاةٌ مِنْ هَذَا الْعَامِ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»<sup>٣</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ/ ١٧٣

٢ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ/ ٩٦

٣ - رواه أحمد - حديث رقم: ٨٧٣٥، أبو داود - كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر، حديث رقم: ٨٣، والترمذي - أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور، حديث رقم: ٦٩، والنسائي - كتاب الطهارة، باب ماء البحر، حديث رقم: ٥٩، وابن ماجه - كتاب الطهارة وسنننها، باب الوضوء بماء البحر، حديث رقم: ٣٨٦، بسند صحيح



قوله: ﴿وَالدَّمَّ﴾.

اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الدَّمَ حَرَامٌ نَجِسٌ لَا يُؤْكَلُ وَلَا يُنْتَفَعُ بِهِ، وَأَمَّا مَا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى وَهُوَ الدَّمُّ الَّذِي يَكُونُ فِي اللَّحْمِ وَعُزُوقُهُ، فَهُوَ مَعْفُوفٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا تَعُمُّ بِهِ الْبَلْوَى، وَ﴿الدَّمَّ﴾، عَامٌ مَخْصُوصٌ أَيْضًا، بِمَا ثَبَتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ، فَالْحَوْتُ وَالْجِرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ، فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»<sup>١</sup>.

﴿وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ﴾.

حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ اللَّحْمِ مِنَ الْخِنْزِيرِ لِيُدَلَّ عَلَى تَحْرِيمِ عَيْنِهِ، ذِكْرِي أَوْ لَمْ يُدَكِّ، وَلِيَعَمَّ الشَّحْمَ وَالْعَضَائِفَ وَكُلَّ مَا فِيهِ، وَيَدْخُلُ الشَّحْمُ فِي حُكْمِ اللَّحْمِ يَقِينًا، وَذِكْرُ اللَّحْمِ تَغْلِيْبًا، فَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَحْرِيمِ شَحْمِ الْخِنْزِيرِ.

﴿وَمَا أَهْلًا بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾.

مَا أَهْلًا بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ هُوَ مَا ذُبِحَ عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْأَصْنَامِ، وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ، بِمَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَذْبَحُونَهُ لِأَهْلَتِهِمْ.

﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾.

فَمَنْ أُكْرِهَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ عَلَى أَكْلِ شَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ مِنَ الْمَيْتَةِ أَوْ الدَّمِّ أَوْ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَوْ مَا أَهْلًا بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ، مِنْ غَيْرِ ابْتِغَاءٍ وَسَتْحِلَالٍ لَهَا، وَلَا تَعَدُّ بِالتَّزْوُدِ مِنْهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ: غَيْرُ بَاغٍ فِي الْمَيْتَةِ فِي الْأَكْلِ، وَلَا عَادٍ بِأَكْلِهَا، وَهُوَ يَجِدُ غَيْرَهَا.

﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾.

لَا إِثْمَ فِي تَنَاوُلِ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَى الْمُضْطَرِّ الَّذِي لَيْسَ بِبَاغٍ وَلَا عَادٍ.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٥٧٢٣، وابن ماجه - كتاب الأَطْعِمَةِ، بَابُ الْكَبِدِ وَالطَّحَالِ، حديث رقم: ٣٣١٤،

بسند صحيح

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

غَفُورٌ لا يعاقب المكره على أَكَلِ مَنْ الْحَرَامِ بغير اختياره، رَحِيمٌ بعباده بإباحة أكل الميتة حال الاضطرار، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: غَفُورٌ لِمَا أَكَلَ مِنَ الْحَرَامِ. رَحِيمٌ إِذْ أَحَلَّ لَهُ الْحَرَامَ فِي الْإِضْطِرَارِ.

ومثل هذه الآية قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وفي الآية من الأساليب البلاغية، الحَصْرُ لِلْمُحَرَّمَاتِ بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا﴾، والعام المخصوص في لفظ: ﴿الْمَيْتَةَ﴾، ولفظ: ﴿الدَّم﴾.

والتغليب في قوله: ﴿وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾.

والتذييل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، ليناسب حال الْمُضْطَرِّ الَّذِي لَيْسَ بِبَاغٍ وَلَا عَادٍ.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ (١٧٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابِ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾<sup>١</sup>.

بعد أن ذكر الله تعالى جرائم اليهود على طول تاريخهم، منذ لأن بعث فيهم نبيه موسى عليه السلام إلى بعثة رسول الله محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بين سبحانه وتعالى جزاء واحدة من أبشع جرائمهم التي ارتكبوها في حق أنفسهم، وفي حق الناس جميعاً، وهي كتمان النصوص التي تبشر ببعثة مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتبين صِفَتَهُ، في كُتْبِهِمُ التي بأيديهم، والتي تَشْهَدُ لَهُ بِالرِّسَالَةِ وَالتَّبَوُّةِ، ومن تلك النصوص التي كتموها، ما ثبت عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَ: " أَجَلٌ، وَاللهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمَتَوَكَّلَ لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّبِيَّةِ السَّبِيَّةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا"<sup>٢</sup>.

ومن تلك البشارات ما جاء في سفر التثنية، الإصحاح الثالث والثلاثون: " جاء الرب من سيناء، وأشرق لهم من ساعير، وتلألأ من جبل فاران، وأتى من ربوات القدس، ويمينه نار شريعة لهم.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٧٤ - ١٧٦

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، حديث رقم:

والمراد بـ (سيناء) الجبل الذي كلم الله تعالى فيه موسى عليه السلام، و(ساعير) جبل الخليل بالشام، وكان المسيح عليه السلام، يتعبد فيه ويناجي ربه، و(فاران) جبل بني هاشم الذي كان محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يتحنث فيه، ويتعبد.

قال صاحب كتاب إفحام اليهود، وكان من أحبار اليهود فأسلم:

وفي الإشارة إلى هذه الأماكن الثلاثة التي كانت مقام نبوة هؤلاء الأنبياء ما يقتضي للعقلاء أن يبحثوا عن تأويله المؤدي إلى الأمر باتباع مقالاتهم.

فأما الدليل الواضح على أن جبل فاران هو جبل مكة، هو أن الخليل عليه السلام ذهب بإسماعيل وأمه عليهما السلام فوضعهما في مكان البيت بمكة، وقد ذكر هذا في سفر التكوين فعد الكلام عن إسماعيل: " وسكن في برية فاران، واتخذت له أمه زوجة من أرض مصر".<sup>١</sup>

وإذا كانت التوراة قد أشارت في الآية التي تقدم ذكرها إلى نبوة تنزل على جبل فاران لزم أن تلك النبوة على آل إسماعيل لأنهم سكان فاران، وقد علم الناس قاطبةً أن المشار إليه بالنبوة من ولد إسماعيل، محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه بعث من مكة التي كان فيها مقام إسماعيل.<sup>٢</sup>

ومن تلك البشارات التي لم تنلها أيدي التحريف ما جاء في سفر التكوين الإصحاح السابع عشر: "وأما إسماعيل فقد سمعت لك فيه، ها أنا أباركه وأثمره وأكثره جدًا جدًا، اثني عشر رئيسا يولد وأجعله أمة كبيرة".

قال ابن القيم: والمراد بهذا كله الخارج من نسله فإنه هو الذي عظمه الله جدًا جدًا وصيره إلى أمة كثيرة وأعطاه شعبًا جليلًا، ولم يأت من صلب إسماعيل من بورك وعظم وانطبقت عليه

١ - سفر التكوين (٢١، ٢٢)

٢ - إفحام اليهود (ص/ ١١٩، ١٢٠)



هذه العلامات غير رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأتمته ملؤا الآفاق وأربوا من الكثرة على نسل إسحاق.<sup>١</sup>

وقد ذكرت في كتاب (عام الفيل بين ظلمات الكفر ونور الإسلام)، عددًا من البشارات بنبي الله محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مازالت موجودةً إلى الآن في التواة، والإنجيل الذين بأيدي اليهود والنصارى، هذا سوى ما كان موجودًا فيهما من بشاراتٍ ثم حُرِّفَ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾.

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ مِنْ آيَاتِ وَبَشَارَاتٍ دَالَّةٍ صِفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنُبُوته، ووجوب اتباعه، ونصرته، وَيَشْتَرُونَ بِكتمان تلك البشارات ثَمَنًا قَلِيلًا، كَتَمُوا ذَلِكَ حَفَظًا سُلْطَانَهُمُ الَّذِي أَكَلُوا بِهِ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَابْقَاءًا عَلَى رِيَّاسَتِهِمْ وَتَعْظِيمِ النَّاسِ لَهُمْ، وَلَوْ أَنَّهُمْ أَظْهَرُوا تِلْكَ الْبَشَارَاتِ لِلنَّاسِ لِأَمْنُوا بِدِينِ اللَّهِ وَنَبِيِّ الْإِسْلَامِ وَتَرَكُوهُمْ، فَأَثَرُوا ذَلِكَ الْحَطَامِ الْفَانِي عَلَى الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ.

ولما كان سبب الكتمان هُوَ عَرَضُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، سماه الله تعالى ثَمَنًا، لأنهم باعوا من أجله الدين والإيمان، ووصفه بكونه قَلِيلًا، لأن الدنيا وما فيها نزرٌ يسيرٌ، ومتاعٌ قليلٌ بالنسبة للآخرة.

﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾.

هذا الذي يَأْكُلُونَهُ مِنَ السَّحْتِ وَالْمَالِ الْحَرَامِ بِسَبَبِ كِتْمَانِ الْحَقِّ، جزاؤه يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَارٌ تَضْطَرُّمُ فِي بُطُونِهِمْ، ففيه تَهْدِيدٌ وَوَعِيدٌ بِعَذَابٍ خَاصٍ فِي الْآخِرَةِ، وهو أَكْلُ النَّارِ، وَالْجِزَاءُ مِنَ جِنْسِ الْعَمَلِ، لما استحلوا أَكْلَ الْحَرَامِ فِي الدُّنْيَا، عَاقَبَهُمُ اللَّهُ بِأَكْلِهِمُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، جِزَاءً وَفَاقًا وَلَا يَظْلَمُ رَبُّكَ أَحَدًا.

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَلْ يُعَذِّبُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عِتَابٍ، بِسَبَبِ سَخَطِهِ عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ  
عَلِمُوا الْحَقَّ وَكْتَمُوهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَسْتَعْتَبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾<sup>١</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ وَلَا يُؤَدُّنُ لَهُمْ فَيْعْتَدِرُونَ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾.

وَلَا يُطَهِّرُهُمُ اللَّهُ مِنْ دَنَسِ كُفْرِهِمْ، وَحَمَاقَةِ ذُنُوبِهِمْ، فَهَمَّ لَيْسُوا مِمَّنْ تَطَهَّرَهُمُ النَّارُ بِالْعَذَابِ، كَمَا  
هُوَ شَأْنُ الْمُوحِدِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، لِأَنَّ كُفْرَهُمْ أَكْبَرُ مِنْ سَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي.

﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

أَيُّ وَهْمٌ فَوْقَ أَكْلِهِمْ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ، وَأَعْرَاضُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِي دَنَسِ الْكُفْرِ، هُمْ  
عَذَابٌ مُوجِعٌ، لِيَجْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَلْوَانًا مِنَ الْعَذَابِ، مِنْهَا مَا هُوَ حَسِي، وَمِنْهَا مَا هُوَ  
مَعْنَوِي، وَأَلِيمٌ اسْمُ فَاعِلٍ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٍ.

١ - سورة فُصِّلَتْ: الآية / ٢٤

٢ - سورة الْمُرْسَلَاتِ: الآية / ٣٥، ٣٦



قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥)﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١﴾.

أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَدَّمْ ذَكَرَهُمْ إِنَّمَا كَتَمُوا مَا كَتَمُوا مِنْ صِفَةِ الرَّسُولِ وَذَكَرِ مَبْعَثِهِ، لِأَنَّهُمْ آثَرُوا الضَّلَالََةَ عَلَى الْهُدَى، وَاعْتَاضُوا عَنِ الْإِيمَانِ بِالْكَفْرِ، وَفَضَلُوا عَرْضَ الدُّنْيَا الزَّائِلَ عَلَى الْآخِرَةِ وَنَعِيمِهَا، وَارْتَضُوا بِالْعَذَابِ السَّرْمَدِيِّ، مَعْرُضِينَ عَنِ الْمَغْفِرَةِ وَأَسْبَابِهَا، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمْ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ وَالْعَذَابَ؛ لِأَنَّهُمْ بَدَلُوا الْإِيمَانَ ثَمَنًا لِبَقَاءِ رِيَاسَتِهِمْ، قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: وَمَعْنَى اشْتِرَاءِ الضَّلَالََةِ بِالْهُدَى: اخْتِيَارُهَا عَلَيْهِ وَاسْتِبْدَالُهَا بِهِ، عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِعَارَةِ، لِأَنَّ الْاِشْتِرَاءَ فِيهِ إِعْطَاءٌ بَدَلٍ وَأَخَذٌ آخَرَ. ٢

﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾.

قَالَ جُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ: ﴿مَا﴾ هُنَا تَعْجِيبِيَّةٌ، يَتَعَجَّبُ مَنْ رَأَاهُمْ فِيهَا مِنْ صَبْرِهِمْ عَلَى ذَلِكَ الْعَذَابِ، لِأَنَّهُمْ فِي عَذَابٍ شَدِيدٍ هَائِلٍ.

وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: تَعَجَّبُ مِنْ حَالِهِمْ فِي التَّبَاسُهِمِ بِمُوجِبَاتِ النَّارِ مِنْ غَيْرِ مُبَالَغَةٍ مِنْهُمْ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: وَاللَّهِ مَا لَهُمْ عَلَيْهَا مِنْ صَبْرٍ، وَلَكِنْ مَا أَجْرَاهُمْ عَلَى النَّارِ.

وَقِيلَ: ﴿مَا﴾ هُنَا بِمَعْنَى الْاِسْتِنْفَاحِ، أَي: فَمَا الَّذِي صَبَرَهُمْ؟ أَيُّ شَيْءٍ صَبَرَهُمْ؟ وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَوْلَى.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾.

ذَلِكَ: إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْوَعِيدِ، وَالْحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْأَلْفِ وَالْإِمَامِ فِي ﴿الْكِتَابِ﴾، لِلْجِنْسِ وَهُوَ يَشْمَلُ كُلَّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنزَلَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَخَالَفُوا كِتَابَ اللَّهِ وَكَذَّبُوهُ، وَكَتَمُوا تَعَالِيمَهُ، وَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، فَاسْتَحَقُّوا الْوَعِيدَ، وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٧٥، ١٧٦

٢ - الْكَشَافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيلِ (١ / ٦٩)

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾.

لما اشتملت كتب الله تعالى المنزلة على صفة محمد صلى الله عليه وسلم، اتفق اليهود والنصارى على إخفاء صفة محمد صلى الله عليه وسلم مشاققة منهم للرسل صلى الله عليه وسلم، على ما بينهم من العداوة والبغضاء، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾<sup>١</sup>.

ووصف الشقاق بالبعيد لقطع كل رجاء في التقارب مع هؤلاء المشركين، بل لا رجاء في تقاربهم هم فيما بينهم، فإن كل فريق منهم في شق بعيد كل البعد عن الحق.

١ - سورة المائدة: الآية / ٦٤



قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى المؤمنين بالتَّوَجُّهِ إِلَى الْكَعْبَةِ، فتمسك أهل الكتاب بما هم عليه من التَّوَجُّهِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَتَرَدَّدَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ، فِي الْاسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى لَهُؤُلَاءِ الْمَشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهُؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ تَرَدَّدُوا فِي أَمْرِ الْقِبْلَةِ أَنْ اسْتِقْبَالَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي الصَّلَاةِ لَيْسَ مَقْصُودًا بِحْدِ ذَاتِهِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ تَحْقِيقُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى بِامْتِثَالِ أَمْرِ وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ، وَهَذَا هُوَ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ، وَالْبِرُّ الْمَطْلُوبُ، وَالتَّقْوَى الْمُرَادَةُ مِنَ الْعِبَادَةِ.

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾.

الْبِرُّ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ الطَّاعَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ هَذَا بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾<sup>٢</sup>.

فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْبِرَّ فِي مَقَابِلَةِ الْفُجُورِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>٣</sup>.

فَجَعَلَ الْبِرَّ ضِدَّ الْإِثْمِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُفَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٧٧

٢ - سُورَةُ الْاِنْفِطَارِ: الْآيَةُ / ١٣، ١٤

٣ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ / ٢

٤ - سُورَةُ الْمُتَحَنِّنَةِ: الْآيَةُ / ٨

ودل على أن البرّ بالكفار الذين لا يُقاتلون المُسلمين في الدين من الإحسان يُوجزُ عليه المسلم.

وقيل إن قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾، تعريضٌ بالسُّفهاء الذين طعنوا في دين الله تعالى وقالوا: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾، فإنَّ اليهود كانوا يستقبلون المغرب، والنصارى كانوا يستقبلون المشرق، فبين الله تعالى: إنَّ تحقيق البرِّ لا يحصلُ بمجرد استقبال المشرق والمغرب، بل البرُّ لا يحصلُ إلا بمجموع أمورٍ بينها الله تعالى في هذه الآية، ليس عند اليهود والنصارى منها شيء.

تقدم أن البرَّ اسمٌ جامعٌ لكل الطاعات التي يتقرب بها العباد إلى الله تعالى، وأنه الغاية من العبادات، وهو مرادف الإيمان وله شعب وقد ذكر الله تعالى هذه الشعب التي هي جميع أنواع البرِّ في هذه الآية بقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، فمن استكملها فقد استكمل الإيمان، ومن اتصف بها، فقد دخل في عرى الإسلام، وأخذ بمجامع الخير.

أولها الإيمان بالله تعالى، وهو يشتمل على أقسام ثلاثة: اعتقاد أنه وحده الخالق والرازق والمحيي والمميت، وأنه مدبر أمر الكائنات كلها، ولا يملك النفع والضرر غيره.

والثاني: أنه وحده المستحق للعباد دون ما سواه، فلا يركع ولا يسجد لغيره، ولا يدعى سواه، ويخشى إلا إياه، إلى غير ذلك من العبادات دقيقة وجليلها.

والثالث: الاعتقاد بأن الله تعالى له أسماء حسنى وصفات علا، لا تنبغي إلا له وحده، ليس له فيها شبيه ولا نظير، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾<sup>١</sup>.

ومن البرِّ الإيمان باليوم الآخر الذي هو يوم الدين، ويوم العرض على الله تعالى، وما فيه من أهوال وما يسبقه من علامات، وما يعقبه من نعيم دائم في الجنان، أو عذاب دائم في النيران.



قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾.

ومن البرِّ الإيمان بالملائكة وأنهم عبادُ الله مُكْرَمُونَ، لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِه يَعْمَلُونَ، وأنهم مخلوقون من نور، لا يتصفون بذكورة ولا أنوثة، ولا يعجزهم شيء مما أمرهم الله تعالى به، كما قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾<sup>١</sup>.

ومن الإيمان بالملائكة الإيمان بأن منهم ملائكة موكلة بقبض الأرواح، كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾<sup>٢</sup>.

ومنهم الموكل بالوحي، وهو جبريل عليه السلام؛ كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾<sup>٣</sup>. ومنهم حملة العرش كما قال تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾<sup>٤</sup>.

وأنهم لا يحصي عددهم إلا الله تعالى، والإيمان بهم يكون على الإجمال، وعلى التفصيل الذي ورد في كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن الإيمان بهم موالاتهم ومحبتهم، والاستحياء منهم، واکرامهم.

ومن البرِّ الإيمان بكتب الله المنزلة على رسله الكرام عليهم السلام، وَالْكِتَابُ هنا اسم جنسٍ يشمل كل الكتب التي أنزلها الله تعالى، ومنها صحف إبراهيم، والتوراة، والزيور، والإنجيل، والقرآن، والإيمان بالكتب يكون على سبيل الإجمال كذلك، كما قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾<sup>٥</sup>.

ومن البرِّ الإيمان بالنبيين، والنبيُّون جمع نبيٍّ وهو من أوحى إليه وأمر بالتبليغ، ولم يأت بشرع جديد، والرسول هو من أوحى إليه وأمر بالتبليغ، وأتى بشرع جديد، وذكر الله تعالى النبيين

١ - سورة النحر: الآية/ ٦

٢ - سورة الأنعام: الآية/ ٦١

٣ - سورة الشعراء: الآية/ ١٩٣

٤ - سورة الحاقة: الآية/ ١٧

٥ - سورة الشورى: الآية/ ١٥

ليدخل فيهم الرسل، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسول، أو يكون المراد الأنبياء والرسل، وذكر النبيون على سبيل التغليب.

والإيمان بالنبيين يكون كذلك على سبيل الإجمال والتفصيل، فنؤمن إجمالاً بكل رسول ونبي أرسله الله تعالى، سواء قص الله تعالى علينا خبره أم لا، ولا نكلف أنفسنا عناء البحث عن أسمائهم، فإن ذلك مما اختص الله بعلمه؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾<sup>١</sup>.

وعلى التفصيل نؤمن بكل رسول ورد ذكره في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وعدة ما ذكره الله تعالى منهم ثمانية عشر جمعوا في قول الناظم:

فِي " تِلْكَ حُجَّتْنَا " مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ \*\*\*\*\* مِنْ بَعْدِ عَشْرِ وَيَبْقَى سَبْعَةٌ وَهُمْ

إِدْرِيسُ هُوْدُ شُعَيْبٌ صَالِحٌ وَكَذَا \*\*\*\*\* ذُو الْكِفْلِ آدَمُ بِالْمُخْتَارِ قَدْ حُنِمُوا

وَهُمْ أَمَنَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى شَرَعِهِ، وَحُجَّةَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، أَيْدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْبَيِّنَاتِ الْبَاهِرَةِ، وَالْمُعْجَزَاتِ الْقَاهِرَةِ، لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّهُمْ صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّ بَعْضَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ وَلَا نَنْتَقِصُ مِنْ قَدْرِ أَحَدٍ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾<sup>٢</sup>.

وأرفعهم درجة، وأعلاهم منزلة هم أولوا العزم وهم خمسة: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، ومحمد، صلوات الله وسلامه عليهم، وهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة النساء: الآية/ ١٦٤

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الآية/ ٢٥٣

٣ - سورة الأحزاب: الآية/ ٧



وأفضلهم على الإطلاق محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ»<sup>١</sup>.

﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى﴾.

ومن البرِّ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالْمَالِ، وَهُوَ لَهُ مَحَبٌّ، وَفِيهِ رَاغِبٌ، وَعَلَيْهِ حَرِيصٌ، هَذِهِ أَفْضَلُ حَالٍ لِلصَّدَقَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾<sup>٢</sup>.

وكما ثبت عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْتُمُّلُ الْغَنَى، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ»<sup>٣</sup>.

وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾، الصَّدَقَةُ الْمَطْلُوقَةُ وَلَيْسَ الزَّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ، حَتَّى لَا يَكُونَ فِي الْكَلَامِ تَكَرَّرٌ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ سَيَأْتِي ذِكْرُهَا.

ومعنى: ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾، أَي: عَلَى حُبِّ الْمُعْطِي لِلْمَالِ، وَقَوْلُهُ: ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾، اعْتِرَاضٌ بِلَيْغِ فَائِدَتِهِ الثَّنَاءِ عَلَى الْمُعْطِي بِسَخَاءِ نَفْسِهِ، حَيْثُ بَدَلَ مَا هُوَ مَحْبُوبٌ لِنَفْسِهِ.

وَذَوُو الْقُرْبَى هُمْ: أَقَارِبُ الْمُعْطِي، وَقَدَّمَ اللهُ تَعَالَى ذَوِي الْقُرْبَى لِأَنََّّهُمْ أَوْلَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلِأَنَّ الْفَقِيرَ إِذَا كَانَ قَرِيبًا كَانَتِ الصَّدَقَةُ عَلَيْهِ صِلَةً وَصَدَقَةً، وَكَلِمَا كَانَ أَقْرَبَ رَحِمًا كَانَ حَقُّهُ أَكْثَرَ وَصِلَتُهُ أَفْضَلَ.

ومما يدل على فضل الصدقة على ذَوِي الْقُرْبَى ما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ،

١ - رواه مسلم - كتاب الفضائل، باب تفضيل نبيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، حديث رقم: ٢٢٧٨

٢ - سورة آل عمران: الآية/ ٩٢

٣ - رواه البخاري - كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح، حديث رقم: ١٤١٩، ومسلم - كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الشحيح الصحيح، حديث رقم: ١٠٣٢

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءٌ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.<sup>١</sup>

وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ».<sup>٢</sup>

لما ذكر الله تعالى أن من البر أن يتصدق بالمال، وهو له محبوب، وعلى جمعه حريص، يأمل الغنى ويخشى الفقر، بين الله تعالى عدة مصارف لبذل المال، هي أفضل وجوه الخير التي يبذل فيها المال، فقال تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾.

وتكلمنا عن المصرف الأول من مصارف الصدقات وهو إيتاء المال لذوي القرى، وقلنا أن الله تعالى قدم ذوي القرى على غيرهم لأنهم أولى بالنفقة، والصدقة عليهم اثنتان صدقة وصلة.

١ - رواه البخاري - كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، حديث رقم: ١٤٦١، ومسلم - كتاب الزكاة، باب فضل

التفقه والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين، حديث رقم: ٩٩٨

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٦٢٣٣، والنسائي - كتاب الزكاة، الصدقة على الأقارب، حديث رقم: ٢٥٨٢، وابن

ماجه - كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، حديث رقم: ١٨٤٤، بسند صحيح



﴿وَالْيَتَامَى﴾.

وَالْيَتَامَى هُمْ: الصِّغَارُ الَّذِينَ مَاتَ آبَاؤُهُمْ فَلَا كَاسِبَ لَهُمْ مِنَ الْآبَاءِ، فَإِذَا بَلَغَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فَلَا يُسَمَّى يَتِيمًا؛ لَمَا ثَبَتَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُتِمُّ بَعْدَ اخْتِلَامٍ»<sup>١</sup>.

وَقَالَ أَهْلُ اللَّعَةِ: الْيَتِيمُ فِي بَنِي آدَمَ مَنْ فَقَدَ أَبَاهُ، وَفِي الْبَهَائِمِ مَنْ فَقَدَ الْأُمَّ، وَفِي الطَّيْرِ مَنْ فَقَدَهَا مَعًا.

وقدم الله تعالى اليَتَامَى على الْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ لِأَنَّ الْيَتِيمَ مَظِنَّةُ الضَّعْفِ، وَهُمْ عَنِ الْكَسْبِ أَشَدَّ عَجْزًا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَحَاجَتُهُمْ إِلَى الْمَوَاسَاةِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ مَعَ عَدَمِ الْفَقْرِ.

﴿وَالْمَسَاكِينِ﴾.

وَالْمَسَاكِينُ جَمْعُ مَسْكِينٍ وَهُوَ الْفَقِيرُ الَّذِي أَدَلَّهُ الْفَقْرُ، وَسُمِّيَ مَسْكِينًا؛ لِأَنَّ الْفَقْرَ قَدْ سَكَنَهُ، وَهُوَ أَقْلُ فَقْرًا مِنَ الْفَقِيرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾<sup>٢</sup>.

سَمَّاهُمْ مَسَاكِينَ مَعَ أَنَّ السَّفِينَةَ كَانَتْ مِلْكًا لَهُمْ، وَقِيلَ هُوَ أَشَدُّ فَقْرًا مِنَ الْفَقِيرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾<sup>٣</sup>.

والراجح أنه أَقْلُ فَقْرًا مِنَ الْفَقِيرِ بِدَلَالَةِ الْآيَةِ.

وَالْمَسَاكِينُ هُمُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَكْفِيهِمْ فِي قُوَّتِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَسُكْنَانِهِمْ، فَيُعْطُونَ مَا تُسَدُّ بِهِ حَاجَتَهُمْ وَحَلَّتْهُمْ.

١ - رواه أبو داود - كتاب الوصايا، باب ما جاء متى ينقطع اليتم، حديث رقم: ٢٨٧٣، بسند صحيح

٢ - سورة الكهف: الآية/ ٧٩

٣ - سورة البلد: الآية/ ١٦

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالْتَّمَرَةُ وَالْتَّمَرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ، فَيُتَّصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»<sup>١</sup>.

﴿وَابْنُ السَّبِيلِ﴾.

ابْنُ السَّبِيلِ هُوَ الْمُسَافِرُ الَّذِي نَفِدَ مَالُهُ، وَانْتَهتْ نَفَقَتُهُ فَيُعْطَى مَا يُوصِلُهُ إِلَى بَلَدِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ابْنُ السَّبِيلِ هُوَ الضَّيْفُ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَرُوي عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ الْمُسَافِرُ، وَهُوَ رَاجِعٌ لِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ قَتَادَةَ: هُوَ الضَّيْفُ؛ لِأَنَّهُ إِتْمَا وَصَلَ إِلَيْكَ مِنَ السَّبِيلِ، وَالرَّاجِحُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ السَّبِيلَ هُوَ الطَّرِيقُ، وَجَعَلَ الْمُسَافِرُ ابْنًا لَهُ لِزُرُومِهِ إِيَّاهُ.

تَكَلَّمْنَا عَنْ جَمَلَةٍ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَمِنْهَا إِيْتَاءُ الْمَالِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ، وَمِنْ تِلْكَ الْمَصَارِفِ كَذَلِكَ إِيْتَاءُ الْمَالِ السَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ.

﴿وَالسَّائِلِينَ﴾.

هُمُ الْفُقَرَاءُ الَّذِينَ يَتَعَرَّضُونَ لِلطَّلَبِ مِنَ النَّاسِ، وَكَتَبَ عَنْهُمْ بِالسَّائِلِينَ لِأَنَّ الْمَرْءَ تَمَنَعَهُ نَفْسُهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ لِغَيْرِ حَاجَةٍ غَالِبًا، فَالسُّؤَالُ عَلَامَةُ الْحَاجَةِ غَالِبًا.

وَأَخْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُمْ عَنِ الْأَصْنَافِ السَّابِقَةِ، لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، وَلِأَنَّ حَاجَتَهُ دُونَ حَاجَةِ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَإِنِّي اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ مَعَ احْتِمَالِ غَنَاهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾<sup>٢</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب الزكاة باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] وَكَمْ الْغَنَى، حَدِيثٌ رَقْم: ١٤٧٩، وَمُسْلِمٌ - كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيُتَّصَدَّقُ عَلَيْهِ، حَدِيثٌ رَقْم: ١٠٣٩

٢ - سورة المعارج: الآية/ ٢٤، ٢٥



وروي عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»<sup>١</sup>.

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾.

هُمُ: الْمُكَاتِبُونَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُؤَدُّونَهُ فِي كِتَابَتِهِمْ، وَقِيلَ: فِدَاءُ الْأَسْرَى، وَقِيلَ: عِتْقُ الْعَبِيدِ، وَلَا مَانِعَ أَنْ يَشْمَلَ لَفْظُ الرِّقَابِ جَمْعَ مَا ذَكَرَ.

وقوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾، أي: فِي فَكِّ الرِّقَابِ، بِأَنْ يَشْتَرِيَ رِقَابًا ثُمَّ يُعْتِقَهَا، أَوْ فِي إِعَانَةِ الْمُكَاتِبِ عَلَى مَالِ الْكِتَابَةِ، أَوْ فِي فِدَاءِ الْأَسْرَى مِنْ ذَلِ الْأَسْرِ وَالِاسْتِرْقَاقِ، فَفِي الْآيَةِ إِجْزَاءٌ بِالْحَذْفِ.

وَأُخِّرَ فَكُّ الرِّقَابِ لِأَنَّ حَاجَتَهُ دُونَ حَاجَةِ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَلَيْسَ لِأَنَّ فَكَّ الرِّقَابِ دُونَ مَا سَبَقَهَا فِي الْأَجْرِ، فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ فَضْلِ الْعِتْقِ بِأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ سَبَابِ النِّجَاةِ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ (١١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ (١٢) فَكُ رَقَبَةً﴾<sup>٢</sup>.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرْجِهِ»<sup>٣</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ لِأَحْمَدَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لِسَعِيدِ ابْنِ مَرْجَانَةَ: "أَأَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟" فَقَالَ سَعِيدٌ: نَعَمْ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لِغُلَامٍ لَهُ أَفْرَةَ غُلْمَانِهِ: "ادْعُ لِي مُطْرَفًا"، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: "أَذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لِرُجْحِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"<sup>٤</sup>.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٧٣٠، وأبو داود - كتاب الزكاة، باب حَقِّ السَّائِلِ، حديث رقم: ١٦٦٥، بسند ضعيف

٢ - سورة البَلَدِ: الآية/ ١١ - ١٣

٣ - رواه البخاري - كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩] وَأَيُّ الرِّقَابِ أَرْكَى، حديث رقم: ٦٧١٥، ومسلم - كتاب العتق، بَابُ فَضْلِ الْعِتْقِ، حديث رقم: ١٥٠٩

٤ - رواه أحمد - حديث رقم: ٩٤٤١، بسند صحيح

بعد أن ذكر الله تعالى أسباب البر وأنها الإيمان بالله تعالى، واليوم الآخرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وإيتاء المالِ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ، أخبر الله تعالى أن من أسباب البر كذلك إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فقال تعالى: ﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾.

ومعنى إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، أي: أَدَّأهَا عَلَى أَكْمَلِ هَيْئَةٍ، وَأَقْوَمَ حَالٍ، فإن الصلاة هي أعظم أركان الإسلام العملية، وهي رُكْنُ الدِّينِ الرَّكِيْنُ، وهي صلة بين العبد وربّه، ومن آثارها النَّهْيُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، والتحلي بالفضائل، والتخلي عن الرذائل، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾<sup>١</sup>.

وهي عصمة للعبد إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ مِنَ الْهَلَعِ وَالْجُرْعِ، وعصمة له كذلك إِذَا مَسَّهُ الْحَيْرُ مِنَ الْبُخْلِ وَالْمَنْعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا \* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا \* وَإِذَا مَسَّهُ الْحَيْرُ مَنُوعًا \* إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَآتَى الزَّكَاةَ﴾.

أي: أَعْطَاهَا مُسْتَحِقِّيَّهَا، والمراد بِالزَّكَاةِ هُنَا الْمَفْرُوضَةُ، لتمييز عن الصدقة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ.....﴾، وقرن الله تعالى بين الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، لأن أداءهما معا يطهر العبد من الأدران التي تصيب النفس البشرية، كالكبر، والبخل، وغيرها من الصفات القبيحة.

وللزكاة أثر عجيب في تطهير النفس من كثير من الأمراض المهلكة، كالبخل، والشح، والجشع، والظلم، لذلك قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة العنكبوت: الآية/ ٤٥

٢ - سورة المعارج: الآية/ ١٩ - ٢٢

٣ - سورة التوبة: الآية/ ١٠٣



فجعلها الله تعالى سببا في تطهير النفس وتركيتها، وهي دليل على إيمان صاحبها؛ فعن أبي مالك الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ»<sup>١</sup>.

تكلمنا قبل ذلك عن جملة من الصفات التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية، والتي هي من صفات الأبرار، ومن علامات البر المذكورة في هذه الآية، ومن صفات الأبرار الوفاء بالعهد، كما قال تعالى:

﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾.

وقبل أن نتكلم عن الوفاء بالعهد، ما المراد به، وما منزلته في دين الله، وخطر الاتصاف بصدق الوفاء، نقول: ما سبب رفع لفظ: ﴿وَالْمُوفُونَ﴾، من قوله تعالى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾، مع نصب ما بعده، وهو قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾؟

والجواب أن لرفع: ﴿وَالْمُوفُونَ﴾، احتمالان، الأول: أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَحَلِّ ﴿مَنْ آمَنَ﴾، في أول الآية، ويكون تقدير الكلام: (لَكِنَّ الْبِرَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُوفُونَ)، وروي هذا عن الفراء والأحقش.

الثاني: أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: هُمُ الْمُوفُونَ.

ويكون لفظ ﴿الصَّابِرِينَ﴾، من قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾، منصوبٌ عَلَى الْمَدْحِ، وَالْعَرَبُ تَنْصِبُ عَلَى الْمَدْحِ وَعَلَى الدَّمِّ.

ومثال النصب عَلَى الْمَدْحِ فِي الْقُرْآنِ لَفْظُ: ﴿الْمُقِيمِينَ﴾، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَكِنَّ الرَّاكِبِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>٢</sup>.

ومثاله في لغة العرب، قول الشاعر:

١ - رواه مسلم - كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَابِ فَضْلِ الْوُضُوءِ، حَدِيثِ رَقْمٍ: ٢٢٣

٢ - سورة النساء: الآية/ ١٦٢

سَعِيدُ بْنُ مُصْطَفَى دِيَابِ

حَيَاةُ الْقُلُوبِ تَفْسِيرُ كَلَامِ عَلَامِ الْغُيُوبِ

وَكُلُّ قَوْمٍ أَطَاعُوا أَمْرَ مُرْشِدِهِمْ \*\*\*\*\* إِلَّا نُمَيْرًا أَطَاعَتْ أَمْرَ غَاوِيهَا

الظَّاعِنِينَ وَلَمَّا يُطْعَمُوا أَحَدًا \*\*\*\*\* وَالْقَائِلُونَ لِمَنْ دَارَ نُحْلِيهَا

ومثال النَّصْبِ عَلَى الذَّمِّ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا﴾<sup>١</sup>.

ومثاله في لغة العرب، قول خرنق بنت عفان:

لَا يَبْعَدَنَّ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ \*\*\*\*\* سُمُّ الْعُدَاةِ وَأَقَّةُ الْجُزْرِ

النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُعْتَرِكٍ \*\*\*\*\* وَالطَّيِّبُونَ مَعَاكِدَ الْأُزْرِ

قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْدَهُمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾.

بعد أن ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى الْبِرَّ فِي الْأَعْمَالِ، انْتَقَلَ إِلَى الْحَدِيثِ عَنِ الْبِرِّ فِي الْأَخْلَاقِ، وَمِنْ أَهَمِّ أُصُولِ الْبِرِّ فِي الْأَخْلَاقِ، الْوَفَاءُ وَالصَّبْرُ، وَذَكَرَ تَعَالَى الْأَعْمَالَ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ﴾، وَ ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾، وَ ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾، وَذَكَرَ الْأَخْلَاقَ بِصِيغَةِ الْوَصْفِ فَقَالَ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، وَ ﴿الصَّابِرِينَ﴾؛ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ أَفْعَالٌ، وَالْأَخْلَاقَ صِفَاتٌ.

وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ مِنْ خِصَالِ الْبِرِّ الَّتِي نَدَبَنَا اللهُ تَعَالَى إِلَيْهَا، وَرَغَبْنَا فِيهَا، وَأَتَى عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِهَا.

وَالْوَفَاءُ فِي اللُّغَةِ هُوَ: الْإِتْمَامُ وَالْحِفْظُ.

قال الراغب: وَفَى بَعْدَهُ يَفِي وَفَاءً، وَأَوْفَى: إِذَا تَمَّ الْعَهْدَ وَلَمْ يَنْقُضْ حِفْظَهُ، وَاشْتَقَاقُ ضِدِّهِ، وَهُوَ الْغَدْرُ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ التَّرْكَ.<sup>٢</sup>

ومن ثناء الله تعالى على الْمُؤْمِنِينَ بِالْعَهْدِ كَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة الأحزاب: الآية / ٦١

٢ - المفردات في غريب القرآن (ص: ٨٧٨)

٣ - سورة الرعد: الآية / ٢٠



وأخبر تعالى أنه من جملة الصفات التي يحبها الله تعالى ويجب من اتصف بها؛ لأنها من لوازم التقوى، قال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>١</sup>.

وضمن الله تعالى الأجر العظيم لمن أوفى بعهدِهِ، ولم يضيعه ولم يغدر فقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾<sup>٢</sup>.

وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «تُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ»<sup>٣</sup>.

وحذر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإلتصاف بصد الوفاء، وأخبر أن ذلك من صفات المنافقين؛ فعن عبدِ اللهِ بنِ عمرو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ حَخَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ حَخَصَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ حَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا حَاصِمٌ فَجَرَ»<sup>٤</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا عَاهَدُوا﴾، يَعْنِي: فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّاسِ.

ونقضُ العُهُودِ من أعظم أسباب الهلاك، لأنه سبب العداوة والبغضاء الحسد والشحناء، وفقد الثقة، وفقد الأمن؛ لذلك توعد الله تعالى من بذلك باللعن والعذاب في الآخرة، قال تعالى:

١ - سورة آل عمران: الآية/ ٧٦

٢ - سورة البقرة: الآية/ ٤٠

٣ - رواه البخاري- كتاب الإيمان، باب: علامة الإيمان حُبُّ الأنصارِ، حديث رقم: ١٨، ومسلم- كتاب الخُدُودِ، باب الخُدُودِ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا، حديث رقم: ١٧٠٩

٤ - رواه البخاري- كتاب الإيمان، باب علامة المنافقِ، حديث رقم: ٣٤، ومسلم- كتاب الإيمان، باب بيان خِصَالِ الْمُنَافِقِ، حديث رقم: ٥٨

﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ اللَّعَنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾<sup>٢</sup>.

تقدم معنا معنى الصبر، وقلنا أنه حبس النفس وهو نقيض الجزع، ومعنى قوله تعالى هنا: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾، الحابسين أنفسهم على ما أمرهم الله تعالى به من طاعته على كل حال، لا سيما حال الشدة.

وقدما أن قوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾، منصوب على المدح، وإنما خص الله تعالى الصابرين في البأساء والضراء وحين البأس بالذكر، وذكرهم في معرض المدح؛ لأن هذه الأحوال هي أشد الأحوال التي يتعرض لها العبد.

﴿وَالْبَأْسَاءِ﴾، من البؤس وهو الفقر، عن ابن مسعود، أنه قال «أما البأساء فالفقر، وأما الضراء فالسقم»<sup>٣</sup>.

﴿وَالضَّرَّاءِ﴾، المرض والسقم؛ لقول الله تعالى حكاية عن أيوب صلى الله عليه وسلم: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾<sup>٤</sup>.

أي: المرض.

﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾.

أصل البأس الشدة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ﴾<sup>٥</sup>.

١ - سورة الرعد: الآية / ٢٥

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٧٧

٣ - تفسير الطبري (٣ / ٨٦)

٤ - سورة الأنبياء: الآية / ٨٣

٥ - سورة الأعراف: الآية / ١٦٥



أَي: بِعَذَابٍ شَدِيدٍ.

والمعنى: وَالصَّابِرِينَ فِي وَقْتِ الْبَأْسِ، وَهُوَ وَقْتُ شِدَّةِ الْقِتَالِ فِي الْحَرْبِ؛ كَمَا قَالَ الْبِرَاءُ: «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لِلَّذِي يُجَادِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>١</sup>.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾.

هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصِّفَاتِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ، هُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا فِي إِيمَانِهِمْ، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾؛ لِأَنَّهُمْ اتَّقَوْا سَخَطَ اللَّهِ تَعَالَى، وَاتَّقَوْا النَّارَ، بِفَعْلِ الطَّاعَاتِ، وَاجْتِنَابِ الْمَحْرَمَاتِ؛ وَلَأَنَّهُمْ جَمَعُوا أُصُولَ الْبِرِّ فِي الْأَعْمَالِ، أُصُولَ الْبِرِّ فِي الْأَخْلَاقِ.

قال القرطبي: قَالَ عَلَمَانَا: هَذِهِ آيَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ أُمَّهَاتِ الْأَحْكَامِ، لِأَنَّهَا تَضَمَّنَتْ سِتَّ عَشْرَةَ قَاعِدَةً: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَالنَّشْرَ وَالْحَشْرَ وَالْمِيزَانَ وَالصِّرَاطَ وَالْحَوْضَ وَالشَّفَاعَةَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَالْمَلَائِكَةَ وَالْكِتَابَ الْمُنَزَّلَةَ وَأَنَّهَا حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَالنَّبِيَّ، وَإِنْفَاقَ الْمَالِ فِيمَا يِعْنُ مِنَ الْوَاجِبِ وَالْمَنْدُوبِ، وَإِصَالَ الْقَرَابَةِ وَتَرْكَ قَطْعِهِمْ، وَتَفَقُّدَ الْيَتِيمِ وَعَدَمَ إِهْمَالِهِ، وَالْمَسَاكِينَ كَذَلِكَ، وَمُرَاعَاةَ ابْنِ السَّبِيلِ، وَالسُّؤَالَ، وَفَكَ الرِّقَابِ، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْوَفَاءَ بِالْعُهُودِ، وَالصَّبْرَ فِي الشَّدَائِدِ. وَكُلُّ قَاعِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ تَحْتَاجُ إِلَى كِتَابٍ<sup>٢</sup>.

١ - رواه مسلم - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالْبَيْتِ، بَابُ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١٧٧٦

٢ - تفسیر القرطبي (٢/ ٢٤١)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ  
وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ  
تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بِكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

قَالَ قَتَادَةُ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فِيهِمْ بَعْثٌ وَطَاعَةٌ لِلشَّيْطَانِ، فَكَانَ الْحُرُّ إِذَا كَانَ فِيهِمْ عِدَّةٌ  
وَمَنْعَةٌ، فَفَقَتَلَ عَبْدٌ قَوْمَ آخَرِينَ عَبْدًا لَهُمْ، قَالُوا: لَا نَقْتُلُ بِهِ إِلَّا حُرًّا؛ تَعَزُّرًا لِفَضْلِهِمْ عَلَى غَيْرِهِمْ  
فِي أَنْفُسِهِمْ، وَإِذَا قُتِلَتْ لَهُمْ امْرَأَةٌ قَتَلَتْهَا امْرَأَةٌ قَوْمِ آخَرِينَ، قَالُوا: لَا نَقْتُلُ بِهَا إِلَّا رَجُلًا. فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ يُخَبِّرُهُمْ أَنَّ الْعَبْدَ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى، فَهَاهُمْ عَنِ الْبَعْثِ.<sup>٢</sup>

هذا نداء من الله تعالى للمؤمنين بامثال أمره حيث أوجب علينا القصاص في القتل، ولفظ:  
﴿كُتِبَ﴾، أي: فُرِضَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ:

كُتِبَ الْقَتْلُ وَالْقَتَالُ عَلَيْنَا \*\*\*\*\* وَعَلَى الْعَانِيَاتِ جَرُّ الذُّيُولِ

وهو من الألفاظ الدالة على الوجوب، والمعنى: فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى.

وليس المراد أن القصاص فُرِضَ عَلَى وَلِيِّ الْقَتِيلِ مِنْ قَاتِلِ وَلِيِّهِ، بل هو محيرٌ بين القصاص،  
وَالْعَفْوِ، وَأَخَذِ الدِّيَةِ، وإنما المرادُ ألا يتجاوز القاتل إلى غيره، كما كان يفعل أهل الجاهلية، كما  
ورد في سبب النزول، وكما يفعل بعض الناس اليوم، فيقتل الولي ابن القاتل، ويدع القاتل حرقاً  
لقلبه، ولا شك أن في ذلك ظلماً بيئاً.

وَالْقِصَاصُ يُطْلَقُ فِي اللُّغَةِ وَيُرَادُ بِهِ تَتَبُّعُ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ قِصُّ الْأَثْرِ.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٧٨

٢ - تفسير الطبري (٩٦ / ٣)



قال ابن فارس: (قَصَّ) الْقَافُ وَالصَّادُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَتَبُعِ الشَّيْءِ. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: اقْتَصَصْتُ الْأَثَرَ، إِذَا تَتَبَعْتُهُ. وَمِنْ ذَلِكَ اشْتِقَاقُ الْقِصَاصِ فِي الْجِرَاحِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُفْعَلُ بِهِ مِثْلُ فِعْلِهِ بِالْأَوَّلِ، فَكَأَنَّهُ اقْتَصَصَ أَثَرَهُ.<sup>١</sup>

ويطلق ويراد به الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: طَائِرٌ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمِقْصُ لَأَنَّهُ يُقَطَّعُ بِهِ. والمعنيان مطلوبان في تشريع القصاص.

فالأول: وجوب تحري العدل، وتتبع القتال دون غيره، فَلَا يُقْتَلُ غَيْرُ الْقَاتِلِ.

والثاني: إذا أقيم القصاص على الوجه الذي شرعه الله تعالى، كان في ذلك قطعاً للنزاع، وحقناً للدماء.

تكلمنا قبل ذلك عن سبب نزول الآية، وعلى معنى القصاص، وهذه الآية واحدة من جملة آيات أنزلها الله تعالى لإصلاح الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَضَبْطِ نِظَامِهِ، وَاسْتِثْبَابِ أَمْنِهِ، وَابْتِدَاءِ بِهذه الآية التي تبين أَحْكَامَ الْقِصَاصِ؛ لِأَنَّ حِفْظَ النُّفُوسِ أَعْظَمَ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ بعد حفظ الدين، واختلال هذا الأمر، اختلال لنظام الأمة بأسرها.

وَالْحِكْمَةُ مِنْ تَشْرِيعِ الْقِصَاصِ هِيَ رَدُّعٌ مِنْ تَسْوُلِ لِه نَفْسِهِ الْإِقْدَامَ عَلَى الْقَتْلِ فَإِذَا عَلِمُوا أَنَّ جَزَاءَهُ سَيَكُونُ الْقَتْلُ، مَنْعَهُ ذَلِكَ مِنْ مَجْرَدِ التَّفَكِيرِ فِي الْقَتْلِ؛ لِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.<sup>٢</sup>

وما تجرأ الناس على سفك الدماء المعصومة، وإزهاق الأرواح بغير حق إلا عندما تهاون الحكام في تطبيق شرع الله تعالى، ولا يُعلم سببٌ لانتشار الجرائم بين الناس، مثل ضعف العقوبات التي استبدلها الناس بأحكام الشرع في كثير من البلدان.

١ - مقاييس اللغة (٥ / ١١)

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٧٩

﴿الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى﴾.

قدمنا أن معنى قوله تعالى: ﴿الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى﴾، هو النهي عَنِ الْبَعْثِ، وأنه لا يجوز أن يُقْتَلَ غَيْرُ الْقَاتِلِ سِوَاءَ كَانَ الْمَقْتُولُ شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا، حُرًّا أَوْ عَبْدًا، ذَكَرًا أَوْ أَنْثَى.

وقيل هذه الآية مَنْسُوحَةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةُ الْمَائِدَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾.<sup>١</sup>

وقيل: جَاءَتْ آيَةُ مُبَيِّنَةٌ لِحُكْمِ النَّوْعِ إِذَا قَتَلَ نَوْعَهُ، فَبَيَّنَتْ حُكْمَ الْحُرِّ إِذَا قَتَلَ حُرًّا، وَالْعَبْدَ إِذَا قَتَلَ عَبْدًا، وَالْأَنْثَى إِذَا قَتَلَتْ أَنْثَى، وَلَمْ تَتَعَرَّضْ لِأَحَدِ النَّوْعَيْنِ إِذَا قَتَلَ الْآخَرَ.

فَالْآيَةُ مُحْكَمَةٌ وَفِيهَا إِجْمَالٌ يُبَيِّنُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾.<sup>٢</sup>

وَبَيَّنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُنَّتِهِ لَمَّا قُتِلَ الْيَهُودِيُّ بِالْمَرْأَةِ.<sup>٣</sup>

والراجح أن الآية مُحْكَمَةٌ ولكنها مجملة وقد فصلت السنة ما فيها من إجمال، فمن ذلك ما ثبت عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهَمًّا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ»، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعُقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ».<sup>٤</sup>

فقوله: «لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»، تخصيص للعموم الوارد في الآية.

١ - سورة المائدة: الآية / ٤٥

٢ - سورة المائدة: الآية / ٤٥

٣ - تفسير القرطبي (٢ / ٢٤٦)

٤ - رواه البخاري - كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير، حديث رقم: ٣٠٤٧



وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَتُقْتَلُ الْمَرْأَةُ بِالرَّجُلِ، لَمَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ».<sup>١</sup>

وأيضاً لما ثبت عن أنس بن مالك، أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحِهَا، فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِهَا رَمَقٌ، فَقَالَ لَهَا: «أَقْتَلِكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، «فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ حَجَرَيْنِ».<sup>٢</sup>

﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَحْيِهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾.

مع شناعة القتل، وبشاعة الجرم، يُدَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى وَلِي الْمَقْتُولِ وَالْقَاتِلِ بِمَا بَيْنَهُمَا مِنْ آصِرَةِ الْإِيمَانِ، وَرَابِطَةِ الْأَخْوَةِ، وَرَغَبِ اللَّهِ تَعَالَى وَلِي الْمَقْتُولِ فِي الْعَفْوِ عَنِ الدَّمِ، وَأَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، وَأَمْرَ الْقَاتِلِ أَنْ يُوَدِيَ إِلَيْهِ الدِّيَةَ بِإِحْسَانٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْعَمْدُ يَرْضَى أَهْلَهُ بِالِدِّيَةِ ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾، أَمَرَ بِهِ الطَّالِبُ ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ مِنَ الْمَطْلُوبِ.

ومما يدل على الترخيب في العفو عن القاتل ما ثبت عن علقمة بن وائل، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ، قَالَ: إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَتَلَ أَحِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْتَلْتَهُ؟» - فَقَالَ: إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ - قَالَ: نَعَمْ قَتَلْتَهُ، قَالَ: «كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟» قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَحْتَبِطُ مِنْ شَجَرَةٍ، فَسَبَّي، فَأَعْضَبَنِي، فَضَرَبْتُهُ بِالْقَاسِ عَلَى قَرْنِهِ، فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَن نَفْسِكَ؟» قَالَ: مَا لِي مَالٌ إِلَّا كِسَائِي وَفَأْسِي، قَالَ:

١ - رواه أبو داود - كتاب الجهاد، باب في السرية تزد على أهل العسكر، حديث رقم: ٢٧٥١، ابن ماجه - كتاب

الدييات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم، حديث رقم: ٢٦٨٣، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كتاب الدييات، باب من أقاد بالحجر، حديث رقم: ٦٨٧٩، ومسلم - كتاب القسامة والمخاريب

والقصاص والدييات، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحدثات، والمثقلات، وقتل الرجل المرأة،

حديث رقم: ١٦٧٢

«فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَاكَ، فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْعَتِهِ، وَقَالَ: «دُونَكَ صَاحِبِكَ»، فَاذْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ»، فَرَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ»، وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ، وَإِنَّ صَاحِبِكَ؟» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ - لَعَلَّهُ قَالَ - بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ ذَاكَ كَذَاكَ»، قَالَ: فَرَمَى بِنِسْعَتِهِ وَحَلَّى سَبِيلَهُ.<sup>١</sup>

ومعنى قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ»، أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي أَنَّهُ لَا فَضْلَ لَهُ عَلَيْهِ، وَلَا مَنَّةً؛ لِأَنَّهُ اسْتَوْفَى مِنْهُ حَقَّهُ.

﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾.

ثم أخبر الله تعالى عن العلة التي من أجلها شرع لأولياء القتيل أخذ الدية في العمد، وهي تخفيف الله على العباد، ورحمته تعالى بهم.

وفي جواز أخذ الدية في القتل العمد، رفع للإصر والأغلال التي جعلها الله تعالى على من كان قبلنا، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: " كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُدِهِ الْأُمَّةُ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَحِبِّهِ شَيْءٌ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ» قَالَ: ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾، «أَنْ يَطْلُبَ بِمَعْرُوفٍ وَيُؤَدِّيَ بِإِحْسَانٍ».<sup>٢</sup>

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ رَحِمَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَأَطْعَمَهُمُ الدِّيَةَ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ التَّوْرَةِ إِتْمَا هُوَ الْقِصَاصُ وَعَفْوٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ أَرْشٌ، وَكَانَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ إِتْمَا هُوَ عَفْوٌ أَمْرُوا بِهِ، وَجَعَلَ لَهُدِهِ الْأُمَّةِ الْقِصَاصَ وَالْعَفْوَ وَالْأَرْشَ.

١ - رواه مسلم - كتابُ القَسَامَةِ وَالْمَحَارِبِينَ وَالْقِصَاصِ وَالذِّيَاتِ، بَابُ صِحَّةِ الْإِفْرَارِ بِالْقَتْلِ، وَتَمَكُّنِ وَلِيِّ الْقَتِيلِ مِنَ

الْقِصَاصِ، وَاسْتِحْبَابِ طَلْبِ الْعَفْوِ مِنْهُ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٦٨٠

٢ - رواه البخاري - كتابُ الذِّيَاتِ، بَابُ مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِحَيْرِ النَّظَرَيْنِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٦٨٨١



﴿فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

هذا تهديد شديد، ووعيد من الله تعالى لمن قتل بعد أخذ الدية، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ».<sup>١</sup>  
ومعنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ»، أي: لَا أَقْبَلُ مِنْهُ الدِّيَةَ بَلْ أَقْتُلُهُ قِصَاصًا جِزَاءَ اعْتِدَائِهِ.

١ - رواه أحمد- حديث رقم: ١٤٩١١، وأبو داود- كِتَابِ الدِّيَاتِ، بَابُ مَنْ يَقْتُلُ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَةِ، حديث رقم:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>١</sup>.

في هذه الآية الكريمة تتجلى الحكمة العظيمة للخالق تبارك وتعالى، في ردع الناس عن البغي، ومنعهم من الظلم، لاسيما القتل، فإن من أراد القتل إذا علم أنه سيقتل قصاصًا، امتنع عن القتل وارتدع عن البغي.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: جَعَلَ اللَّهُ الْقِصَاصَ حَيَاةً، فَكَمَ مِنْ رَجُلٍ يُرِيدُ أَنْ يُقْتَلَ، فَتَمَنَعَهُ مَخَافَةُ أَنْ يُقْتَلَ.

وَقَالَ الرَّبِيعُ: جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْقِصَاصَ حَيَاةً وَعِبْرَةً لَكُمْ، كَمَ مِنْ رَجُلٍ قَدْ هَمَّ بِدَاهِيَةٍ فَمَنَعَهُ مَخَافَةُ الْقِصَاصِ أَنْ يَقَعَ بِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَجَزَ عِبَادَهُ بَعْضَهُمْ عَنْ بَعْضٍ بِالْقِصَاصِ.

وتحمل الآية معنى آخر وهو أن القتال إذا قتل قصاصًا كان ذلك إبقاءً لغيره؛ لأنه لا يُقتل بالمقتول غير قاتله في حكم الله، وكان أهل الجاهلية يقتلون غير القاتل، فيقتلون بالأنثى الذكراً، وبالعبد الحر، ويترك القاتل طليقًا لا يردعه عن تكرار القتل شيء.

وفي تشريع الله تعالى القصاص رحمة عظيمة بالخلق، إذ لولا القصاص لظلت رحى القتل دائرة بين الناس، ولولا القصاص لظلت جراح بعض الناس من المستضعفين تنزف لأنه يرى قاتل وليه ولا يملك معه شيئًا، وما اندمل جرحه حتى يلقي الله تعالى.

وبهذا يتبين لنا أن الشريعة أتت بجلب المصالح وتكميلها، ودرء المفسد وتقليلها، وأن دين الله تعالى رحمة كله، ومن أجل مظاهر تلك الرحمة تشريع الحدود، وإقامتها بين الناس، إذ لولا الحدود لاستشرى الفساد في الناس، وبهذا يتضح لنا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حَدُّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمَطَّرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»<sup>٢</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٧٩

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ٨٧٣٨، والنسائي - كتاب قطع السارق، الترغيب في إقامة الحد، حديث رقم: ٤٩٠٤، وابن ماجه - كتاب الحدود، باب إقامة الحدود، حديث رقم: ٢٥٣٨، بسند حسن



وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُقُولُونَ: (الْقَتْلُ أَوْقَى لِلْقَتْلِ)، وَيَعُدُّونَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مِنْ أْبْلَغِ كَلَامِهِمْ، فَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْقِصَاصُ حَيَاةٌ﴾، تَبَيَّنَ الْفَرْقُ الْعَظِيمُ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ، وَاتَّضَحَ الْبُؤْسُ السَّاشِعُ بَيْنَ الْعِبَارَتَيْنِ، فَإِنَّ لَفْظَ الْقُرْآنِ أَوْجَزُ، وَفِيهِ رَدْعٌ لِلْقَاتِلِ، وَحَيَاةٌ آمِنَةٌ لِلْأُمَّةِ، فَإِنَّ التَّنْكِيرَ فِي لَفْظِ: ﴿حَيَاةٌ﴾، لِلتَّعْظِيمِ بِقَرِينَةِ الْمَقَامِ؛ لِأَنَّ الْقِصَاصَ سَبَبُ الْأَمْنِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَفِيهِ أَيْضًا إِقَامَةٌ لِلْعَدْلِ، وَرَحْمَةٌ لِأَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ بِشَفَاءِ صُدُورِهِمْ، وَرَحْمَةٌ لِأَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ بِمَنْعِ قَتْلِ غَيْرِ الْقَاتِلِ مِنْهُمْ، بِخِلَافِ قَوْلِهِمْ (الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ)، الَّذِي لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى الرَّدْعِ لِلْقَاتِلِ، وَيَخْلُو مِنْ سَائِرِ هَذِهِ الْمَعَانِي.

وَتَقْدِيمُ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ﴾، لِلإِخْتِصَاصِ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ الْوَادِعَةَ الْمَهَانَةَ الْآمِنَةَ إِنَّمَا يَخْتَصُّ بِهَا أَهْلُ الْإِيمَانِ إِذَا طَبَقُوا شَرَعَ اللَّهِ، وَأَقَامُوا حُدُودَهُ، وَعَمَلُوا بِأَحْكَامِهِ، وَإِذَا فَرَطَ النَّاسُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحْكَامِ دِينِهِمْ فَلَهُمْ مِنْ ضَنْكِ الْعَيْشِ، وَعَدَمِ الْأَمْنِ بِقَدْرِ تَفْرِيطِهِمْ فِي دِينِهِمْ.

﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

خَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى أُولِي الْأَلْبَابِ هُنَا تَنْبِيهُهُمْ عَلَى الْحِكْمَةِ مِنَ الْقِصَاصِ؛ لِأَنَّ حِكْمَةَ الْقِصَاصِ لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا أَصْحَابُ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ، وَالْفِطْرَةُ السُّوِيَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ، لَا كَمَا يَدْنِدُنُ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ، وَأَذْنَابُهُمْ مِنْ أَنَّ الْقِصَاصَ جِنَايَةٌ، وَجَرِيمَةٌ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

فِي تَذْيِيلِ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، بَيَانٌ لِلْعِلَّةِ مِنَ الْقِصَاصِ، وَهِيَ اتِّقَاءُ الْقَتْلِ، أَيْ: لَتَتَّقُوا سَفْكَ الدَّمِ الْمَحْرَمَةِ، وَإِزْهَاقِ النُّفُوسِ الْمَعْصُومَةِ، وَلَتَتَّقُوا فَلَا تَتَجَاوَزُوا الْحَدَّ فِي الْأَخْذِ بِالنَّارِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾<sup>١</sup>.

هَذَا فَرَضٌ فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِذَا اقْتَرَبَ مِنْ أَحَدِهِمُ الْمَوْتُ، وَحَضَرَتْهُ أَسْبَابُهُ، وَكَانَ لَهُ مَالٌ يَتَرَكُهُ لَوَرَثَتِهِ، أَنْ يوصي لِوَالِدَيْهِ وَالْأَقْرَبِينَ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ وَاجِبًا قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ الْمَوَارِيثِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةَ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لَتَنَحْتَ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيلُ عَلَيَّ لِعَابُهَا فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ»<sup>٢</sup>.

وَمَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾، إِذَا حَضَرَتْ أَسْبَابُهُ، وَإِطْلَاقَ الْمَوْتِ عَلَى أَسْبَابِهِ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ زُوَيْشِدُ بْنُ كَثِيرٍ الطَّائِيُّ:

وَقُلْ لَهُمْ بَادِرُوا بِالْعَفْوِ وَالتَّمَسُّوا \*\*\*\*\* فَوَلَا يَبْرُوكُمْ إِنِّي أَنَا الْمَوْتُ

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾، الْخَيْرُ هُوَ: الْمَالُ، وَقِيلَ: الْمَالُ الْكَثِيرُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾<sup>٣</sup>.

﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾.

وَالْوَصِيَّةُ: طَلَبُ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِهِ لِيَفْعَلَهُ عَلَى غَيْبٍ مِنْهُ حَالَ حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ<sup>٤</sup>.

قال الأزهري: وسميت الوصية وصية؛ لأن الميت لما أوصى بها وصل ما كان فيه من أيام حياته بما بعده من أيام مماته<sup>٥</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٠

٢ - رواه ابن ماجه - كِتَابُ الْوَصَايَا، بَابُ لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ، حَدِيثُ رَقْم: ٢٧١٤، بِسْنَدٍ صَحِيحٍ

٣ - سورة العاديات: الآية/ ٨

٤ - المغرب في ترتيب المعرب (ص: ٤٨٧)

٥ - المطلع على ألفاظ المقنع (ص: ٣٥٦)



قال الحُسَيْنُ رحمه الله فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ حَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾، قَالَ: كَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَنُسِخَ مِنْ ذَلِكَ: لِلْوَالِدَيْنِ، وَأُثْبِتَ لَهُمَا نَصِيبُهُمَا فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، وَنُسِخَ مِنَ الْأَقْرَبِينَ كُلِّ وَارِثٍ، وَبَقِيََتِ الْوَصِيَّةُ لِلْأَقْرَبِينَ الَّذِينَ لَا يَرِثُونَ.<sup>١</sup>

وَخَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْوَصِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ مَطْنَةُ النَّسِيَانِ مِنَ الْمُوصِي، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُورِثُونَ الْأَوْلَادَ أَوْ يُوصُونَ لِسَادَةِ الْقَبِيلَةِ.

وَقَدَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْوَالِدَيْنِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ لِأَنَّهُمَا أَعْظَمُ حَقًّا مِنْ غَيْرِهِمَا، وَأَلْصَقَ بِالْمِيتِ مِنْ غَيْرِهِمَا، فَكَانُوا أَوْلَى بِالْوَصِيَّةِ مِنْ سَائِرِ الْأَقْرَبِينَ.

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾.

الْمَعْرُوفُ هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ النَّفُوسُ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ، وَتَلَقَّتَهُ الطَّبَاعُ بِالْقَبُولِ، وَأَقْرَبَتْهُ الْفِطْرَةُ السَّوِيَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ، وَسُمِّيَ مَعْرُوفًا لِكَثْرَةِ تَدَاوُلِهِ بَيْنَ النَّاسِ.

وَصِدُّهُ الْمُنْكَرَ وَهُوَ مَا تُنْكِرُهُ النَّفُوسُ السَّوِيَّةُ، وَتَأْبَاهُ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ.

وَالْمُرَادُ بِالْمَعْرُوفِ هُنَا أَنْ يَسْلُكَ الْمُؤْمِنُ فِي الْوَصِيَّةِ الطَّرِيقَةَ الْجَمِيلَةَ الْمَرْضِيَّةَ، فَإِذَا فَاضَلَ بَيْنَهُمْ، فَبِالْمَعْرُوفِ بَعْدَ إِضْرَارٍ، أَوْ إِجْحَافٍ.

﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَّقِينَ بِالذِّكْرِ، وَإِنْ كَانَتْ الْوَصِيَّةُ وَاجِبَةً عَلَى الْمُتَّقِينَ، وَغَيْرِ الْمُتَّقِينَ؛ لِيَتَبَارَى النَّاسُ إِلَى تَحْقِيقِ تِلْكَ الصِّفَةِ الْكَرِيمَةِ، وَتَجُودِ نَفْسِهِمْ بِالْوَصِيَّةِ، لِتَحْقِيقِ تِلْكَ الرِّتْبَةِ الْمُنِيفَةِ، وَالْمَنْزِلَةِ الشَّرِيفَةِ.

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ، التَّوَكِيدُ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، فَإِنْ قَوْلُهُ: ﴿حَقًّا﴾ مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ، وَالْغَايَةُ مِنْهُ زِيَادَةُ تَوْكِيدِ وُجُوبِ الْوَصِيَّةِ، لِزِيَادَةِ الْإِعْتِنَاءِ بِهَا.

١ - رواه سعيد بن منصور - كتاب الوصايا، باب: هل يوصي الرجل من ماله بأكثر من الثلث، حديث رقم: ٣٥٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

بعد أن أمر الله تعالى بالوصية للوالدين والأقربين، ورغب فيها، وأرشد إلى الاعتدال فيها، وأن تكون بالمعروف بغير ميل ولا ضرر ولا إجحاف، ولما كان هذا الحد الذي رسمه الله تعالى هو أعدل الأمور في الوصية، حذّر الله تعالى مَنْ أَرَادَ الوصية أن يجيد عنه إلى غيره، أو أن يبدل حكم الله إلى سواه، فيوصي لِسَادَةِ الْقَبِيلَةِ وَيَتْرِكُ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فيكون ذلك إِعْرَاضًا مِنْهُ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

وعلى هذا القول يكون الضمير في قوله: ﴿بَدَّلَهُ﴾، عائداً على الحُكْمِ المذكور في الآية السابقة.

ويحتمل أن يكون المراد بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾، مَنْ سَمِعَ الْوَصِيَّةَ مِنْ الْمُوصِي سِوَاهُ كَانَ الْوَصِيُّ بِأَنْ يُبَدَّلَ الْوَصِيَّةَ إِمَّا فِي الْكِتَابَةِ وَإِمَّا فِي قِسْمَةِ الْحُقُوقِ، أَوْ الشَّاهِدُ بِأَنْ يُغَيِّرَ الشَّهَادَةَ أَوْ يَكْتُمَهَا، أَوْ أَيِّ إِنْسَانٍ يَمْنَعُ وَصُولَ ذَلِكَ الْمَالِ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ، وهذا القول أولى وأرجح من الأول لدلالة السياق عليه.

قال السُّدِّيُّ: فَمَنْ بَدَّلَ الْوَصِيَّةَ الَّتِي أَوْصَى بِهَا وَكَانَتْ بِمَعْرُوفٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهَا عَلَى مَنْ بَدَّلَهَا أَنَّهُ قَدْ ظَلَمَ.<sup>٢</sup>

وعلى القول الثاني يكون الضمير عائداً على الوصية، ولما كانت الوصية مُؤَنَّثَةً، والضميرُ مذكراً، كانت الوصية بِمَعْنَى الْإِيصَاءِ وَدَالَّةً عَلَيْهِ، ومثاله قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ...﴾<sup>٣</sup>.

أَيُّ: فَمَنْ جَاءَهُ وَعَظُّ مِنْ رَبِّهِ...

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨١

٢ - تفسير الطبري (٣ / ١٤٠)

٣ - سورة البقرة: الآية / ٢٧٥



وقيل: الضميرُ في قوله: ﴿بَدَلَهُ﴾، يعودُ عَلَى مَحْدُوفٍ مِنَ الْكَلَامِ دَلَّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، وَهُوَ أَمْرُ الْمَيِّتِ وَإِصْبَاؤُهُ.

﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾.

﴿إِنَّمَا﴾ أداة حَصْرٍ، وهي نفيٌ أَنَّ إِثْمَ ذَلِكَ التَّبْدِيلِ لَا يَعُودُ إِلَّا إِلَى الْمُبَدِّلِ، الْمُوصِي لَا يِنَالُهُ مِنْ إِثْمِ ذَلِكَ التَّبْدِيلِ شَيْءٌ.

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: إِثْمُهُ عَائِدٌ إِلَى التَّبْدِيلِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

تذييل الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، فيه وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ بَدَّلَ الْوَصِيَّةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ سَمِعَ وَصِيَّةَ الْمُوصِي، وَيَعْلَمُ مَا فَعَلَ الْمُبَدِّلُ مِنْ تَبْدِيلِ الْوَصِيَّةِ.

وَأَكَّدَ الْكَلَامَ بـ ﴿إِنَّ﴾، لِأَنَّ مَنْ أَقْدَمَ عَلَى التَّبْدِيلِ، كَانَ كَمَنْ يُنْكِرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمِعَ وَصِيَّةَ الْمُوصِي، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فَعَلَ الْمُبَدِّلُ، فَأَكَّدَ لَهُ الْحُكْمَ تَنْزِيلاً لَهُ مِنْزَلَةَ الْمُنْكَرِ لِسَمْعِ اللَّهِ وَعِلْمِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

اختلف العلماء في المراد بهذه الآية، فقال بعضهم معنى الآية: مَنْ حَضَرَ مَرِيضًا وَهُوَ يُوصِي عِنْدَ الْمَوْتِ، فَخَافَ أَنْ يُخْطِئَ فِي وَصِيَّتِهِ، بَأَنْ رَأَى مِنْهُ أَمَارَاتِ الْجَنَفِ، وَقَرَأَنَ تَدُلُّ عَلَى الْمَيْلِ عَنِ الْحَقِّ، بَأَنْ يَحَابِي أَحَدَ الْوَرَثَةِ، بَأَنْ يَحْرِمَ أَحَدَهُمْ مِنْ وَصِيَّتِهِ، أَوْ يُقَدِّمَ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ أَعْبَدُ نَسَبًا، أَوْ يُوصِي إِلَى غَنِيِّ مِنْ أَقْرَبَائِهِ وَيَتْرُكُ فَقِيرَهُمْ، أَوْ يوصِي لِابْنِ ابْنَتِهِ لِيَزِيدَهَا، أَوْ أَنْ يَتَعَمَّدَ جَوْرًا فِي وَصِيَّتِهِ، فَيَأْمُرُ بِمَا لَيْسَ لَهُ الْأَمْرُ بِهِ، فَلَا حَرَجَ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَرَثَتِهِ بَأَنْ يَأْمُرَهُ بِالْعَدْلِ فِي وَصِيَّتِهِ، وَيُرَدِّدَهُ عَنِ الْجَوْرِ وَالْحَطَأِ.

قال ابن عباس، في قوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾، يَعْنِي إِثْمًا يَقُولُ: (إِذَا أَخْطَأَ الْمَيِّتُ فِي وَصِيَّتِهِ، أَوْ خَافَ فِيهَا، فَلَيْسَ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ حَرَجٌ أَنْ يُرْثُوا حَطَأَهُ إِلَى الصَّوَابِ)<sup>٢</sup>.  
وقيل معنى ذلك: مَنْ عَلِمَ أَنَّ الْمَيِّتَ قَدْ أَخْطَأَ فِي وَصِيَّتِهِ، أَوْ جَارَ فِيهَا مُتَعَمِّدًا، فَلَا حَرَجَ عَلَى مَنْ عَلِمَ ذَلِكَ أَنْ يُعَيِّرَهُ وَيُرْثَهُ إِلَى الصَّلَاحِ بَعْدَ مَوْتِهِ.

قَالَ قَتَادَةُ: (هُوَ الرَّجُلُ يُوصِي فَيُحِيفُ فِي وَصِيَّتِهِ فَيُرْثُهَا الْوَلِيُّ إِلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ)<sup>٣</sup>.  
﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾.

الْخَوْفُ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، لِأَنَّ عِلْمَ الْمَكْرُوهِ خَوْفٌ؛ فَأَطْلَقَ الْخَوْفَ عَلَى لَازِمِهِ، وَهُوَ الْعِلْمُ، وَقِيلَ هُوَ الظَّنُّ وَالتَّوَقُّعُ، وَالْعِلْمُ أَوْلَى مِنَ الظَّنِّ هُنَا لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَغَيِّرَ الْوَصِيَّةَ بِمَجْرَدِ الظَّنِّ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٢

٢ - تفسير الطبري (١٤٣ / ٣)

٣ - تفسير الطبري (١٤٣ / ٣)



وقوله تعالى: ﴿جَنَفًا﴾ أَي جَوْرًا وَعُدُولًا عَنِ الْحَقِّ، وَالْجَنَفُ هُوَ الْمَيْلُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

أَي: غَيْرَ مَائِلٍ إِلَيْهِ.

قال الخليل: جَنَفَ: الْجَنَفَ: الْمَيْلُ فِي الْكَلَامِ، وَفِي الْأُمُورِ كُلِّهَا.<sup>٢</sup>

وَقَالَ عَامِرُ الْخَصَفِيِّ:

هُمُ الْمَوْلَى وَإِنْ جَنَفُوا عَلَيْنَا \*\*\*\*\* وَإِنَّا لَمِنْ لِقَائِهِمْ لَزُورُ

وقيل: الْجَنَفُ: هُوَ الْخَطَأُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ بِهِ، وَالْإِثْمُ هُوَ الْعَمْدُ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَمُجَاهِدٍ، وَالضَّحَّاكِ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَالسُّدِّيِّ.

﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾.

الإِصْلَاحُ جَعْلُ الشَّيْءِ صَالِحًا، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ مَعَالِجَةُ أَسْبَابِ فَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ مِنْهُمَا، بِجَعْلِهِمَا صَالِحِينَ بَعْدَ أَنْ فَسَدُوا.

أَي أَصْلَحَ بَيْنَ الْمُوصِي وَبَيْنَ وَرَثَتِهِ، بِأَنْ أَمَرَهُ بِالْعَدْلِ فِي وَصِيَّتِهِ، وَرَدَّهُ عَنِ الْجَوْرِ وَالْخَطَأِ، أَوْ غَيْرَ فِي وَصِيَّةِ الْمُوصِي بَعْدَ مَوْتِهِ، وَرَدَّ الْمَيْلَ إِلَى الْحَقِّ إِصْلَاحًا مِنْهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِثْمٌ.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

تذييل لبيان أن مَنْ وَجَدَ فِي وَصِيَّةِ الْمُوصِي إِضْرَارًا بِبَعْضِ أَقْرَبَائِهِ، فَسَعَى فِي إِصْلَاحِ ذَلِكَ وَطَلَبَ مِنَ الْمُوصِي تَبْدِيلَ وَصِيَّتِهِ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَعَى فِي إِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّهُ لَا يَلْحَقُهُ الْوَعِيدُ الْمَتَقَدِّمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ

اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة المائدة: الآية / ٣

٢ - العين (٦ / ١٤٣)

٣ - سورة البقرة: الآية / ١٨١

وفي الآية من الأساليب البلاغية: التضمن في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾، ضمن الفعل (أصلح) من معنى دَخَلَ، والمعنى فمن دخل بينهما طلبًا للإصلاح، وتقويماً للميل، ورد الحق إلى نصابه فلا إثم عليه.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>١</sup>.

في هذه الآية تشريعٌ لحكمٍ جديدٍ من أحكامِ الشرعِ وهو إيجابُ الصيامِ، ودل على إيجابه قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، فإن كتب ما اشت منه من الألفاظ الدالة على الوجوب، وهو ركن من أركان الإسلام؛ فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»<sup>٢</sup>.

افتتح الله تعالى الآية بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ترغيباً لهم في امتثال ما يشرعه لهم من أحكام، فإن النفس تنشط للطاعة، وتقبل على العبادة إذا تقدم الأمر وصف الإيمان.

وَالصِّيَامُ فِي اللُّغَةِ: الْإِمْسَاكُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾<sup>٣</sup>.

أَيُّ: إِمْسَاكًا عَنِ الْكَلَامِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ:

حَيْلُ صِيَامٍ وَحَيْلُ غَيْرِ صَائِمَةٍ \*\*\*\*\* تَحْتَ الْعَجَاجِ وَحَيْلُ تَعْلُكُ اللَّجْمَا

أَيُّ: حَيْلُ مُمْسِكَةٍ عَنِ الْجُرْيِ وَالْحَرَكَةِ.

وَالصِّيَامُ فِي الشَّرْعِ: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٣

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، حديث رقم: ٨، ومسلم- كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، حديث رقم: ١٦

٣ - سورة مريم: الآية/ ٢٦

﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

أي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فُرِضَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا فُرِضَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، اختلفَ المفسرون في التشبيه هنا على أي شيء يرجع، فقال فريق: التشبيه يرجع إلى وقت الصوم وَقَدَّرِ الصَّوْمَ.

قَالَ قَتَادَةُ: كُتِبَ شَهْرُ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلَهُمْ.<sup>١</sup>

وَقِيلَ: التَّشْبِيهُ رَاجِعٌ إِلَى أَصْلِ وُجُوبِهِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ، لَا فِي الْوَقْتِ وَالْكَفَيْفَةِ.

وَقِيلَ: التَّشْبِيهُ وَاقِعٌ عَلَى صِفَةِ الصَّوْمِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَنَعِهِمْ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنِّكَاحِ واختلف العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فقالت طائفة: المراد بذلك الناس جميعاً؛ لأن لفظ: ﴿الَّذِينَ﴾، يفيد العموم، فيشمل كل من سبق هذه الأمة.

وتقدم أثر قَتَادَةَ: كُتِبَ شَهْرُ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلَهُمْ.

وقالت طائفة: المراد بذلك أهل الكتاب.

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، أَهْلُ الْكِتَابِ.<sup>٢</sup>

ويعضد القول الثاني ما ثبت عن عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحْرِ».<sup>٣</sup>

وعلى هذا القول الثاني يكون قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، عامٌ يراد به الخصوص.

وذكر الله تعالى الأمم السَّابِقَةَ في تشريع الصيام؛ تخفيفاً على هذه الأمة بالتأسي بالسابقين، واستنهاضاً لهمم المسلمين لمنافسة مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ في هذه العبادة، ولبيان فضيلة الصيام، وعظيم أجره، لذلك لم تخل منه شريعة من الشرائع السابقة.

١ - تفسير الطبري (٣/ ١٥٥)

٢ - تفسير الطبري (٣/ ١٥٥)

٣ - رواه مسلم - كتاب الصيام، باب فضل السُّحُورِ وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيرهِ وتَعْجِيلِ الْفُطْرِ، حديث رقم:



﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

أي: لَتَكُونُوا بِهِ مِنَ الْمُتَّقِينَ، فَإِنَّ الصَّوْمَ وَقَايَةٌ لِلْعَبْدِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ، فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ».<sup>١</sup>

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».<sup>٢</sup>

وهو وقاية للعبد من العذاب، فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا».<sup>٣</sup>

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٢٠١٦، الترمذي - أبواب الإيمان عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في

حُرْمَةِ الصَّلَاةِ، حديث رقم: ٢٦١٦، والنسائي - كتاب الصِّيَامِ، فَضْلُ الصِّيَامِ، حديث رقم: ٢٢٢٤، وابن ماجه - كِتَابُ

الْفِتَنِ، بَابُ كَفِّ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ، حديث رقم: ٣٩٧٣، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، لِأَنَّهُ أَغْضَى

لِلْبَصَرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ» وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ، حديث رقم: ٥٠٦٥، ومسلم - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ

اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ، وَوَجَدَ مَوْتَهُ، وَاسْتِنْعَالَ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْمِ، حديث رقم: ١٤٠٠

٣ - رواه البخاري - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حديث رقم: ٢٨٤٠، ومسلم - كِتَابُ

الصِّيَامِ، بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِمَنْ يُطِيقُهُ، بِأَلَّا ضَرَرَ وَلَا تَفْوَيْتَ حَقِّي، حديث رقم: ١١٥٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما كان الصيام تركًا لشهوة الطعام والشراب، وحبسًا للنفس عن شهوة الجماع، وفي ذلك نوع من المشقة على النفس أن تترك ما كانت تألفه وتشتهيه، خفف الله تعالى تلك المشقة التي لا يعتادها الإنسان بأنواع من التخفيفات ومنها تقديم وصف الإيمان قبل الأمر بالصيام كما قدمنا فإنه من أعظم ما يرغب العباد في الطاعة ويجدوهم لامثال الأمر والمسارة في الإجابة، بل وبذل الروح تحقيقًا لهذا الوصف العظيم وصف الإيمان، ومن ذلك التأسي بمن سبق من أهل الإيمان فيمن سبقنا من الأمم الذين امتثلوا الأمر واستجابة لله تعالى، لذلك قال تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فإن الأمر يهون إذا كان للإنسان فيه أسوة؛ كما قالت الحنساء:

ولولا كثرة الباكين حولي \*\*\*\*\* على إخوانهم لقتلت نفسي  
وما يكون مثل أخى ولكن \*\*\*\*\* أسلى النفس عنه بالتأسى

وفي حديث توبة كعب بن مالك قال: "ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بِنُ الرَّبِيعَةَ الْعَامِرِيَّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيَّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ"<sup>٢</sup>.

ومن ذلك أيضًا بيان العلة من الصيام وهي تحقيق تقوى الله بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٤

٢ - رواه البخاري - كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، حديث رقم: ٤٤١٨، ومسلم - كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه، حديث رقم: ٢٧٦٩



ومن ذلك التخفيف بكونها أيام قلائل معدودات ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾. فليَسَ الصَّيَامُ كُلَّ يَوْمٍ، لَيْلًا يَشُقُّ عَلَى النَّفْسِ، وَتَضَعَفَ عَنْ تَحْمُلِهِ، وترغب عنه، بل أيام معدودة، فإن ﴿أَيَّامًا﴾، جمع قلة، و﴿مَعْدُودَاتٍ﴾، جمع قلة كذلك، ففيه تخفيف آخر، كما قال ابن مالك رحمه الله:

أَفْعِلَةٌ أَفْعُلٌ ثُمَّ فِعْلَةٌ \*\*\*\*\* ثُمَّتْ أَفْعَالٌ جُمُوعٌ قَلْبُهُ

فهي سرعان ما تنقضي وتتصرم والمؤمن مازال للصوم مشتاقًا، وللأجر والمثوبة تواقًا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾، نُصِبَ ﴿أَيَّامًا﴾ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وتقدير الكلام: كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصَّيَامُ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ، كما تقول: نَوَيْتُ السَّفَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

والمراد بقوله: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ شهر رمضان، فإن الإبهام الذي هنا مفسرٌ بما سيأتي من قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>٢</sup>.

قال مقاتل: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ يَعْنِي أَيَّامَ رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا.

وأما من قال: المراد بذلك ثلاثة أيامٍ من كلِّ شهرٍ، فليس عنده في ذلك دليل، وليس في قوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾، بعد قوله: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ تكرارًا كما حكاه الرازي عن بعضهم: أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ حُكْمَ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ حُكْمَهُمَا أَيْضًا فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ الدَّالَّةِ عَلَى صَوْمِ رَمَضَانَ، فَلَوْ كَانَ هَذَا الصَّوْمُ هُوَ صَوْمَ رَمَضَانَ، لَكَانَ ذَلِكَ تَكْرِيرًا مَحْضًا مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٤

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٨٥

٣ - تفسير الرازي (٥ / ٢٤١)

وأما قولهم إنَّ تفسيرَ الأيامِ المعْدُوداتِ شهرُ رَمَضانَ يلزم منه أن يكون حُكْمُ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ مُكْرَرًا.

فقد قال الفخر الرازي: فَالجَوَابُ: أَنَّ فِي الإبتدَاءِ كَانَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضانَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ مُعَيَّنٍ، بَلْ كَانَ التَّخْيِيرُ ثَابِتًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِدْيَةِ، فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ وَرُحِّصَ لِلْمُسَافِرِ الْفِطْرُ كَانَ مِنَ الْجَائِزِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ الْفِدْيَةُ دُونَ الْقَضَاءِ، وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا فِدْيَةَ عَلَيْهِ وَلَا قَضَاءَ لِمَكَانِ الْمَشَقَّةِ الَّتِي يُفَارِقُ بِهَا الْمُقِيمَ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بَعِيدًا بَيْنَ تَعَالَى أَنْ إِفْطَارَ الْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ فِي الْحُكْمِ خِلَافُ التَّخْيِيرِ فِي حُكْمِ الْمُقِيمِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِمَا الْقَضَاءُ فِي عِدَّةٍ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، فَلَمَّا نَسَخَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ عَنِ الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ وَالزَّمَهُ بِالصَّوْمِ حَتْمًا، كَانَ مِنَ الْجَائِزِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ حُكْمَ الصَّوْمِ لَمَّا انْتَقَلَ عَنِ التَّخْيِيرِ إِلَى التَّضْيِيقِ حُكْمٌ يَعُمُّ الْكُلَّ حَتَّى يَكُونَ الْمَرِيضُ وَالْمُسَافِرُ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ مِنْ حَيْثُ تَغْيِيرُ حُكْمِ اللَّهِ فِي الصَّوْمِ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ حَالَ الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ ثَابِتٌ فِي رُحْصَةِ الْإِفْطَارِ وَوُجُوبِ الْقَضَاءِ كَحَالِهَا أَوَّلًا، فَهَذَا هُوَ الْقَائِدَةُ فِي إِعَادَةِ ذِكْرِ حُكْمِ الْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ، لَا لِأَنَّ الْأَيَّامَ الْمَعْدُودَاتِ سِوَى شَهْرِ رَمَضانَ.<sup>١</sup>

وَمَعْنَى مَعْدُودَاتٍ: أَيِ مُحْصِيَاتٍ فَهِيَ الَّتِي تُعَدُّ أَوْقَاتِهَا وَسَاعَاتِهَا، وَذَلِكَ لِقَلْتِهَا، كَمَا بَيْنَا قَبْلَ ذَلِكَ.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الصِّيَامَ وَرَغِبَ فِيهِ، وَأَحَاطَهُ بِجُمْلَةٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّخْفِيفِ، شَرَعَ فِي بَيَانِ أَحْكَامِهِ التَّفْصِيلِيَّةِ فَقَالَ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وَهَذَا هُوَ أَوَّلُ أَحْكَامِ الصِّيَامِ بَعْدَ إِجْبَاهِهِ، وَهُوَ جَوَازُ الْفِطْرِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ فِي حَالِ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ؛ لِمَا فِي الصِّيَامِ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمَا، فَيُفْطِرَانِ ثُمَّ يَفْضِيَانِ عِدَّةَ تِلْكَ الْأَيَّامِ بَعْدَ زَوَالِ الْعِلَّةِ الْمُبِيحَةِ لِلْفِطْرِ وَهِيَ الْمَرَضُ وَالسَّفَرُ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، أَيِ: فَعَلَيْهِ صَوْمُ عِدَّةِ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرَهَا فِي مَرَضِهِ أَوْ فِي سَفَرِهِ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ لَا يَكُونُ فِيهَا مَرِيضًا أَوْ مُسَافِرًا.

١ - تفسير الرازي (٥ / ٢٤٢)



واختلف العلماء في المرض المبيح للفطر، فقالت طائفة يفطر من كل ما يقال له في عرف الناس مرض، قَالَ الْبُخَارِيُّ: اعْتَلَّتْ بَنِيْسَابُورَ عَلَّةٌ حَفِيْقَةً وَذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَعَادَنِي إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لِي: أَفْطَرْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ: حَشِيْتِ أَنْ تَضْعَفَ عَنْ قَبُولِ الرُّحْصَةِ. قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مِنْ أَيِّ الْمَرَضِ أُفْطِرُ؟ قَالَ: مِنْ أَيِّ مَرَضٍ كَانَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ إِسْحَاقٍ.<sup>١</sup>

وقال الجْمُهَوْرُ: هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَشُقُّ عَلَى الْمَرءِ، وَيَخْشَى مِنْهُ التَّلَفَ، أَوْ يَخَافُ تَمَادِيَهُ، أَوْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ زِيَادَةَ الْمَرَضِ أَوْ تَأَخَّرَ الْبِرَّ إِذَا صَامَ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا لَمْ يَقْدِرْ مِنَ الْمَرَضِ عَلَى الصَّلَاةِ قَائِمًا أَفْطَرَ.

والراجح أن كل ما يطلق عليه عرفاً مرضٌ جاز له الفطر ولو كان مرضاً يسيراً لأنه ورد مطلقاً في كتاب الله تعالى.

وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي السَّفَرِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ الْفِطْرُ وَالْقَصْرُ، وَالرَّاجِحُ أَنْ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي عَرَفِ النَّاسِ سَفَرٌ يَجُوزُ فِيهِ الْفِطْرُ وَالْقَصْرُ، لِأَنَّهُ وَرَدَ مُطْلَقًا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَوَجِبَ الرَّجُوعُ فِيهِ إِلَى الْعَرَفِ، إِذْ لَا قَيْدَ لَهُ مِنَ الشَّرْعِ.

أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ الْفِطْرَ فِي حَالِ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ؛ لِمَا فِي الصِّيَامِ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا زَالَتِ عِلَّةُ الْإِطْفَارِ صَامَ كُلُّ مَنْهُمَا عِدَّةَ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرَهَا، وَهَذَا مِنَ التَّيْسِيرِ الَّذِي اتَّسَمَتْ بِهِ هَذِهِ الشَّرِيعَةُ الْغَرَاءُ.

وهذا حكم جديد من أحكام الصيام وهو حكم الصَّحِيحِ الْمُقِيمِ الَّذِي يُطِيقُ الصِّيَامَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾.

الصَّحِيحُ الْمُقِيمُ الَّذِي يُطِيقُ الصِّيَامَ، كَانَ مُحْيِرًا بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْإِطْعَامِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَطْعَرَ، وَأَطْعَمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، فَإِنْ أَطْعَمَ أَكْثَرَ مِنْ مِسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ، فَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ صَامَ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْإِطْعَامِ.

فمعنى قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾، أن من أطعم أكثر من مسكين عن كلِّ يومٍ، فهو خيرٌ له، لأن في الإطعام زيادة أجر، لأن الواجب عليه إطعام مسكين واحدٍ عن كلِّ يومٍ.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ؛ قَالَ: وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾.

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَاجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، فَأَثَبَتِ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ، وَثَبَّتِ الْإِطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَا حَالَانِ.

قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا امْتَنَعُوا، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: صِرْمَةٌ، كَانَ يَعْمَلُ صَائِمًا حَتَّى أَمْسَى، فَجَاءَ إِلَى أَهْلِهِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ نَامَ فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ، حَتَّى أَصْبَحَ فَأَصْبَحَ صَائِمًا، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ جَهَدَ جَهْدًا شَدِيدًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَهَدْتَ جَهْدًا شَدِيدًا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَمِلْتُ أَمْسٍ فَجِئْتُ حِينَ جِئْتُ فَأَلْقَيْتُ نَفْسِي فَمِنْتُ فَأَصْبَحْتُ حِينَ أَصْبَحْتُ صَائِمًا. قَالَ: وَكَانَ عَمْرٌ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ بَعْدَ مَا نَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ



لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَمْوَا الصَّيَامِ إِلَى اللَّيْلِ﴾<sup>١</sup>.

اختلف العلماء في هذه الآية، هل هي مُحْكَمَةٌ، أَوْ مَنْسُوخَةٌ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

**الأول:** أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَالٌ أَصْحَحَهَا أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ، سِيَّاقُ الْآيَةِ يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَالنَّظَرُ وَالتَّوْقِيفُ مِنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>٢</sup>.

فَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾. كَانَ مَنْ شَاءَ مِنْهَا صَامًا وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَفْتَدِيَ فَعَلَّ حَتَّى نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا"<sup>٣</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾. قَالَ: "كَانَ الرَّجُلُ يُصْبِحُ صَائِمًا أَوْ الْمَرْأَةُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَفْطَرَ وَأَطْعَمَ مِسْكِينًا فَنَسَخَتْهَا ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾"<sup>٤</sup>.

وَقَالَ معاذ بن جبل، وابن مسعود، وابنُ عُمَرَ، والحسن، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، والنخعي، والزُّهري، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وعلقمة، وابنُ سيرين، وعبيدة هي مَنْسُوخَةٌ<sup>٥</sup>.

**الثاني:** أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٢١٢٤، وأبو داود - كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، حديث رقم: ٥٠٧.

٢ - الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٩٤)

٣ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه، حديث: ٤٢٤٦، ومسلم - باب بيان نسخ قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤] بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، حديث رقم: ١٩٩٦، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٩٤)، وناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (١/ ٢٤١)

٤ - الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٩٥)، ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (١/ ٢٣٨)، ناسخ القرآن لابن الجوزي (١/ ٢٣٨)

٥ - انظر الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (ص: ٤٢، ٤٤)، وناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (١/ ٢٤١)

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعَمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا».<sup>١</sup>

وَمَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

أَنَّ صِيَامَ الصَّحِيحِ الْمُقِيمِ الَّذِي يُطِيقُ الصِّيَامَ، خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْفِطْرِ مَعَ الْإِطْعَامِ، لِمَا لِلصِّيَامِ مِنْ أَجْرٍ عَظِيمٍ جَدًّا فِي الشَّرْعِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيْفًا».<sup>٢</sup>

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ».<sup>٣</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب قوله: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى

سَفَرٍ﴾، حديث رقم: ٤٢٤٤

٢ - تقدم تحريجه

٣ - تقدم تحريجه



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>١</sup>.

لشهر رمضان منزلة عظيمة في دين الله تعالى فقد احتصه الله تعالى من بين سائر الشهور، بخصيصتين تميز بهما عن سائر الشهور، الأولى إنزال القرآن العظيم فيه، كما قال الله تعالى هنا: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾<sup>٢</sup>.

وقد نزل القرآن تحديداً في ليلة عظيمة مباركة من هذا الشهر المبارك؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ (٣) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ<sup>٣</sup>.

وهذه هي ليلة القدر، التي قال الله تعالى عنها: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ<sup>٤</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُرْتَلُهُ تَرْتِيلاً»<sup>٤</sup>.

بل أنزل الله تعالى في هذا الشهر العظيم كل الكُتُبِ السماوية؛ فعن واثلة بن الأسقع، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُنزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٥

٢ - سورة الدخان: الآية / ٣، ٤

٣ - سورة القدر: الآيات / ١ : ٣

٤ - رواه النسائي في السنن الكبرى - كتاب فضائل القرآن، باب كم بين نزول أول القرآن وبين آخره، حديث رقم: ٧٩٢٧، والطبراني في المعجم الكبير - حديث رقم: ١٢٣٨١، والحاكم في المستدرک - كتاب التفسير، حديث رقم:

٢٨٨١، بسند صحيح

رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِيْنٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ،  
وَأُنزِلَ الْقُرْآنُ لِأَرْبَعِ وَعِشْرِينَ حَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>١</sup>.

وفي رواية: «أُنزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِيْنٍ مِنْ  
رَمَضَانَ وَأُنزِلَ الْإِنْجِيلُ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَ الزُّبُورُ لِثَمَانِ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ  
رَمَضَانَ، وَأُنزِلَ الْقُرْآنُ لِأَرْبَعِ عَشْرَةَ حَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>٢</sup>.

ومعنى قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُنزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ....  
». أن كل كتاب منها نزل على النبي الذي أنزل عليه جملة واحدة، وأما القرآن فإمّا نزل جملة  
واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، في ليلة القدر ثم نزل بعد مفارقة بحسب الوقائع على  
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَسَأَلَ عَطِيَّةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: وَقَعَ فِي قَلْبِي الشَّكُّ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ  
رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ  
الْقَدْرِ﴾ وَقَدْ أُنزِلَ فِي شَوَّالٍ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ، وَفِي الْمُحَرَّمِ، وَصَفَرٍ، وَشَهْرِ  
رَبِيعٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أُنزِلَ فِي رَمَضَانَ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَفِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ  
أُنزِلَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ تَرْتِيلاً فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ<sup>٣</sup>.

والخصيصة الثانية التي اختص الله تعالى بها هذا الشهر الكريم، أنه جعله شهر الصيام، فاختصه  
الله تعالى من سائر الشهور بأن جعله محلاً لعبادة من أجل العبادات، وركن عظيم من أركان  
الدين.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٦٩٨٤، والطبراني في الأوسط - حديث رقم: ٣٧٤٠، بسند صحيح

٢ - رواه الطبراني في الكبير - حديث رقم: ١٨٥، والأوسط - حديث رقم: ٣٧٤٠، بسند صحيح

٣ - رواه الطبراني جامع البيان ط هجر (٣/١٩٢)، وابن أبي حاتم - حديث رقم: ١٦٥٠



كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، وكما ثبت ذلك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>١</sup>.

وهذا أعظم برهان على فضيلة هذا الشهر المبارك، وعلى منزلة العمل الصالح فيه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾، هذا وصف ومدح لكتاب الله تعالى، بأنه هُدًى لِلنَّاسِ، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾<sup>٢</sup>.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلنَّاسِ﴾، عام يراد به الخصوص، فإِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِالْقُرْآنِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ؛ وهذا من خصائص الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ فِي نَفْسِهِ هُدًى، وَلَكِنْ هَذَا الْهُدَى لَا يَنَالُهُ إِلَّا الْأَبْرَارُ الْمُتَّقُونَ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ نَوْرٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>٣</sup>.

وهو فِي نَفْسِهِ نَوْرٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾<sup>٤</sup>.

ولكن لا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ طَمَسَ اللهُ تَعَالَى عَيْنَ بَصِيرَتِهِ، فَكَمَا أَنَّ الْإِبْصَارَ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِعَيْنِ بَاصِرَةٍ، وَنُورٍ تَتَكَشَّفُ بِهِ حَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ، فَكَذَلِكَ لَا يَنْتَفِعُ بِالْقُرْآنِ إِلَّا أَهْلُ الْبَصَائِرِ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾<sup>٥</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً، حديث رقم: ١٩٠١، ومسلم - كتاب

صلاة المسافرين وقصرها، باب التَّزْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَهُوَ التَّرَاوِیْخُ، حديث رقم: ٧٦٠

٢ - سورة الإسراء: الآية/ ٩

٣ - سورة البقرة: الآية/ ٢

٤ - سورة الأعراف: الآية/ ١٥٧

٥ - سورة فصلت: الآية/ ٤٤

وكما قال تعالى: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾<sup>١</sup>.

قال ابن جرير: فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: أَوْ مَا كِتَابُ اللَّهِ نُورًا إِلَّا لِّلْمُتَّقِينَ وَلَا رَشَادًا إِلَّا لِّلْمُؤْمِنِينَ؟ قِيلَ: ذَلِكَ كَمَا وَصَفَهُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْ كَانَ نُورًا لِعَبِيرِ الْمُتَّقِينَ، وَرَشَادًا لِعَبِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُخَصِّصِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَّقِينَ بِأَنَّهُ هُمْ هُدَى، بَلْ كَانَ يَعُمُّ بِهِ جَمِيعَ الْمُنْدَرِينَ؛ وَلَكِنَّهُ هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ، وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَقْرٌ فِي آذَانِ الْمُكْذِبِينَ، وَعَمَى لِأَبْصَارِ الْجَاهِلِينَ. وَحُجَّةٌ لِلَّهِ بِالْعَةِ عَلَى الْكَافِرِينَ؛ فَالْمُؤْمِنُ بِهِ مُهْتَدٍ، وَالْكَافِرُ بِهِ مَحْجُوجٌ.<sup>٢</sup>

﴿وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾.

أي: دلائل واضحة، وبراهين ساطعات، وحجج بيّنات، ظاهرة جليّة لمن فهمها وتدبرها وعقلها دالة على وحدانية الله تعالى، وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم، وبيّنات من الهدى، أي: بيان للحلال والحرام، وهو فرقان بين الحق والباطل، والإيمان والكفر.

ويحتمل أن يكون لفظ الناس من قوله تعالى: ﴿هُدَى لِّلنَّاسِ﴾، عامًا باقياً على عمومته، والمراد بالهداية هنا هداية الإرشاد والدلالة، ويكون المراد بقوله تعالى: ﴿وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾، هداية التوفيق.

ويكون ذكر البيّنات والفرقان بعد قوله تعالى: ﴿هُدَى لِّلنَّاسِ﴾، من باب عطف الخاص على العام.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

معنى: ﴿شَهِدَ﴾، أي: حضر، والشهود الحضور، والمعنى أن من لم يكن مسافرًا فليصمه.

١ - سورة الإسراء: الآية / ٨٢

٢ - تفسير الطبري (١ / ٢٣٤)



قدمنا اِخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ...﴾<sup>١</sup>.

هَلْ هِيَ مُحْكَمَةٌ، أَوْ مَنْسُوخَةٌ؟

وقلنا: الراجح أنها منسوخة وإن الناسخ لها هو قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

لما نسخ الله تعالى الحكم السابق في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ...﴾<sup>٢</sup>.

أعاد الله تعالى ذكر المريض والمسافر، ليبين أن الرخصة ثابتة لهما دون غيرهما، وحتى لا يظنُّ النَّاسُ أَنَّ جَمِيعَ مَا كَانَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنَ الرُّخْصَةِ قَدْ نُسِخَ، وَأَنَّ الصَّوْمَ وَجِبَ حَتَّى عَلَى الْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ، فَأُعِيدَ ذَلِكَ لِبَيَانِ أَنَّ الْمَرِيضَ وَالْمُسَافِرَ لَمْ يَدْخُلَا فِي النِّسْخِ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى فَمَنْ حَضَرَ الشَّهْرَ وَلَمْ يَكُنْ مُسَافِرًا، أَوْ مَرِيضًا وَجِبَ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَلَمْ يَجْزِهِ الْإِطْعَامُ.

قال ابن الجوزي: فإن قيل: ما الفائدة في إعادة المرض والسفر في هذه الآية، وقد تقدم ذلك؟ قيل: لأن في الآية المتقدمة منسوخًا، فأعاده لِقَلَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالْمَنْسُوخِ.<sup>٣</sup>

وذكر الله تعالى المرض والسفر لما يصاحبهما غالبًا من المشقة التي قد تضر أو لا تحتل، أو تحتل بجهد، ولما كان المرض والسفر كل واحد منهما وصفًا ظاهرًا علق الله تعالى حكم الفطر عليهما، ولم يعلق سبحانه الفطر على المشقة لأنها لا تنضب، فإن الأحكام تناط بالعلة ولا تناط بالحكمة.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٤

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٨٤

٣ - زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٤٣)

## الأساليب البلاغية:

في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. من الأساليب البلاغية الإيجاز بالحذف في ثلاثة مواضع:

الأول: مَنْ كَانَ مَرِيضًا فَأَفْطَرَ.

والثاني: أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَأَفْطَرَ.

الثالث: فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ فعليه قضاء عِدَّةِ أَيَّامٍ بعدد ما أفطر.

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾.

هذا بيان لعلة إباحة الفطر للمريض والمسافر، فالله سبحانه إنما أباح لعباده الفطر في حال المرض وفي السفر، مع إيجاب الصوم على الصحيح المقيم، رفعًا للحرَجِ عَنْ عِبَادِهِ، وَرَحْمَةً بِهِمْ، وَتَيْسِيرًا عَلَيْهِمْ.

و ﴿الْيُسْرَ﴾، السهولة والسلاسة، و ﴿الْعُسْرَ﴾، الضيق، والصعوبة، والشدة.

قال ابن فارس: الْعَيْزُ وَالسَّيْنُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى صُعُوبَةٍ وَشِدَّةٍ. فَالْعُسْرُ: نَقِيضُ الْيُسْرِ.<sup>١</sup>

والتيسير من مقاصد الإسلام، ومن ذلك رحمة الله تعالى بعباده المؤمنين وتيسيره عليهم في تشريع الأحكام، فالأحكام وإن كانت تكليفية إلا أنها تشتمل على حكمٍ بالغه، وغاياتٍ جليلة، ومنافعٍ عظيمة، تتجلى فيها رحمة الله تعالى بعباده، ويظهر تفسيره فيها جليًا؛ كما قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.<sup>٢</sup>

١ - مقاييس اللغة (٤/ ٣١٩)

٢ - سورة المائدة: الآية/ ٦



وأحكام الله تعالى وإن كانت فيها نوع مشقة إلا أنها محتملة؛ كما قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>١</sup>.

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾<sup>٢</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرُّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّجَةِ»<sup>٣</sup>.  
وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»<sup>٤</sup>.

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرًا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَحْتَلِفَا»<sup>٥</sup>.

والآثار في يسر الدين ورفع الحرج كثيرة جدًا، فله الحمد على إحسانه، وله المنه على عظيم تفضله وإكرامه.

قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>٦</sup>.

تعليل لفعل محذوف تقديره: شرع لكم ذلك لتكملوا العدة ولتكبروا الله... ، ودل على هذا الفعل المحذوف ما سبق في الآية من الأمر بالصيام في قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>٧</sup>، وبيان كيفية القضاء والرخصة للمريض والمسافر بقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾<sup>٨</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٨٦

٢ - سُورَةُ النِّسَاءِ: الْآيَةُ / ٢٨

٣ - رواه البخاري- كتاب الإيمان، باب: الدين يُسْرٌ، حديث رقم: ٣٩

٤ - رواه أحمد- حديث رقم: ٢٢٢٩١، بسند ضعيف

٥ - رواه البخاري- كتاب الجهاد والسير، باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّنَائُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ، وَعُقُوبَةُ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ،

حديث رقم: ٣٠٣٨، ومسلم- كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير، وترك التنفير، حديث رقم: ١٧٣٣

وفي الآية لف ونشر مرتب لطيف المسلك، خفي المدرك، لا يكاد يهتدي إليه إلا الخريت من علماء البيان، وذلك أن الله تعالى ذكر أمورًا ثلاثًا، ورتب عليها عدلاً ثلاثًا، الأول وجوب صوم شهر رمضان بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، والثاني: بيان كيفية القضاء بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، والثالث: الرخصة للمريض والمسافر بالفطر والقضاء بقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، ورتب عليها عدلاً ثلاثًا وهي: إكمال العدة، وتكبير الله تعالى على ما هدى إليه عباده، وشكر الله تعالى على رحمته بعباده حيث شرع لهم الرخصة حال المرض والسفر، بقوله: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

فقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾، علة للأمر بمراعاة عدة الشهر في قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ علة بيان كيفية القضاء في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، علة الترخيص في الفطر بقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

قال الفخر الرازي: إِنَّمَا قَالَ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَلِتُكْمِلُوا الشَّهْرَ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ دَخَلَ تَحْتَهُ عِدَّةُ أَيَّامِ الشَّهْرِ وَأَيَّامِ الْقَضَاءِ لِتَقْدِمِ ذِكْرِهَا جَمِيعًا؛ وَلِذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَدَدُ الْقَضَاءِ مَثَلًا لِعَدَدِ الْمَقْضِيِّ، وَلَوْ قَالَ تَعَالَى: وَلِتُكْمِلُوا الشَّهْرَ لَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى حُكْمِ الْأَدَاءِ فَقَطْ وَلَمْ يَدْخُلْ حُكْمُ الْقَضَاءِ.<sup>١</sup>

والمُرَادُ بقوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾، التَّكْبِيرُ لَيْلَةَ الْفِطْرِ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِذَا رَأَوْا هِلَالَ شَوَّالٍ أَنْ يُكَبِّرُوا.

فيكون المعنى: وَلِتُكْمِلُوا عِدَّةَ شَهْرِ رَمَضَانَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عِنْدَ انْقِضَائِهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ إِلَى هَذِهِ الطَّاعَةِ.



وفي الآية من الأساليب البلاغية كذلك: التضمين في قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾، والأصل أن الفعل كبر يتعدى بنفسه، فلما عُذِّي بحرف الجر (على) ضُمَّنَ معنى الحمد، فيكون المعنى: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ حَامِدِينَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ.

وأمر الله تعالى بالشكر في قوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، لأن الأمر بالصيام وإن كان تكليفاً للعباد، إلا أنه يتضمن غاية الإنعام على العباد لأنه سبب تكفير السيئات، وطهارة النفس من الأدران، ورفع الدرجات، ومحبة رب الأرض والسماوات.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْفُشَيْرِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَبُ رَبُّنَا فَنُنَاجِيهِ أَمْ بَعِيدٌ فَنُنَادِيهِ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾<sup>٢</sup>.

وقيل سبب نزولها ما روى عن الحسن، قال: "سَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ رَبُّنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾<sup>٣</sup>.

والحكمة من تخلل آية الدعاء هذه بين آيات الصيام، الصلة الوثيقة بين الصيام والدعاء، فقد أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن دعوة الصائم لا ترد؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»<sup>٤</sup>.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لِدَعْوَةً مَا تُرَدُّ»<sup>٥</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٦

٢ - رواه ابن أبي حاتم - حديث رقم: ١٦٦٧

٣ - رواه الطبري ط هجر (٢٢٣ / ٣)

٤ - رواه أحمد - حديث رقم: ٨٠٤٣، والترمذي - أبواب الدعوات عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب، حديث رقم: ٣٥٩٨، وابن ماجه - كتاب الصيام، باب في الصائم لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ، حديث رقم: ١٧٥٢، بسند صحيح

٥ - رواه ابن ماجه - كتاب الصيام، باب في الصائم لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ، حديث رقم: ١٧٥٣، وحسنه شعيب الأرنؤوط



وإنما صدر الله تعالى الآية بقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي...﴾، لجذب الانتباه، وقصد الإهتمام، وهو أسلوب من أساليب البلاغة معروف عند البلغاء؛ على حد قول القائل:

فَإِنْ تَسْأَلُونِي بِالنِّسَاءِ فَإِنِّي خَيْرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَيِّبٌ  
والله تعالى أقرب للعبد من عنق راحلته، فعن أبي موسى، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ»<sup>١</sup>.

وعند أحمد: "إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ"<sup>٢</sup>.

وقرب الله تعال تعالى من عباده، لا ينافي فوقيته، وعلوه سبحانه وتعالى.

كما قال الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله:

وَذَكَرَهُ لِلْقُرْبِ وَالْمَعِيَّةِ \*\*\*\*\* لَمْ يَنْفِ لِلْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ  
فَإِنَّهُ الْعَلِيِّ فِي دُنُوِّهِ \*\*\*\*\* وَهُوَ الْقَرِيبُ جَلَّ فِي عُلُوِّهِ

وإنما قال تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾، ولم يقل: (فقل هُم إني قريب)، لبيان سبحانه وتعالى أنه لا واسطة بينه وبين العباد في مقام الدعاء.

وهذا بخلاف ما كان يعتقد المشركون في الله تعالى من أنه لا بد من واسطة تقرهم إلى الله؛ كما أخبر تعالى عنهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾<sup>٣</sup>.

وكانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجوا في جاهليتهم: "الْبَيْتُ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ".

١ - رواه البخاري- كتاب الجهاد والسير، باب ما يُكره من رفع الصوت في التكبير، حديث رقم: ٢٩٩٢، ومسلم-

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، حديث رقم: ٢٧٠٤

٢ - رواه أحمد- حديث رقم: ١٩٥٩٩، بسند صحيح

٣ - سورة الزمر: الآية/ ٣

ومثل ذلك ما يفعله النصارى من الإعراف للكاهن بالخطايا، ظناً منهم أنه الواسطة بينهم وبين الله تعالى، ويزعمون أنه ظل الله في الأرض، أو وكيل الله بين عباده، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

وأكد الكلام بياناً، من قوله تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَسْتَبْعِدُ أَنَّ يَكُونَ قَرِيبًا مَعَ كَوْنِهِمْ لَا يَرَوْنَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ولا يجوز لأحد أن يعتقد أنه تعالى قريب من عباده بذاته، بل هو قريب بعلمه، وسرعة استجابته لمن دعاه؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾<sup>١</sup>.

وقد أجمع العلماء على أن مَعِيَّةَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ، مَعِيَّةٌ عِلْمٌ، لَا مَعِيَّةَ ذَاتٍ، فَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا فِي خَلْقِهِ شَيْءٌ مِنْهُ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ قَرِيبٌ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ مَعَهُمْ بِعِلْمِهِ، وَبَصَرُهُ نَافِذٌ فِيهِمْ، وَمُطَّلِعٌ عَلَيْهِمْ خَلْقِهِ، لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِهِمْ.

وقوله تعالى: ﴿أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾، بيان لحال الله تعالى مع العبد، أنه يجيب من دعاه، ولا يخيب رجاء من رجاه، كما قال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ، وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾<sup>٢</sup>.

كما ثبت عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَنْحِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا حَائِبَتَيْنِ»<sup>٣</sup>.

١ - سورة الْمُجَادَلَةِ: الآية/ ٧

٢ - سورة النمل: الآية/ ٦٢

٣ - رواه أحمد- حديث رقم: ٢٣٧١٤، وأبو داود- بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الْوُتْرِ، بَابُ الدُّعَاءِ، حديث رقم: ١٤٨٨، والترمذي- أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حديث رقم: ٣٥٥٦، وابن ماجه- كِتَابُ الدُّعَاءِ، بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ، حديث رقم: ٣٨٦٥،



وذم الله تعالى المشركين لعبادتهم أوثانا لا تسمع ولا تبصر، ولا تستجيب لمن دعاها؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾<sup>١</sup>.

وقوله تعالى: ﴿أَجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾، مطلق ورد تقييده في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ \* بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ<sup>٢</sup>.

ومن موانع الإجابة العجلة؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»<sup>٣</sup>.

ومن الموانع عدم اليقين بالإجابة، وغفلة القلب حال الدعاء؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ»<sup>٤</sup>.

ومن الموانع الاعتداء في الدعاء؛ فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَلِّ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ، عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيُّ بُيِّ، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدُّعَاءِ»<sup>٥</sup>.

١ - سورة الأحقاف: الآية/ ٥

٢ - سورة الأنعام: الآية/ ٤٠، ٤١

٣ - رواه البخاري- كِتَابُ الدَّعَوَاتِ بَابُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ، حديث رقم: ٦٣٤٠، ومسلم- كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، حديث رقم: ٢٧٣٥

٤ - رواه أحمد- حديث رقم: ٦٦٥٥، والترمذي- أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حديث رقم: ٣٤٧٩، بسند حسن

٥ - رواه أحمد- حديث رقم: ٢٠٥٥٤، وأبو داود- كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، بَابُ الْإِسْرَافِ فِي الْمَاءِ، حديث رقم: ٩٦، وابن ماجه- كِتَابُ الدُّعَاءِ، بَابُ كِرَاهِيَةِ الْإِعْتِدَاءِ فِي الدُّعَاءِ، حديث رقم: ٣٨٦٤، بسند صحيح

ومن الموانع أكل الحرام؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾. [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يُمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُذِي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

الاستجابة في اللغة هي الإجابة بعناية واستعداد، والسين والتاء فيها للمبالغة.

وَفَرَّقَ الرُّمَائِيُّ بَيْنَ أَجَابٍ وَاسْتَجَابٍ بِأَنَّ اسْتَجَابَ فِيهِ قَبُولٌ لِمَا دُعِيَ إِلَيْهِ. نحو: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ﴾<sup>٢</sup>.

قَالَ: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾<sup>٣</sup>.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ أَجَابٌ لِأَنَّهُ قَدْ يُجِيبُ بِالْمُخَالَفَةِ<sup>٤</sup>.

قَالَ الرَّاعِبِيُّ: الاسْتِجَابَةُ قِيلَ: هِيَ الْإِجَابَةُ، وَحَقِيقَتُهَا التَّحَرِّيُّ لِلْجَوَابِ وَالتَّهَيُّؤُ لَهُ، لَكِنْ عَبَّرَ بِهِ عَنِ الْإِجَابَةِ لِقَلَّةِ انْفِكَاحِهَا مِنْهَا<sup>٥</sup>.

وقال الفخر الرازي: الاستجابة عبارة عن الانقياد والاستسلام، والإيمان عبارة عن صفة القلب، وهذا يدل على أن العبد لا يصل إلى نور الإيمان وقوته إلا بتقدم الطاعات والعبادات.

وقيل هما بمعنى بمعنى واحد.

١ - رواه مسلم - كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها، حديث رقم: ١٠١٥

٢ - سورة الأنبياء: الآية / ٧٦

٣ - سورة آل عمران: الآية / ١٩٥

٤ - انظر البحر المحيط في التفسير (٤ / ٤٩٨)، الدر المنصور في علوم الكتاب المكنون (٢ / ٢٩١)

٥ - المفردات في غريب القرآن (ص: ٢١٠)



قَالَ الْوَاحِدِيُّ: أَجَابَ وَاسْتَجَابَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ: قَالَ كَعْبُ الْعَنَوِيُّ:

وَدَاعٍ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى التَّدَا \*\*\*\* فَلَـمْ يَسْتَجِـبْهُ عِنْدَ ذَاكَ مُجِيبُ

والأول أولى فإن السَّيْنَ والتَّاء تدل على العِنَايَةِ والاهتمام والمُبَالَعَةِ.

وَالِإِجَابَةُ مِنَ اللَّهِ لِعَبْدِهِ إِعْطَاؤُهُ مَطْلُوبَهُ، وَالِإِجَابَةُ مِنَ الْعَبْدِ لِلَّهِ طَاعَتُهُ وَامْتِثَالُ أَمْرِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾<sup>١</sup>.

تكلّمنا عن معنى الاستجابة لله تعالى وقلنا أنّها عبارة عن الانقياد والاستسلام، وإظهار العناية والاستعداد لأمر الله تعالى.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾<sup>١</sup>.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: " أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: «أَلَمْ تَقُلْ لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ»، قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ»<sup>٢</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾، تقدم الكلام عن معنى الإيمان، وإنما جمع الله تعالى هنا بين الاستجابة والإيمان؛ لأن الاستجابة هنا بمعنى الاستسلام لله تعالى بامتثال الأوامر، واجتناب النواهي، والمراد بالإيمان هنا أعمال القلوب، ويكون الجمع بين الاستجابة والإيمان، كالجمع بين الإسلام والإيمان.

١ - سورة الأنفال: الآية / ٢٤

٢ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث رقم: ٤٤٧٤

والعلة في تقديم الطاعات على الإيمان، والأصل أن يكون الإيمان مُقدِّماً على الطاعات، لأنها أثر من آثاره؛ فالجواب أن امثال الطاعات سبب زيادة الإيمان وقوته، وإن كانت هي نفسها من الإيمان.

قال الفخر الرازي: الاستجابة عبارة عن الإنقياد والاستسلام، والإيمان عبارة عن صفة القلب، وهذا يدل على أن العبد لا يصل إلى نور الإيمان وقوته إلا بتقدم الطاعات والعبادات.<sup>١</sup>

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

الرشد إصابة الحق، وهو خلاف العي؛ كما قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْعَيِّ﴾.<sup>٢</sup>

و: (لعل) من الله تعالى واجبة، والرشد هو الغاية من الجمع بين الإيمان، والإذعان للأمر والنهي.

١ - مفاتيح الغيب (٥/ ٢٦٦)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ٢٥٦



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾<sup>١</sup>.

كَانَ الصِّيَامُ أَوَّلَ مَا فَرَضَ إِذَا أَفْطَرَ الْمُسْلِمُ أَحِلَّ لَهُ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَالْجِمَاعُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَإِذَا نَامَ قَبْلَ ذَلِكَ، حُرِّمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالْجِمَاعُ إِلَى اللَّيْلِ الْقَابِلَةِ.

عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطَرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَيْسَ بِنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: حَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ عُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾. [البقرة: ١٨٧]»<sup>٢</sup>.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، قَالَ: وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَالَ يَزِيدُ: فَصَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٧

٢ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب قول الله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

[البقرة: ١٨٧]، حديث رقم: ١٩١٥

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿البقرة: ١٨٣﴾ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ ﴿البقرة: ١٨٤﴾ قَالَ: فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَأَجْزَأُ ذَلِكَ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ ﴿البقرة: ١٨٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ﴿البقرة: ١٨٥﴾ قَالَ: فَأَتَيْتَ اللَّهَ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ وَثَبَّتَ الْإِطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَا حَوْلَانِ قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا امْتَنَعُوا. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ صِرْمَةُ ظَلَّ يَعْمَلُ صَائِمًا حَتَّى أَمْسَى فَجَاءَ إِلَى أَهْلِهِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ نَامَ فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى أَصْبَحَ فَأَصْبَحَ صَائِمًا قَالَ: فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ جَهَدَ جَهْدًا شَدِيدًا قَالَ: «مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَهَدْتَ جَهْدًا شَدِيدًا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَمِلْتُ أَمْسٍ فَجِئْتُ حِينَ جِئْتُ، فَأَلْقَيْتُ نَفْسِي فَنِمْتُ، وَأَصْبَحْتُ حِينَ أَصْبَحْتُ صَائِمًا. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَ مَا نَامَ، وَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ ﴿البقرة: ١٨٧﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ آمَنُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾<sup>١</sup>.

ومما يدل على ذلك أيضًا ما ثبت عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: أُنْزِلْتُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كُتِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا صَلَّى عَلَى الْعَتَمَةِ وَنَامَ، حُرِّمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ إِلَى مِثْلِهَا. وَرُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي الْعَالِيَةِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَجُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ وَعَطَاءِ الْخُرَّاسِيِّ، نَحْوُ ذَلِكَ.<sup>٢</sup>

١ - تقدم تحريجه

٢ - تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٥)



وَعَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَقَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ، لَقَدْ كُتِبَ الصِّيَامُ عَلَى كُلِّ أُمَّةٍ حَلَّتْ كَمَا كُتِبَ عَلَيْنَا، شَهْرًا كَامِلًا وَأَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ عَدَدًا مَعْلُومًا.<sup>١</sup>

ثم نسخ الله تعالى هذا الحكم بقوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ هُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.<sup>٢</sup>

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ كِتَابُهُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمَرْأَةَ وَالرَّجُلَ كَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَنْكِحُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ، أَوْ يَرْفُذُ فَإِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ، أَوْ رَفَدَ مَنَعَ ذَلِكَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْقَابِلَةِ، فَنَسَخَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ، هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ، وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ هُنَّ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ، فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ الْآيَةَ.<sup>٣</sup>

قلنا أن أول فرض الصِّيَامِ كان المسلم إذا أفطر أحلَّ له الأكل والشرب والجماع من غروب الشمس إلى صلاة العشاء، وإذا نام قبل ذلك، حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة.

فأنزل الله تعالى التخفيف للمسلمين في هذه الآية، ورفع الحكم السابق الذي كان في ابتداء الإسلام.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

١ - تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٥)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٧

٣ - الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (ص: ٣٨)

الرَّفَثُ: أَصْلُهُ قَوْلُ الْفُحْشِ، وَالتَّكَلُّمُ بِالْقَبِيحِ؛ كَمَا قِيلَ:

وَرُبَّ أَسْرَابٍ حَجِيحٍ كُظْمٍ \*\*\*\*\* عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلُّمِ

ويطلق على الجِماعِ، وعلى التَّصْرِيحِ بِذِكْرِ الْجِماعِ، قَالَ الرَّجَّاجُ: الرَّفَثُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ.

والمراد بالرَّفَثِ في هذه الآيةِ الْجِماعُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "الرَّفَثُ: هُوَ الْجِماعُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُكَيِّ عَمَّا شَاءَ".<sup>١</sup>

ويشمل المعاني الثلاثة قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾.<sup>٢</sup>

فَالرَّفَثُ هُنَا يَدْخُلُ فِيهِ الْجِماعُ، وَالتَّعْرِيضُ بِذِكْرِ الْجِماعِ، وَكُلُّ قَوْلٍ مِنَ الْفُحْشِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الرَّفَثُ: غَشِيَانُ النِّسَاءِ وَالْقُبْلِ وَالْعَمَزِ، وَأَنْ يُعْرَضَ لَهَا بِالْفُحْشِ مِنَ الْكَلَامِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.<sup>٣</sup>

وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾. وَالْأَصْلُ أَنَّ الرَّفَثَ لَا يَتَعَدَى ب: ﴿إِلَى﴾، وَإِنَّمَا يَتَعَدَى بِالْبَاءِ، فَلَا يُقَالُ رَفَثٌ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رَفَثَ بِهَا، وَإِنَّمَا عُدِّي الرَّفَثُ بِإِلَى هُنَا؛ لِأَنَّهُ ضُمِّنَ مَعَى الْإِفْضَاءِ، وَالْمَعْنَى: أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ مُفْضِيَةً إِلَى نِسَائِكُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ هُنَّ﴾.

شَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَرْأَةَ بِاللِّيَاسِ لِلرَّجُلِ، وَشَبَّهَ الرَّجُلَ بِاللِّيَاسِ لِلْمَرْأَةِ، وَمِنْ أَهَمِّ خِصَائِصِ اللَّيَاسِ السُّتْرُ لِللَّبْسِ؛ لِأَنَّهُ كَلَّ وَاحِدٌ مِنْهُمَا يَسْتُرُ الْآخَرَ عَنِ الْحَرَامِ بِقِضَاءِ الْوَطْرِ وَالْعِفَّةِ؛ كَمَا وَرَدَ عَنْ

١ - جامع البيان (٣/ ٤٦٤)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٧

٣ - تفسير ابن كثير (١/ ٥٤٤)



أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً، فَقَدْ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي».<sup>١</sup>

قال الفخر الرازي: إِنَّمَا سُمِّيَ الزَّوْجَانِ لِيَسَا لِيَسْتُرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبُهُ عَمَّا لَا يَجِلُّ.<sup>٢</sup>

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ﴾، اسْتِعَارَةٌ بِجَمْعِ شِدَّةِ الْإِتِّصَالِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَكَأَنَّ هَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا رَحَّصَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُبَاشَرَتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ هَذِهِ الْمُخَالَطَةُ وَالْمَلَابَسَةُ؛ وَقَالَ صَبْرُ الرَّجُلِ عَنْهَا، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا يَسْتَعْنِي عَنِ الْآخَرِ، رَحَّصَ لَهُمْ فِي مُبَاشَرَتَيْنِ.

قَالَ الْوَاحِدِيُّ: إِنَّمَا وَحَدَ اللَّيَاسَ بَعْدَ قَوْلِهِ هُنَّ لِأَنَّهُ يَجْرِي مَجْرَى الْمَصْدَرِ، وَفِعَالٌ مِنْ مَصَادِرِ فَاعِلٍ، وَتَأْوِيلُهُ: هُنَّ مُلَابِسَاتٌ لَكُمْ.<sup>٣</sup>

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ هِيَ لِيَاسُكَ، وَفِرَاشُكَ، وَإِرْزَاكَ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُمَارَجَةِ.

### الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: جَمَعَتِ الْآيَةُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَيَانِ: الطَّبَاقُ الْمَعْنَوِيُّ، بِقَوْلِهِ: أُحِلَّ لَكُمْ، فَإِنَّهُ يَفْتَضِي تَحْرِيمًا سَابِقًا، فَكَأَنَّهُ أُحِلَّ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ، أَوْ مَا حُرِّمَ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، وَالْكِتَابِيُّ بِقَوْلِهِ: الرَّفْتُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ، وَالِاسْتِعَارَةُ الْبَدِيعَةُ بِقَوْلِهِ: هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ، وَأُفْرِدَ اللَّيَاسُ لِأَنَّهُ كَالْمَصْدَرِ، نَقُولُ: لَا بَسْتُ مُلَابَسَةً وَلِيَاسًا.<sup>٤</sup>

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

١ - رواه الطبراني في الأوسط - حديث رقم: ٩٧٢، والحاكم في المستدرک - كتاب النكاح، حديث رقم: ٢٦٨١، بسند

حسن

٢ - مفاتيح الغيب (٥ / ٢٧٠)

٣ - مفاتيح الغيب (٥ / ٢٧٠)

٤ - البحر المحيط في التفسير (٢ / ٢١٢)

(اِحْتَانٌ): اِفْتِعَالٌ مِنَ الْحَيَانَةِ، أَي: حَانَ، وَأَصْلُ الْحَيَانَةِ النَّقْصُ أَي يَنْقُصُ مَا أَوْثَمَ عَلَيْهِ وَلَا يُؤَدِّبُهُ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ.

قَالَ الرَّمَّحَشَرِيُّ: وَتَحَوَّنَ فُلَانٌ حَقِي إِذَا تَنَقَّصَهُ كَأَنَّهُ حَانَهُ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَكُلُّ مَا غَيَّرَكَ عَنْ حَالِكَ فَقَدْ تَحَوَّنَكَ. قَالَ لَيْدٌ: تَحَوَّنَهَا نُزُولِي وَارْتِحَالِي.<sup>١</sup>

وَقَالَ أَيضًا: مَعْنَى الْحَوْنِ النَّقْصُ، كَمَا أَنَّ مَعْنَى الْوَفَاءِ التَّمَامُ، وَمِنْهُ تَحَوَّنَهُ إِذَا تَنَقَّصَهُ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي ضِدِّ الْأَمَانَةِ وَالْوَفَاءِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا حُنْتَ الرَّجُلَ فِي شَيْءٍ فَقَدْ أَدْحَلْتَ عَلَيْهِ التَّقْصَانَ فِيهِ.<sup>٢</sup>

فمَعْنَى: ﴿تَحْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أَي تَظْلَمُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَنَقُّصُونَهَا مَا وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْأَجْرِ بِالْمُبَاشَرَةِ فِي لَيَالِي الصَّوْمِ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَقَدْ حَانَ نَفْسَهُ إِذْ جَلَبَ إِلَيْهَا الْعِقَابَ، وَحَرَمَهَا الثَّوَابَ.

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ، فَأَمْسَى فَنَامَ حَرَمَ عَلَيْهِ الطَّعَامَ، وَالشَّرَابَ، وَالنِّسَاءَ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْعَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ سَهَرَ عِنْدَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا فَقَالَتْ: إِيَّيَّ قَدْ نِمْتُ، قَالَ: مَا نِمْتُ ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَعَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَحْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.<sup>٣</sup>

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، "كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّوْا الْعَتَمَةَ حَرَمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالنِّسَاءَ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ، فَاحْتَانَ رَجُلٌ نَفْسَهُ، فَجَامَعَ امْرَأَتَهُ، وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ، وَلَمْ يُفْطِرْ، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ يُسْرًا لِمَنْ بَقِيَ وَرُحْصَةً وَمَنْفَعَةً،

١ - أساس البلاغة (١/ ٢٧٢)

٢ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٢١٣)

٣ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٥٧٩٥، بسند حسن



فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾، وَكَانَ هَذَا مِمَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهِ النَّاسَ وَرَحَّصَ لَهُمْ وَيَسَّرَ<sup>١</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

لما وقع من بعض المسلمين ما وقع من المخالفة في الجماع في ليالي رمضان، وكان في الأمر مشقة عظيمة عليهم، تداركهم الله بلطفه، فَتَابَ عَلَيْهِمْ، وتوبة الله تعالى على العبد عدم مؤاخذته بالذنب، وَعَفَا عَنْهُمْ، والعفو هو محو أثر الذنب، وهذه هي أكمل حالات العبد بعد الذنب، عدم المؤاخذة على الذنب، ومحو أثره.

وأصل العفو: المحو، يقال: يُقَالُ عَفَتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ إِذَا مَحَتْهُ.

ومنه قول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدَيْبِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثْرَهُ»<sup>٢</sup>.

فمعنى: «تَعْفُوَ أَثْرَهُ»، أي: تمحو أثر مشيه.

وهذا من قول أبي حيان: (أَنْتَهُمَا رَاجِعَانِ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، وَعَاقِبَ بَيْنَهُمَا لِلْمُبَالَغَةِ)<sup>٣</sup>.

لأن حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله التأكيد.

١ - رواه أبو داود - كتاب الصَّوْمِ، بَابُ مَبْدَأِ فَرَضِ الصَّيَّامِ، حديث رقم: ٢٣١٣، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كتاب الرِّكَاعِ، بَابُ مَثَلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ، حديث رقم: ١٤٤٣، ومسلم - كتاب الرِّكَاعِ، بَابُ مَثَلِ الْمُتَنَفِّقِ وَالْبَخِيلِ، حديث رقم: ١٠٢١

٣ - البحر المحيط في التفسير (٢/ ٢١٣)

قوله تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

المراد بالمباشرة هنا الجماع، فعن ابن جرير، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ، قَوْلُهُ ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] قَالَ: الْجَمَاعُ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْمُبَاشَرَةِ فَهُوَ الْجَمَاعُ نَفْسُهُ.<sup>١</sup>  
هذا إذن من الله تعالى في المباشرة لئلا يصيام بعد التحريم، وأتى هنا بصيغة الأمر ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾، وولعلماء الأصول، في الأمر بعد الحظر ثلاثة مذاهب:

الأول: الأمر بعد الحظر يفيد الوجوب.

الثاني: يفيد الإباحة.

الثالث: الأمر بعد الحظر يرجع إلى ما كان عليه الأمر قبل الحظر، فإن كان واجبا فواجب، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾.<sup>٢</sup>

وإن كان مستحبا فمستحب؛ كقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا.....».<sup>٣</sup>

وإن كان مباحا فمباح؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾.<sup>٤</sup>

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾.<sup>٥</sup>

قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

١ - تفسير الطبري (٣/ ٢٤٣)

٢ - سورة التوبة: الآية/ ٥

٣ - رواه مسلم - كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، حديث رقم: ٩٧٧

٤ - سورة المائدة: الآية/ ٢

٥ - سورة الجمعة: الآية/ ١٠



اختلف العلماء في المراد بما كَتَبَ اللهُ هنا، على عدة أقوال منها: أن المراد بذلك الولد.

قَالَ: الْحَسَنُ: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾. هُوَ الْوَلَدُ.<sup>١</sup>

ومنها: الْجَمَاعُ، قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾، قَالَ: الْجَمَاعُ.<sup>٢</sup>

ومنها: لَيْلَةُ الْقَدْرِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾: لَيْلَةُ الْقَدْرِ.<sup>٣</sup>

وَقَالَ قَتَادَةُ، ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾: مَا أَحَلَّهُ اللهُ لَكُمْ.<sup>٤</sup>

ولعل الراجح هو قول قَتَادَةَ أن المراد مَا أَحَلَّهُ اللهُ لَكُمْ لأنه يشمل الجماع والولد والأكل والشرب؛ ولأن فيه إشارة إلى إباحة المحظورات لَيْلَةَ الصِّيَامِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾.<sup>٥</sup>

لما بين الله تعالى إباحة الجماع لَيْلَةَ الصِّيَامِ اتبع ذلك بيان حكم الأكل والشرب للصائم في ليالي الصِّيَامِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾، والمعنى أبيض لكم كذلك الأكل والشرب كالمباشرة عَامَّةَ اللَّيْلِ، ثم بين سبحانه وتعالى الغاية التي تمتد إليها هذه الإباحة فقال: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، وَالْخَيْطُ هُوَ سِلْكٌ مِنَ الْكَتَّانِ أَوْ الْقَطْنِ تصنع منه الثياب، والمراد بِالْخَيْطِ هُنَا الشُّعَاعُ الْمُمتدُّ مِنَ الضَّوئِ فِي الظَّلَامِ عند بزوغ الفجر، فالخَيْطُ الْأَبْيَضُ: ضَوْؤُ النَّهَارِ. وَالْخَيْطُ الْأَسْوَدُ: سَوَادُ اللَّيْلِ.

وقد كان التعبير عن ظهور الفجر بالخيط معهودًا عن العرب؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ مِنْ شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ:

١ - تفسير الطبري (٣/ ٢٤٥)

٢ - تفسير الطبري (٣/ ٢٤٦)

٣ - تفسير الطبري (٣/ ٢٤٦)

٤ - تفسير الطبري (٣/ ٢٤٧)

٥ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٧

فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سَدْفَةٌ \*\*\*\*\* وَلَا حَ مِنْ الصُّبْحِ حَيْطٌ أَنَارَا  
وَقَالَ غَيْرُهُ:

الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ ضَوْؤُ الصُّبْحِ مُنْقَلِقٌ \*\*\*\*\* وَالْحَيْطُ الْأَسْوَدُ جُنْحُ اللَّيْلِ مَكْتُومٌ  
وقد التبس المراد الحَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْحَيْطُ الْأَسْوَدُ على بعض المسلمين، فعَنْ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ،  
قَالَ: وَأُنزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وَمَنْ يُنْزَلُ:  
﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْحَيْطَ  
الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُئُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ «فَعَلِمُوا أَنَّ  
يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ»<sup>١</sup>.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، أَحْبَبَنِي عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ  
لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عَمَدَتْ إِلَى عِقَالَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَسْوَدٌ وَالْآخَرُ أَبْيَضٌ،  
قَالَ: فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَا تَبَيَّنَ لِي الْأَسْوَدُ مِنَ الْأَبْيَضِ،  
وَلَا الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ عَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَرْتُهُ  
بِالَّذِي صَنَعْتُ. فَقَالَ: "إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِيضٌ، إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيْلِ"<sup>٢</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ﴾ بيان للغاية التي يجب الإمساك عندها عن الأكل  
والشرب والجماع، وهي عند اتّضح الفجر للنّاظر، وهو الفجر الصادق.

١ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ  
الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، حديث رقم: ١٩١٧، ومسلم - كتاب الصيام، باب بيان  
أنّ الدُّحُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْضُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَبَيَانَ صِفَةَ الْفَجْرِ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ  
الْأَحْكَامُ مِنَ الدُّحُولِ فِي الصَّوْمِ، وَدُحُولِ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، حديث رقم: ١٠٩١

٢ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ  
مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، حديث رقم: ٤٥٠٩،  
وأحمد حديث رقم: ١٩٣٧٠، واللفظ له.



لذَلِكَ مَنْ شَكَ فِي الْفَجْرِ جاز له الأكل والشرب، حتى يتيقن من طلوع الفجر؛ فعن مسلم بن صبيح قال: قال رجل، لابن عباس: أرأيت إذا شككت في الفجر، وأنا أريد الصيام؟ قال: «كل ما شككت حتى لا تشك»<sup>١</sup>.

وبالنسبة لنا الآن فإن النظر في الساعة يقوم مقام اليقين في رؤية الفجر.

ومن في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، بيانية.

والفجر مصدر قولك: فجرت الماء أفجره فجرًا، وفجرته تفجيرًا.

قال الأزهري: الفجر أصله الشق، فعلى هذا الفجر في آخر الليل هو انشقاق ظلمة الليل بنور الصباح.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾.

هذا بيان لنهاية وقت الصيام، فإن ﴿إِلَى﴾ تفيد انتهاء الغاية، فظاهر الآية أن الصوم ينتهي عند دخول الليل، ولا يشرع الصوم بعد دخول الليل؛ لظاهر هذه الآية، ولما ثبت عن سهل بن سعد: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»<sup>٢</sup>.

وعن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أقبل الليل وأدبر النهار، وغابت الشمس فقد أفطر الصائم»<sup>٣</sup>.

١ - رواه عبد الرزاق في مصنفه - حديث رقم: ٧٣٦٨، والبيهقي في السنن الكبرى - كتاب الصيام، باب من أكل وهو

شاك في طلوع الفجر، حديث رقم: ٨٠٣٨، وابن أبي شيبة - حديث رقم: ٩٠٦٧

٢ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب تعجيل الإفطار، حديث رقم: ١٩٥٧، ومسلم - كتاب الصيام، باب فضل

السُّحُورِ وتأكيد استنجابيه، واستنجاب تأخيرهِ وتَعْجِيلِ الْفِطْرِ، حديث رقم: ١٠٩٨

٣ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب: متى يحل فطر الصائم، حديث رقم: ١٩٥٤، ومسلم - كتاب الصيام، باب

بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، حديث رقم: ١١٠٠

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.<sup>١</sup>

تطلق المباشرة على الجماع، وعلى مقدمات الجماع، والراجح أن المراد بالمباشرة هنا: الجماع. فعن ابن جرير، قال: قَالَ لِي عَطَاءٌ ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾: الجماع.<sup>٢</sup> وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا اعْتَكَفَ، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِلْحَاجَةِ الْإِنْسَانِ».<sup>٣</sup>

وَالْعُكُوفُ، وَالِاعْتِكَافُ فِي اللَّعَةِ: لُزُومُ الشَّيْءِ، وَحَبْسُ النَّفْسِ عَلَيْهِ، بَرًّا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾.<sup>٤</sup> كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْظِلُ لَهَا عَاكِفِينَ﴾.<sup>٥</sup>

أَيُّ: مُقِيمِينَ عَلَى عِبَادَتِهَا.

قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

تَرَى حَوْهِنَّ الْمُعْتَفِينَ كَأَنَّهِنَّ \*\*\*\*\* عَلَى صَنِمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَكْفُ  
وَشَرَعًا: الْإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ، عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٧

٢ - تفسير الطبري (٣/ ٢٦٨)

٣ - رواه مسلم- كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سُورِهَا وَالِاتِّكَاةِ فِي حِجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ، حَدِيثُ رَقْم: ٢٩٧

٤ - سورة الأنبياء: الآية/ ٥٢

٥ - سُورَةُ الشُّعْرَاءِ: الآية/ ٧١



نهى الله تعالى المؤمنين عن جماع النساء حال اعتكافهم، وسواء كان هذا الاعتكاف في رمضان أو في غيره، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وأجمعوا على أن من جامع امرأته، وهو معتكف عامدا لذلك في فرجها أنه مفسد لاعتكافه.<sup>١</sup>

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا فِي الرَّجُلِ يَعْتَكِفُ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، فَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يَنْكِحَ النِّسَاءَ لَيْلًا وَنَهَارًا حَتَّى يَفْضِيَ اعْتِكَافَهُ.<sup>٢</sup>

وَعَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ وَلَقِيَ امْرَأَتَهُ بَاشَرَهَا إِنْ شَاءَ، فَنَهَاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَفْضِيَ اعْتِكَافَهُ».<sup>٣</sup>

وقوله تعالى: ﴿فِي الْمَسَاجِدِ﴾، قيد خرج مخرج الغالب، فَإِنَّ الْمُعْتَكِفَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الْجَمَاعُ فِي الْمَسْجِدِ وَفِي غَيْرِهِ، ولِلإعتكاف أحكام مفصلة محلها المطولات من كتب الفقه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.<sup>٤</sup>

الْحُدُودُ: جمع حَدٍّ، وأصله المنع، والفصل بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وسميت حُدُودَ الشَّرْعِ بذلك؛ لأنها فَصَلَتْ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَشُبِّهَتْ الْأَحْكَامُ بِالْحُدُودِ لِأَنَّ تَجَاوُزَهَا يُخْرِجُ مِنْ حِلٍّ إِلَى مَنَعٍ.

فالله تعالى يخبرنا أَنَّ ما شرعه لنا من الأحكام السابقة من تشريع الصيام، ووقته، وما يباح فيه وما يحرم، وغيرها من أحكام، إنما حدود للشرع لا يجوز للعبد أن يقربها، حتى لا يعرض نفسه لسخط الله تعالى؛ كما ورد عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَحَدَّ حُدُودًا، فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَنَهَى عَنْ أَشْيَاءَ، فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ لَهَا رَحْمَةٌ لَكُمْ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».<sup>٥</sup>

١ - الإجماع (ص: ٥٠)

٢ - تفسير ابن كثير (١/ ٥١٩)

٣ - تفسير الطبري (٣/ ٢٧٠)

٤ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٧

٥ - رواه الدارقطني- كتاب الرِّضَاعِ، حديث رقم: ٤٣٩٦، والطبراني في الكبير- حديث رقم: ٥٨٩، والأوسط-

حديث رقم: ٧٤٦١، والبيهقي في السنن الكبرى- حديث رقم: ١٩٧٢٥، بسند ضعيف

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾، تحذير شديد من مُقَارَبَتِهَا؛ لِأَنَّ مُقَارَبَتَهَا ذَرِيعَةٌ لِلْوُقُوعِ فِيهَا؛ كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ»<sup>١</sup>.

وَالْقُرْبُ مِنَ الْحَدِّ مَدْعَاةٌ لِلتَّجَاوُزِ، وَالخُرُوجُ غَالِبًا مِنَ الْحِلِّ إِلَى الْحَرَمِ، لَا سِيَّمَا إِذَا أَمَرَ مِمَّا تَهْوَاهُ النَّفْسُ، لِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى هُنَا: ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾، لِتَعَلُّقِ الْحُدُودِ بِالشُّبُهَاتِ، وَمِنْهَا الْإِفْطَارُ فِي رَمَضَانَ لِغَيْرِ عُدْرٍ، وَالْمُبَاشَرَةُ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ وَالْمُبَاشَرَةُ مِنَ الْمُعْتَكِفِ.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الرِّثَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾<sup>٣</sup>.

وَ لَمَّا تَعَلَّقَ الْأَمْرَ بِشَهْوَةِ الْمَالِ، وَالْأَمْنِ مِنَ الْحَاسِبَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>٤</sup>.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.

أَيُّ: كَمَا بَيَّنَّ أَحْكَامَ الصِّيَامِ، وَالِاعْتِكَافِ، هَذَا الْبَيَانَ الْوَافِي الْوَاضِحَ، يُبَيِّنُ سَائِرَ الْأَحْكَامِ لِلنَّاسِ جَمِيعًا.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾.

أَيُّ: لِيَعْرِفُوا مَا يَجِبُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَرْضَاهُ، وَكَيْفَ يُطِيعُونَهُ سُبْحَانَهُ، فَيَتَجَنَّبُوا أَسْبَابَ سُخْطِهِ، وَمَوْجِبَاتِ عَذَابِهِ.

١ - رواه البخاري - كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم: ٥٢، مسلم - كتاب المساقاة، باب أخذ

الحلال وترك الشبهات، حديث رقم: ١٥٩٩

٢ - سورة الأنعام: الآية / ١٥١

٣ - سورة الإسراء: الآية / ٣٢

٤ - سورة الإسراء: الآية / ٣٤



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

هذه الآية أَصْلُ عَظِيمٍ فِي تَحْرِيمِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَدْ كَانَ أَكْلُ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سَبِيلًا مَالُوفًا، بَلْ كَانَ جَلَّ اِكْتِسَابُهُمْ مِنَ الْإِعَارَةِ وَالْمَيْسِرِ، وَعَظَبِ الْقَوِيِّ مَالِ الضَّعِيفِ، وَأَكَلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، وَالرَّبَا، وَالْمَيْسِرِ؛ وَقَدْ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِلنَّجَاشِيِّ: (أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِمَّا الضَّعِيفِ)<sup>٢</sup>.

وَجِهَ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا؛ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧] تَحْذِيرٌ مِنَ الْجُرْأَةِ عَلَى مُخَالَفَةِ حُكْمِ الصِّيَامِ بِالْإِفْطَارِ غَيْرِ الْمَأْدُونِ فِيهِ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْأَكْلِ الْحَرَامِ فَعَطَفَ عَلَيْهِ أَكْلُ آخَرٍ مُحَرَّمٌ وَهُوَ أَكْلُ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ<sup>٣</sup>.

وَهَذَا النَّهْيُ عَنِ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَمْوَالِ الْحَرَمَةِ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مِنْ اسْتِدَانِ فَجْحِدِ الْمَالِ، وَمَنْ غَضِبَ مَالَ غَيْرِهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ خَلْسَةً، وَأَكَلَ السَّحْتَ، وَالرَّشْوَةَ، وَالرَّبَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَأْذَنَ فِيهِ الشَّرْعُ.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ النَّهْيِ الْأَكْلَ خَاصَّةً، بَلْ كُلُّ أَخْذٍ لِلْمَالِ بِغَيْرِ حَقِّ مُحَرَّمٍ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَكْلًا لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الْأَعْظَمَ مِنَ الْمَالِ هُوَ الْأَكْلُ.

وَمَا كَانَ الْمَالُ هُوَ قِوَامُ حَيَاةِ الْعِبَادِ وَرَدَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ لِمَنْ تَعَدَّى عَلَى حَقِّ غَيْرِهِ فِيهِ؛ فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ افْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ»<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٨

٢ - سيرة ابن هشام (١/ ٣٣٦)

٣ - التحرير والتنوير (٢/ ١٨٧)

٤ - رواه مسلم - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ وَعِيدِ مَنْ افْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ بِالنَّارِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٣٧

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾.

الباطل في اللغة: هو الرائل الذاهب.

﴿وَتُدَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

أصل الإذلاء: إرسال الدلو في البئر، وهو هنا إلقاء الرشوة للحكام للتوسل بها لأكل حق غيره، تشبيهاً بالذي يُرسل الدلو في البئر.

والمعنى: لا تجمعوا بين أكل الأموال بالباطل والإذلاء بها، وبالحنج الباطلة إلى الحكام لتأكلوا طائفة من أموال الناس بصفة محرمة، وأنتم تعلمون أنكم لا حق لكم في هذا المال.

قال ابن عباس: هذا في الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه بيعة، فيجحد المال ويخصم إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه آثم أكلي حرام<sup>١</sup>.

وفي هذه الآية دليل على أن حكم الحاكم لا يجرم حلالاً، ولا يجل حراماً، بل ثبت عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع منه، فمن قطع له من حق أخيه شيئاً، فلا يأخذه، وإنما أقطع له به قطعة من النار»<sup>٢</sup>.

١ - تفسير ابن كثير (١/ ٥٢١)

٢ - رواه البخاري - كتاب المظالم والغصب، باب إثم من خصم في باطل، وهو يعلمه، حديث رقم: ٢٤٥٨، ومسلم - كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر، واللحن بالحجة، حديث رقم: ١٧١٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا  
الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأَهْلَةِ، لَمْ يَبْدُو  
الْهَلَالَ صَغِيرًا، ثُمَّ يَزْدَادُ حَتَّى يَتَكَامَلَ نُورُهُ فَيَصِيرُ بَدْرًا، ثُمَّ يَتَنَاقَصُ حَتَّى يَصِيرَ هَالَا، ثُمَّ يَذْهَبُ  
نُورُهُ حَتَّى يَكُونَ مُحَاقًا؟

رَوَى الطَّبْرِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "سَأَلَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنِ الْأَهْلَةِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ﴾ يَعْلَمُونَ  
بِهَا حَلَّ دَيْنِهِمْ، وَعِدَّةَ نِسَائِهِمْ، وَوَقْتَ حَجِّهِمْ"<sup>٢</sup>.

وَمَا كَانَ هَذَا أَمْرًا لَا يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ فِي نِيَاهِمُ وَلَا دِينِهِمْ صَرَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَا فِيهِ نَفْعُهُمْ،  
وَأَجَابَهُمْ بِمَا هُمْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِمَّا سَأَلُوا عَنْهُ فَقَالَ: ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾.

وهذا الأسلوب من الكلام نوع من أنواع البديع، يسميه علماء البلاغة: (الأسلوب الحكيم)

ومثل هذا في السنة ما ثبت عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَزَكُبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ  
بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»<sup>٣</sup>.

فقد سألوا عن حكم فأجابهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عنه، وعن حكم هم أحوج إليه مما  
سألوا عنه، وهو حل ميتة البحر، وإذا خفي عليه حكم التطهر بماء البحر، فحكم ميتته  
سيكون أشد خفاءً عليهم.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٨٩

٢ - تفسير الطبري (٣ / ٢٨٢)

٣ - تقدم نخرجه

وَالسُّؤَالُ عَنِ الْأَهْلَةِ إِنَّمَا كَانَ عَنِ السَّبَبِ كَمَا بَيْنَا، وَكَانَ الْأَوَّلَى بِهِمْ أَنْ يَسْأَلُوا عَنِ الْحِكْمَةِ مِنْ ذَلِكَ، لِيَعُودَ عَلَيْهِمُ السُّؤَالُ بِمَا يَنْفَعُهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ.

والسؤال يطلق ويراد به طلب الجواب، وطلب البذل، فإذا كان المراد طلب الجواب عدي الفعل بعن، كما في هذه الآية، وإذا كان المراد طلب البذل لا يعدى غالبًا، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ الْحَقَّ﴾<sup>١</sup>.

الأهلة جمع هلالٍ وهو أول حال القمر حين يراه الناس، وهو في الحقيقة هلالٌ واحدٌ وإنما جمع لكونه يتكرر في كل شهرٍ، أو لأنه يختلف كل ليلة عن التي قبلها، فيكون الجمع تنزيلاً لاختلاف الأوقات منزلة اختلاف الذوات.

قال القرطبي: وَقَدْ يُعَبَّرُ بِالْهِلَالِ عَنِ الشَّهْرِ لِجُلُولِ فِيهِ، كَمَا قَالَ:

أَخْوَانٍ مِنْ نَجْدٍ عَلَى ثِقَةٍ \*\*\*\*\* وَالشَّهْرُ مِثْلُ فُلَامَةِ الظُّفْرِ

﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾.

قلنا أنه سبحانه وتعالى إنما صرّفهم عن مرادهم إلى بيان فائدة أخرى، هم أحوج إليها مما سألوا عنه، ولأن عقولهم لا تدرك تفسير تلك الظاهرة الكونية.

بين الله تبارك وتعالى الحكمة من زيادة القمر ونقصانه، بقوله لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْ هِيَ أَيُّ: الْأَهْلَةُ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ، لمعرفة الأجل في المعاملات، والأيمان، والعديد، والصوم، والفطر، ومدة الحمل والرضاع، والحج، وغير ذلك مما يحتاج الناس إلى معرفة بحساب الأيام والليالي والشهور والسنين.



وقد بين الله تعالى هذه الحكمة في غير موضع من كتابه؛ كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

وكما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾<sup>٢</sup>.  
فَبِالشَّمْسِ نَعْرِفُ الْأَيَّامَ، وَبِالسَّيْرِ الْقَمَرَ نَعْرِفُ الشُّهُورَ وَالْأَعْوَامَ.

وَالْمَوَاقِيتُ جَمْعُ مِيقَاتٍ، وَهُوَ أَحْصَى مِنَ الْوَقْتِ، لِأَنَّهُ وَقْتُ قُدْرٍ فِيهِ عَمَلٌ مِنَ الْأَعْمَالِ.

وذكر الحج بعد المواقيت من باب عطف الخاص على العام، لأهمية الحج ولعظيم منزلته في دين الله تعالى؛ وتنبهها لما كان يفعله المشركون من التلاعب بالأشهر؛ لتحقيق مآربهم، وتحليل الأشهر الحرم؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>٣</sup>.

ولم تذكر العمرة مع الحج؛ لأنَّ العمرة لا وقت لها فلا تكون للأهلة فائدة في فعلها.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>٤</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا، كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ

١ - سورة يونس: الآية/ ٥

٢ - سورة الإسراء: الآية/ ١٢

٣ - سورة التَّوْبَةِ: الآية/ ٣٧

٤ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٩

أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عُبِّرَ  
بِذَلِكَ، فَتَنَزَّلَتْ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى، وَأْتُوا  
الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾.

هذا مما أحدثه الناس في الجاهلية، وظنوا أنه يقربهم من الله تعالى، وليس من دين الله في شيء،  
وهو أن الواحد منهم كان إذا أحرم بحج أو عمرة لا يدخل بيته من بابه، وإنما ينقب نقباً في  
جداره يدخل منه ويخرج، ويزعمون أن ذلك أتقى الله تعالى، وأقرب للبرِّ، وأدل على الإيمان  
بالله، فبين الله تعالى أن فعلهم هذا ليس من البر في شيء، وأنه ليس من دين الله تعالى.

ومثل هذه البدعة ما كانوا يفعلونه في الطواف بالبيت، فقد كانوا يطوفون بالبيت عراً، وهذا  
مما زينه لهم الشيطان، وكانوا يقولون: لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها؛ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،  
قَالَ: "كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّافًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَيَّ  
فَرَجِّهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ \*\*\*\*\* فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾<sup>١</sup>.

فأبطل الإسلام هذه العادة القبيحة فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ  
الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ حَجَّةِ  
الْوَدَاعِ، فِي رَهْطٍ، يُؤَدِّتُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يُحْجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ  
عُرْيَانٌ»<sup>٢</sup>.

ومما أحدثه المشركون كذلك أن الحُمْسَ وبعض قبائل من العرب كانوا لا يقفون يوم عرفة بعرفة  
وإنما يقفون يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، مخالفين لسائر العرب؛ فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ  
فُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ

١ - سورة الأعراف: الآية / ٣١

٢ - رواه مسلم - كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ مَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْعَوْرَةِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٦٩



بِعَرَفَةٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفَ  
بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾<sup>١</sup>.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى﴾.

فليس البر ما يفعلونه أو يعتقدونه إنما البر في امتثال أوامر الله تعالى، واجتناب نواهيه، وقد  
قدمنا أن البرَّ اسمٌ جامعٌ لكل الطَّاعَاتِ التي يتقرب بها العباد إلى الله تعالى، وأنه الغاية من  
العبادات، عند الكلام على قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ  
وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .....﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَأَثُوا بُيُوتَ مَنْ أَبَوَاهَا﴾.

أمرُ المراد منه إبطال ما كانوا يفعلونه في الجاهلية مما أحدثوه في دين الله تعالى.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

أرشدهم الله تعالى إلى سبب الفلاح، ما يوجب لهم رضی الله تعالى وهو الاتصاف بالتقوى،  
وهي امتثال أمر الله واجتناب نهيهِ، والبعد عن أسباب سخطه تعالى.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ﴾<sup>٣</sup>.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: هَذِهِ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا  
نَزَلَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَهُ، وَيَكْفُ عَمَّنْ كَفَّ عَنْهُ حَتَّى نَزَلَتْ  
سُورَةُ بَرَاءَةٍ.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٩٩

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٧٧

٣ - سورة البقرة: الآية / ١٩٠

وقيل أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

وهذا هو الراجح؛ فعن ابن عباس، قال: " لَمَّا حَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لَيَهْلِكَنَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ. وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ<sup>٢</sup>.

واختلف العلماء في هذه الآية فمنهم من قال: هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوحَةٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ قِتَالَ الْمُقَاتِلِينَ، وَنَهَى عَنِ قِتَالِ غَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، فقيد القتال ولم يطلقه، وجعله للمقاتلين فحسب، ثم قال بعده: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾، فكانت تفسيراً لما بعدها، والمعنى: وَلَا تُقَاتِلُوا مَنْ لَمْ يُقَاتِلْكُمْ.

وقيل: بل الآية محكمة، وهو الراجح، وأما قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، فالمراد به الإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، فقاتلوهم يُقاتِلُونَكُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾<sup>٣</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، بيان للغاية التي من أجلها شرع الله تعالى الجهاد، فإن الله تعالى ما شرعه لمجرد الاعتداء على الناس، وما شرعه لإذلال الناس، وسفك دمائهم، وسلب ثرواتهم، وما شرعه الله تعالى لإكراه الناس على الدخول في الإسلام، كما يروج لذلك أعداء الإسلام، وإنما شرع الله تعالى الجهاد لإعلاء كلمة الله، وألا يحول بين الناس وبين الإسلام حائل، فقتال المسلمين لأعدائهم يجب أن يكون مقيداً بكونه ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أي: فِي طَاعَتِهِ وَطَلَبِ رِضْوَانِهِ؛ كما قال رُبَيْعُ بْنُ عَامِرٍ، لما قَالَ لَهُ رُسْتُمُ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟

١ - سورة الحج: الآية / ٣٩

٢ - تفسير الطبري (١٦ / ٥٧٤)

٣ - سورة التوبة: الآية / ٣٦



قَالَ: اللَّهُ ابْتَعَثَنَا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمَنْ ضَيَّقِ الدُّنْيَا إِلَى سِعَتِهَا،  
وَمَنْ جَوَّرَ الْأَدْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ الرَّجُلُ:  
يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلدِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ:  
«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».<sup>١</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، حديث رقم: ٢٨١٠، ومسلم -  
كتاب الإمارة، باب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حديث رقم: ١٩٠٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾<sup>١</sup>.

تكلّمنا عن الحكمة التي من أجلها شرع الله تعالى الجهاد، وأنه تعالى ما شرعه لإذلال الناس، وسفك دماءهم، ولا لسلب ثرواتهم، ويظهر هذا جلياً في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

وقد رأينا غير المسلمين في حروبهم كيف أنهم يفسدون في الأرض أشد الفساد، ويهلكون الحرث والنسل، ويستبيحون الأعراض، وينكلون بالمسلمين العزل، ويمتلون بالجثث، ويدمرون البيوت على ساكنيها.

وهذه آثارهم في سوريا والعراق وأفغانستان، وغيرها تنطق صباح مساء على بشاعة جرائمهم، وشناعة أفعالهم، وتجردهم من كل خلق قويم، وصدق الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِلَّةً، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾<sup>٢</sup>.

قارن بين تلك النظم الظالمة التي لا يدفعها إلى القتال إلا شهوة سفك الدماء، وشراهة القتل، وبين رحمة الإسلام بمخالفه حتى في الجهاد، وهذا هو السر في أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جمع بين الرِّحْمَةِ، الْمَلْحَمَةِ في نسق واحد، فهو نَبِيُّ الرِّحْمَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ؛ فَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الرِّحْمَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»<sup>٣</sup>.

ومن رحمة الإسلام وعدله عدم الاعتداء في القتال، والنهي عن مجاوزة الحد في كل صور الاعتداء، ومن صور الاعتداء في القتال قتل النساء، والصِّبْيَانِ، وَقَتْلُ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ، وَقَتْلُ مَنْ أَلْقَى إِلَى الْمُسْلِمِينَ السَّلْمَ وَكَفَّ يَدَهُ، ومن صور الاعتداء، الغدر، والتمثيل بالجثث؛ فَعَنْ بُرَيْدَةَ

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٠

٢ - سورة النمل: الآية/ ٣٤

٣ - رواه أحمد- حديث رقم: ١٩٥٢٥، وابن حبان- كِتَابُ التَّأْرِيخِ، بَابُ مِنْ صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَارِهِ، حديث رقم: ٦٣١٤، بسند صحيح



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاتَلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَعْدُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا».<sup>١</sup>

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْوشَهُ قَالَ: «اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تُفَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَعْدُوا، وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوَالِدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ».<sup>٢</sup>

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: وَجَدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ».<sup>٣</sup>

١ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأَمْرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِأَدَابِ الْعَزْوِ وَعَيْرِهَا، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٧٣١

٢ - رَوَاهُ أَحْمَدٌ - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٧٢٨، بِسَنَدٍ حَسَنٍ

٣ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠١٥، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٧٤٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلَكُمُ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلَكُمُ فَاقْتُلُوهُمْ كَمَا كُنْتُمْ قَاتِلِيهِمْ﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى المؤمنين بالجهاد في سبيله بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وبين السبب في ذلك بقوله: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، وحذر من مغبة الاعتداء في القتال بقوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، شحذ همهم للقتال، وأهلب عزائمهم للجهاد بقوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾.

أي: اقتلوهم حيث تمكنتم من قتلهم، وفي أي مكان لقيتُمُوهم، وأين وجدتموهم، فماداموا مقاتلين فقد أهدرت دماؤهم، وحل قتلهم؛ وسواء كان يقاتل، أو يتجسس، أو ينتقا من مكان لمكان؛ لأنه لا تؤمن غائلته، ولا يتوقى شره.

وقوله تَعَالَى: ﴿حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾، أي: حيث تمكنتم منه، يُقَالُ: تَقِفَ يَتَقَفُ تَقْفًا وَتَقْفًا، وَرَجُلٌ تَقَفَ لَقْفًا: إِذَا كَانَ مُحْكَمًا لِمَا يَتَنَاوَلُهُ مِنَ الْأُمُورِ.

قوله تَعَالَى: ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ﴾.

فيه إشارة إلى ما فعله المشركون بالمهاجرين حيث أَخْرَجُوهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ بِمَكَّةَ، فَقَالَ تَعَالَى مُحْرَضًا لَهُمْ عَلَى الْقِتَالِ: أَخْرِجُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَمَسَاكِينِكُمُ الَّتِي اسْتَوْلُوا عَلَيْهَا وَأَخَذُوهَا بِغَيْرِ حَقٍّ، أَخْرِجُوهُمْ مِنْهَا كَمَا أَخْرَجْتُمُوهُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَمَسَاكِينِكُمْ.

قوله تَعَالَى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

أخبرنا الله تعالى عن حال المشركين، وأنهم لا يرضون من المسلمين بغير الكفر؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا﴾<sup>٢</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٩١

٢ - سورة البقرة: الآية / ٢١٨



وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾<sup>١</sup>.

وقد يظن بعض الناس أن الجهاد عبارة عن إزهاق الأرواح، وقتل النفوس، وهذه مضرة عظيمة، وفتنة شديدة؛ فقال الله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾. أي: الكفر الذي يريده المشركون بأهل الإيمان إذا تمكنوا منهم أعظم خطراً، وأشدّ ضرراً من القتل، ولأنّ يُقْتَلَ الْمُؤْمِنُ مُتَمَسِّكًا بِدِينِهِ، مُقِيمًا عَلَيْهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَعِيشَ كَافِرًا، وقد رأينا ما فعله النصارى بالمسلمين في الأندلس لما تمكنوا من رقابهم.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٢٠

قوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾.

لما أمر الله تعالى المؤمنين بالجهاد في سبيله، وأذن في قتل الكافرين حيثما حلوا، وأينما وجدوا ماداموا مقاتلين، نبه الله تعالى إلى مكانة مكة، وحرمة المسجد الحرام، وأنه لا يحل القتال فيها إلا في حالة الضرورة، أن يبدأ الكفار بالقتال فيها منتهكين حرمتها وحرمة المسجد الحرام، والتعبير بقوله تعالى: ﴿حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾، يشعر بوجود تحاشي القتال حتى لو لجأ المسلمون للمسجد، مراعاة لحرمة مكة، وحرمة بيت الله الحرام.

وَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِي: ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ﴾، بالقصر، أي: بِدُونِ أَلْفٍ بَعْدَ الْقَافِ، وَالْمَعْنَى: وَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى يَقْتُلُوا بَعْضَكُمْ، فَإِنْ قَتَلُوا بَعْضَكُمْ فَاقْتُلُوا مَنْ تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ.

قَالَ الْأَعْمَشُ لِحَمْرَةَ: أَرَأَيْتَ قِرَاءَتَكَ هَذِهِ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ قَاتِلًا بَعْدَ أَنْ صَارَ مَقْتُولًا؟

فَقَالَ حَمْرَةُ: إِنَّ الْعَرَبَ إِذَا قُتِلَ مِنْهُمْ رَجُلٌ قَالُوا قُتِلْنَا.

وهذا يدل على غاية الحيطة والحذر من جانب المؤمنين، حتى لا يبدؤا بالقتال تعظيمًا لحرمة بيت الله الحرام.

وقد حذر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشد التحذر أن تستحل حرمة هذا البلد الحرام؛ فعن ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ - : «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا الْإِذْحَرَ، فَإِنَّهُ لَقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ»<sup>١</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب الجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر، حديث رقم: ٣١٨٩، ومسلم - كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد على الدوام، حديث رقم: ١٣٥٣



وَلَمَّا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَكَانَ عَلَى كَيْبَةِ الْأَنْصَارِ: (الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ»<sup>١</sup>.

﴿فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾.

يَقُولُ تَعَالَى: فَإِنْ بَدَّوْكُمْ بِالْقِتَالِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَلَكُمْ حِينِيذٍ قِتَالَهُمْ وَقَتْلَهُمْ؛ دَفْعًا لَصَوْلَتِهِمْ، وَرَدًّا لِعَدْوَانِهِمْ.

واختلف العلماء في هذه الآية هل هي مُحْكَمَةٌ، أَوْ مَنْسُوخَةٌ؟

على قَوْلَيْنِ: الْأَوَّلُ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ مُقَاتِلٍ، فَعَنْ مُقَاتِلٍ أَنَّهُ قَالَ: قَوْلُهُ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، ثُمَّ تِلْكَ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾<sup>٢</sup>.

قال الفخر الرازي: وَهَذَا الْكَلَامُ ضَعِيفٌ.

أَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، مَنْسُوخٌ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَدْ تَقَدَّمَ إِبْطَالُهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، فَهَذَا مِنْ بَابِ التَّخْصِيسِ لَا مِنْ بَابِ النَّسْخِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، فَهُوَ خَطَأٌ أَيْضًا لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالْقِتَالِ فِي الْحَرَمِ، وَهَذَا الْحُكْمُ مَا نُسِخَ بَلْ هُوَ بَاقٍ فَتَبَتَ أَنَّ قَوْلَهُ ضَعِيفٌ وَلِأَنَّهُ يَبْعُدُ مِنَ الْحُكْمِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ آيَاتٍ مُتَوَالِيَةٍ تَكُونُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا نَاسِخَةً لِلْآخَرَى<sup>٣</sup>.

وَالثَّانِي: أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ.

١ - رواه البخاري - كتاب المغازي، باب: أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح؟، حديث رقم: ٤٢٨٠

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٣

٣ - مفاتيح الغيب (٥/ ٢٨٩)

والراجح أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ؛ لأن النسخ لا يتعين إلا بدليل، ولا دليل هنا على النسخ، والنسخ كان يطلق عند المتقدمين على التخصيص، فالأولى أن يقال خصص العموم قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ...﴾، بقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: "حَضَرْتُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ - طَهَرَهُ اللَّهُ - بِمَدْرَسَةِ أَبِي عُقْبَةَ الْحَنْفِيِّ، وَالْقَاضِي الزَّنْجَائِي يُلْقِي عَلَيْنَا الدَّرْسَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ بِهَيْئَةِ الْمَنْظَرِ عَلَى ظَهْرِهِ أَطْمَارٌ، فَسَلَّمَ سَلَامَ الْعُلَمَاءِ وَتَصَدَّرَ فِي صَدْرِ الْمَجْلِسِ بِمَدَارِعِ الرَّعَاءِ، فَقَالَ الْقَاضِي الزَّنْجَائِيُّ: مَنْ السَّيِّدُ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ سَلَبَهُ الشُّطَارُ أَمْسِ، وَكَانَ مَقْصِدِي هَذَا الْحَرَمَ الْمُقَدَّسَ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ صَاغَانَ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ. فَقَالَ الْقَاضِي مُبَادِرًا: سَلُوهُ - عَلَى الْعَادَةِ فِي إِكْرَامِ الْعُلَمَاءِ بِمُبَادَرَةِ سُؤَالِهِمْ - وَوَقَعَتِ الْفُرْعَةُ عَلَى مَسْأَلَةِ الْكَافِرِ إِذَا التَّجَأَ إِلَى الْحَرَمِ هَلْ يُقْتَلُ أَمْ لَا؟ فَأَفْتَى بِأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ. فَسُئِلَ عَنِ الدَّلِيلِ، فَقَالَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ فُرِيءَ: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ﴾، ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ﴾ فَإِنْ فُرِيءَ: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ﴾ فَاَلْمَسْأَلَةُ نَصٌّ، وَإِنْ فُرِيءَ: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ﴾ فَهُوَ تَنْبِيهٌ، لِأَنَّهُ إِذَا نَهَى عَنِ الْقِتَالِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْقِتْلِ كَانَ دَلِيلًا بَيِّنًا ظَاهِرًا عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْقِتْلِ. فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْقَاضِي مُنْتَصِرًا لِلشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ، وَإِنْ لَمْ يَرَّ مَذْهَبَهُمَا، عَلَى الْعَادَةِ، فَقَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. فَقَالَ لَهُ الصَّاعَانِيُّ: هَذَا لَا يَلِيقُ بِمَنْصِبِ الْقَاضِي وَعِلْمِهِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي اعْتَرَضْتَ بِهَا عَامَّةً فِي الْأَمَاكِنِ، وَالَّتِي احْتَجَجْتَ بِهَا خَاصَّةً، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الْعَامَّ يَنْسَخُ الْخَاصَّ. فَبُهِتَ الْقَاضِي الزَّنْجَائِيُّ، وَهَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ<sup>١</sup>.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>٢</sup>.

يخبر الله تعالى عن عظيم رحمته، وواسع مغفرته، أن المشركين إن انتهوا عن شركهم، وكفوا أيديهم، فلا يجوز التعرض لهم بقتل ولا بأي نوع من أنواع الأذى، ولو كانوا قد قتلوا

١ - تفسير القرطبي (٢/ ٣٥٣)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٢



المُسْلِمِينَ فِي الْحَرَمِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِيهِمْ مَا كَانَ قَبْلَهُ؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَعَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، يَبْكِي طَوِيلًا، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثٍ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ، فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ بِيَمِينِكَ فَلَأُبَايِعَكَ، فَبَسَطَ بِيَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُعْفَرَ لِي، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِيهِمْ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِيهِمْ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِيهِمْ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟»<sup>١</sup>

اختلف العلماء في المراد من قوله تعالى: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا﴾، هل المراد انْتَهَوْا عَنِ الْقِتَالِ، أو المراد انْتَهَوْا عَنِ الشِّرْكِ؟

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنْ انْتَهَوْا عَنِ الْقِتَالِ وَقَالَ الْحَسَنُ: فَإِنْ انْتَهَوْا عَنِ الشِّرْكِ.

والراجح أن المراد من قوله تعالى: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا﴾، أي: عَنِ الْكُفْرِ؛ أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَتَأَلَّ عُفْرَانَ اللَّهِ وَرَحْمَتَهُ بِتَرْكِ الْقِتَالِ، بَلْ بِتَرْكِ الْكُفْرِ.

وهذه الآية كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾<sup>٣</sup>.

١ - رواه مسلم - كتاب الإيمان، باب كَوْنِ الْإِسْلَامِ يَهْدِيهِمْ مَا قَبْلَهُ وَكَذَا الْهِجْرَةَ وَالْحَجَّ، حديث رقم: ١٢١

٢ - سورة الأنفال: الآية / ٣٨

٣ - سورة التوبة: الآية / ١١

سَعِيدُ بْنُ مُصْطَفَى دِيَابِ

حَيَاةُ الْقُلُوبِ تَفْسِيرُ كَلَامِ عِلْمِ الْغُيُوبِ

قال العلماء: في الآية دلالة على قبول توبة قاتل العمد، فإن الكفر أعظم مأثماً من القتل، وقد أخبر تعالى أنه يقبل التوبة من الكفر.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾<sup>١</sup>.

هذا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكَ بِاللَّهِ، وَحَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ، كَمَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>٢</sup>.

وَفِي الْآيَةِ رَدٌّ عَلَى بَعْضِ الْإِنْهَازِيِّينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءٌ اسْمُهُ جِهَادُ الطَّلَبِ، وَلَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا جِهَادُ الدَّفْعِ.

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾. قَالَ: «قَاتِلُوا حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكَ».

وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، قَالَ: حَتَّى لَا يَكُونَ كُفْرًا، وَقَرَأَ: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾<sup>٣</sup>.

وَكَذَا قَالَ الرَّبِيعُ وَالسُّدِّيُّ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمْ<sup>٤</sup>.

وَقِيلَ: الْفِتْنَةُ هُنَا تَعْمُّ جَمِيعَ الْفِتَنِ؛ لِأَنَّهَا نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَالنَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَفِيدُ الْعُمُومَ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٣

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٥، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يُثْبِتُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٢

٣ - سورة الفتح: الآية/ ١٦

٤ - انظر تفسير الطبري (٣/ ٣٠٠)

قوله: ﴿وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ﴾.

أي: حَتَّى يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَكُونُ التَّوْحِيدُ خَالِصًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَحَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وقيل: حَتَّى يَكُونَ دِينُ كُلِّ شَخْصٍ خَالِصًا لِلَّهِ لَا أَثَرَ لِحَشِيَّةِ غَيْرِهِ فِيهِ، فَلَا يُفْتَنُ عَنْهُ وَلَا يُؤَدَى بِسَبَبِهِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْإِسْتِحْقَاءِ بِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا﴾، أَي: عَنِ الْكُفْرِ، إِنَّمَا بِالْإِسْلَامِ، أَوْ بِإِدَاءِ الْجَزِيَّةِ فِي حَقِّ أَهْلِ الْكِتَابِ.

﴿فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾.

إِطْلَاقُ اسْمِ الْعُدْوَانِ عَلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ مَعَ أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ حَقٌّ، مِنْ بَابِ الْمَقَابَلَةِ، وَالْجَزَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾<sup>١</sup>.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾<sup>٢</sup>.

وَالْأَوَّلُ ظُلْمٌ، وَالثَّانِي عَدْلٌ، فَهُمَا وَإِنْ اتَّفَقَ لَفْظَاهُمَا فَقَدْ اخْتَلَفَ مَعْنَاهُمَا.

وَقَدْ بَيَّنَّتِ الْآيَةُ الْأُولَى، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾، بِدَايَةِ الْقِتَالِ، وَبَيَّنَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ غَايَتَهُ وَهِيَ: أَلَّا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الْفِتْنَةِ فِي الدِّينِ.

### الأساليب البلاغية:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَةِ: إِجَازٌ بِالْحَذْفِ، وَاسْتِعْنَاءٌ عَنِ الْمَحْذُوفِ بِالتَّعْلِيلِ الدَّالِّ عَلَيْهِ، وَتَقْدِيرُهُ: فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ الْعُدْوَانَ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى الظَّالِمِينَ.

١ - سورة الشُّورَى: الآية/ ٤٠

٢ - سورة الْبَقَرَةِ: الآية/ ١٩٤



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>١</sup>.

هَذِهِ قَاعِدَةٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي أَرْسَاهَا الْإِسْلَامُ لِلتَّعَامُلِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ انْتِهَافٍ مِنْهُمْ حَرَمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَلِلْمُسْلِمِينَ مُقَابَلَتُهُمْ بِالْمِثْلِ، لِتَكُونَ الْمَعَامَلَةُ بِالْمِثْلِ، شَهْرٌ بِشَهْرٍ جَزَاءً وَفَاقًا.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَمُجَاهِدٍ وَمِقْسَمٍ وَالسُّدِّيِّ وَالرَّبِيعِ وَالضَّحَّاكِ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: نَزَلَتْ فِي عُمْرَةِ الْقُضَيْبَةِ وَعَامِ الْخُدَيْبِيَّةِ.

عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فَاعْتَمَرُوا فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَمَعَهُمُ الْهُدْيُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْخُدَيْبِيَّةِ صَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ، فَصَالِحَهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ، حَتَّى يَرْجِعَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَيَكُونَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِسِلَاحٍ رَاكِبٍ وَيَخْرُجُ، وَلَا يَخْرُجُ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَنَحَرُوا الْهُدْيَ بِالْخُدَيْبِيَّةِ، وَحَلَفُوا، وَقَصَرُوا. حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى دَخَلُوا مَكَّةَ، فَاعْتَمَرُوا فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَقَامُوا بِهَا ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَدْ فَحَرُوا عَلَيْهِ حِينَ رُدُّوهُ يَوْمَ الْخُدَيْبِيَّةِ، فَأَقْصَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، فَأَدْخَلَهُ مَكَّةَ فِي ذَلِكَ الشَّهْرِ الَّذِي كَانُوا رُدُّوهُ فِيهِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ﴾.

وَقِيلَ سَبَبُ نُزُولِهَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَرَادُوا قِتَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّهُ يَنْهَى عَنِ الْقِتَالِ فِيهِ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ.

رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَهْمَيْتَ يَا مُحَمَّدُ عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَرَادُوا قِتَالَهُ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ.

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾.

الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ أَرْبَعَةٌ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى مَجْمَلَةً فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>١</sup>.

ثَلَاثَةٌ مُتَتَابِعَةٌ هِيَ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ، وَشَهْرٌ وَاحِدٌ مُفْرَدٌ وَهُوَ رَجَبٌ.

وَحُرْمَتُهَا لِقُفُوعِ الْحَجِّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَذِي الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمِ ذَهَابًا وَرُجُوعًا وَأَدَاءً، وَرَجَبٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ شَهْرَ الْعُمَرَةِ وَقَدْ حَرَّمَتْهُ مُضَرٌّ كُلُّهَا وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: رَجَبٌ مُضَرٌّ.

قوله تعالى: ﴿وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ﴾.

الْحُرْمَاتُ جَمْعُ حُرْمَةٍ؛ وَإِنَّمَا جَمَعَتْ هُنَا تَشْبِيحًا عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ صَدُوا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَالَ إِحْرَامِهِمْ، فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، عَنِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ.

قال أبو جعفر النحاس: جمع لأنه جل ثناؤه أراد الشهر الحرام، والبلد الحرام، وحرمة الإحرام.<sup>٢</sup>

قال ابن ظفر: حرمت الدين لا يدخلها قصاص وإنما المراد: حرمت الناس أضعوا حرمة قاصدي بيت الله بمنعهم منه فأقص الله منهم بأن أمكنهم من دخوله، وأخرج الذين كانوا يمنعونهم منه ثلاثة أيام.<sup>٣</sup>

والمعنى: إِنْ اسْتَحَلُّوا مِنْكُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ شَيْئًا فَاسْتَحَلُّوا مِنْهُمْ.

قوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾.

سَمِيَ الْجَزَاءُ اعْتِدَاءً لِلْمُشَاكَلَةِ، وَالْأَوَّلُ ظُلْمٌ، وَالثَّانِي عَدْلٌ، وَالْمُرَادُ بِالاعْتِدَاءِ هُنَا الْمُعَاقَبَةُ وَالْمُقَاتَلَةُ.

١ - سورة التَّوْبَةِ: الآية / ٣٦

٢ - معاني القرآن للنحاس (١ / ١٠٩)

٣ - العجائب في بيان الأسباب (١ / ٤٦٩)



وهذه الآية كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾<sup>١</sup>.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾<sup>٢</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

الأمرُ بِتَقْوَى اللَّهِ هُنَا - مَعَ أَنْ الْمَقَامَ مَقَامَ عَقُوبَةٍ - حَتَّى لَا يَتَجَاوَزَ أَحَدٌ الْحَدَّ فِي الْمَعَاقِبَةِ، وَيَكُونُ الْأَمْرُ أَمْرَ تَشْفِيفٍ وَانْتِقَامٍ؛ وَلِأَنَّ الْإِنْتِقَامَ يَكُونُ عَنْ غَضَبٍ فَهُوَ مَظَنَّةُ الْإِفْرَاطِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، بَيَانٌ أَنَّ نَصْرَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعِيَّتَهُ لِمَنْ خَافَهُ وَاتَّقَاهُ.

وَافْتِتَاحُ الْكَلَامِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْلَمُوا﴾، تَنْبِيهٌُ مِنْهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ بِالِإِهْتِمَامِ بِالْخِطَابِ.

وَمَعِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُتَّقِينَ بِالنَّصْرِ وَالْمَعُونَةِ وَالتَّأْيِيدِ.

### الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ، الْإِيحَازُ الْبَدِيعُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ﴾.

وَالْمُشَاكَلَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾.

وَالْتَنْبِيهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاعْلَمُوا﴾.

وَالْتَذْيِيلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

١ - سورة الشُّورَى: الآية/ ٤٠

٢ - سورة النَّحْلِ: الآية/ ١٢٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ إِلَّا بِالِاسْتِعْدَادِ لَهُ بِالسَّلَاحِ وَالنَّفَقَةِ وَالْآتِ الْقِتَالِ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَخْتَاجُ إِلَى الْمَالِ، أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى تَجْهِيزِ الْجِيُوشِ وَمَعُونَةِ الَّذِينَ يَقْدِرُونَ عَلَى الْقِتَالِ، وَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْبَخْلَ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرَكَ النَّفَقَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ سَبَابِ الْهَلَاكِ.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، مَرَاوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قَالَ: «نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ»<sup>٢</sup>.

وَعَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ، مَوْلَى بَنِي تُجَيْبٍ، قَالَ: كُنَّا بِالْفُسْطَاطِيَّةِ وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُمْبَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، وَعَلَى أَهْلِ الشَّامِ فَضَالَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، فَخَرَجَ صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ فَصَفَّفْنَا لَهُمْ صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا مُقْبِلًا فَصَاحَ فِي النَّاسِ، فَقَالُوا: أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، وَإِنَّمَا أُنزِلَتْ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ إِنَّا لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ دِينَهُ وَكَثُرَ نَاصِرِيهِ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، فَلَوْ أَقْمْنَا فِيهَا فَأَصْلَحْنَا مِنْهَا. فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مَا هَمَمْنَا بِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ فِي الْإِقَامَةِ عَلَى أَمْوَالِنَا الَّتِي أَرَدْنَا، فَأَمَرْنَا بِالْعَزْوِ «فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٥

٢ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، [البقرة: ١٩٥]، حديث رقم: ٤٥١٦

٣ - رواه الحاكم - كتاب التفسير، حديث رقم: ٣٠٨٨، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُجْرِبَاهُ.



وَالْأَمْرُ بِالْإِنْفَاقِ فِي الْآيَةِ وَإِنْ كَانَ نَزَلَ عَلَى سَبَبٍ حَاصٍ وَهُوَ الْجِهَادُ، فَإِنَّ الْآيَةَ تَشْمَلُ كُلَّ  
إِنْفَاقٍ يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ عَنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِمُخْصِصِ السَّبَبِ.

ومما يدل على فضل النِّقَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا ثَبَتَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ  
اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ  
دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ  
الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا،  
قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»<sup>١</sup>.

قوله: ﴿وَلَا تُلْفُتُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

وَالْإِلْفَاءُ رَمِي الشَّيْءِ مِنَ الْيَدِ وَهُوَ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ بِنَفْسِهِ وَيَتَعَدَّى بِالْبَاءِ، وَيَتَعَدَّى  
إِلَى الْمَرْمِيِّ إِلَيْهِ بِإِلَى، وَإِلَى الْمَرْمِيِّ فِيهِ بِفِي.

وتقدير الكلام ولا تُلْفُتُوا أَنْفُسَكُمْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، وعلى هذا تكون الباء سببية، وقيل  
﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾، بأنفسكم، فعبر عن الكل بالبعض، وعلى هذا تكون الباء للتأكيد.

والتَّهْلُكَةُ معناها الهلاك، وهي مصدر هلك؛ يُقَالُ: هَلَكَ يَهْلِكُ هَلَاكًا وَهَلَاكًا وَتَهْلُكَةً.

﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

الإِحْسَانُ هو: فَعْلُ النَّافِعِ الْمُلَائِمِ، فَإِذَا فَعَلَ فِعْلًا نَافِعًا مُؤَلِّمًا لَا يَكُونُ مُحْسِنًا فَلَا تَقُولَ إِذَا  
ضَرَبْتَ رَجُلًا تَأْدِيبًا: أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ وَلَا إِذَا جَارَيْتَهُ فِي مَلَدَاتٍ مُضِرَّةٍ أَحْسَنْتُ إِلَيْهِ، وَكَذَا إِذَا فَعَلَ  
فِعْلًا مُضِرًّا مُلَائِمًا لَا يُسَمَّى مُحْسِنًا<sup>٢</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب: الرِّيَّانُ لِلصَّائِمِينَ، حديث رقم: ١٨٩٧، ومسلم - كتاب الرِّكَاةِ، باب مَنْ جَمَعَ

الصَّدَقَةَ، وَأَعْمَالَ الْبِرِّ، حديث رقم: ١٠٢٧

٢ - التحرير والتنوير (٢/ ٢١٦)

وهو ذروة كل شيء، فهو كَمَالُ التَّقْوَى، وأعلى مراتب الدين، لذلك قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لما سئل مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>١</sup>.

وفي الأمرِ بِالْإِحْسَانِ هنا بعد الأمرِ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وبعد الأمرِ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، بيانٌ أَنَّ الْإِحْسَانَ يَدْخُلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وقد بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلكَ أتمَّ بيانٍ؛ فعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا دَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَ، وَلِيُحَدِّثَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ»<sup>٢</sup>.

١ - رواه البخاري- كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ،

وَعَلِمَ السَّاعَةَ، حديث رقم: ٥٠، ومسلم- كتاب الإيمان، باب: الإيمان ما هو وبيان خصاله، حديث رقم: ٩

٢ - رواه مسلم- كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة،

حديث رقم: ١٩٥٥



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>١</sup>.

الْحَجُّ لُغَةً: الْقَصْدُ إِلَى مَنْ تُعْظَّمُهُ.

وَشَرَعًا: قَصْدُ مَكَّةَ لِلنُّسُكِ فِي زَمَنِ مَخْصُوصٍ.

وَالْعُمْرَةُ لُغَةً: الرِّيَازَةُ.

وَشَرَعًا: قَصْدُ مَكَّةَ لِلنُّسُكِ.

اختلف العلماء في المراد من قوله تعالى: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، والصحيح أن المراد هو إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما.

قال ابن عباس: مَنْ أَحْرَمَ بِحَجٍّ، أَوْ بِعُمْرَةٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُجَلَّ حَتَّى يُتِمَّهَا تَمَامَ الْحَجِّ يَوْمَ النَّحْرِ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَزَارَ الْبَيْتَ فَقَدْ حَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ كُلِّهِ، وَتَمَامَ الْعُمْرَةَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا، وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ حَلَّ<sup>٢</sup>.

وَالِإِتْمَامُ: هُوَ إِكْمَالُ الشَّيْءِ وَالِإِثْنَانُ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْهُ حَتَّى يَكْتَمِلَ.

وقيل: إِتْمَامُهُمَا أَنْ تُحْرِمَ بِهِمَا مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ، رَوَى عَنْ عَلِيٍّ، وَطَاوُسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَالرَّاجِحِ الْأَوَّلِ لِفِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ أَحْرَمَ مِنَ الْمِيقَاتِ.

وقد أجمع العلماء على أَنَّ مَنْ شَرَعَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ إِتْمَامُهُمَا، لِهَذِهِ الْآيَةِ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٦

٢ - تفسير الطبري (٣/ ٣٢٨)

وَاسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ بِوُجُوبِ الْعُمْرَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ؛ قَالُوا: لِأَنَّ الْأَمْرَ بِإِتْمَامِهَا أَمْرٌ بِهَا، وَبِهِ قَالَ عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَالشَّعْبِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمَسْرُوقٌ، هُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالنَّحْعِيُّ: أَنَّهَا سُنَّةٌ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ.

وَأَمَّا قَالَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ﴿لِلَّهِ﴾ وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَقَرَّبُونَ بِبَعْضِ أَعْمَالِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَى الْأَصْنَامِ، فَخَصَّهَا بِالذِّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى حِثًّا عَلَى الْإِخْلَاصِ فِيهِمَا وَمِجَانِبَةَ ذَلِكَ الْإِعْتِقَادِ الْمَحْظُورِ.<sup>١</sup>

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ.....﴾.

لَا خِلَافَ فِي أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ سَنَةَ سِتِّ، حِينَ صَدَّ الْمُشْرِكُونَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْبَيْتِ.

الْحُصْرُ فِي اللُّغَةِ: الْمَنْعُ، وَالْحَبْسُ.

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: (حَصَرَ) الْحَاءُ وَالصَّادُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْجَمْعُ وَالْحَبْسُ وَالْمَنْعُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُخْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.<sup>٢</sup>

أَيُّ حَبَسَهُمُ الْفَقْرُ وَمَنَعَهُمْ مِنَ السَّفَرِ لِلْجِهَادِ.

وَبَعْضُهُمْ فَرَقَ بَيْنَ حُصْرٍ، وَأُخْصِرَ، قَالَ أَبُو هَالِلٍ: الْإِخْصَارُ فِي اللُّغَةِ: مَنَعُ بَعْضٍ حَبْسًا، وَالْحَصْرُ الْمَنْعُ بِالْحَبْسِ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: حُصِرَ الرَّجُلُ فِي الْحَبْسِ، وَأُخْصِرَ فِي السَّفَرِ مَرَضًا أَوْ انْقِطَاعًا بِهِ.

وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ يُخْتَصُّ الْحُصْرُ بِالْعَدُوِّ، فَلَا يَتَحَلَّلُ إِلَّا مَنْ حَصَرَهُ الْعَدُوُّ؟

أَمْ يَكُونُ بِالْعَدُوِّ وَالْمَرَضِ وَغَيْرِهِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

١ - تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ٤١٢)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ٢٧٣



الأول: قول ابنِ عُمَرَ، ابنِ عَبَّاسٍ، وَطَاوُسٍ، وَالزُّهْرِيِّ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ.  
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا حَصْرَ إِلَّا حَصْرَ الْعَدُوِّ، فَأَمَّا مَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ أَوْ ضَلَالٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ فَلَيْسَ الْأَمْنُ حَصْرًا.  
 والثاني: قول ابنِ مَسْعُودٍ، وابنِ الزُّبَيْرِ، وَعَلْقَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَمُجَاهِدٍ، وَالنَّحَعِيِّ، وَعَطَاءٍ، وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، أَنَّهُمْ قَالُوا: الْإِحْصَارُ مِنْ عَدُوٍّ، أَوْ مَرَضٍ، أَوْ كَسْرٍ.  
 وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: الْإِحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ آذَاهُ.

والراجح أن الإحصار: أن يُحصَرَ الحاجُّ عن بُلُوغِ الْمَنَاسِكِ بَعْدَهُ، أَوْ مَرَضٍ، أَوْ ضَلَالٍ عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَحْوِهِ.

والدليل على أن الإحصار أعم من أن يكون بسببِ عَدُوٍّ ما ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ وَأَنَا شَاكِيَةٌ. فَقَالَ: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي: أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».<sup>١</sup>  
 وروى النسائي بسند صحيح عن عِكْرَمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ عَرَجَ أَوْ كَسِرَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ ذَلِكَ فَقَالَا: صَدَقَ.<sup>٢</sup>

قَوْلُهُ: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْهَدْيُ مِنَ الْأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَةِ: مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْمَعْزِ وَالضَّأْنِ.  
 وَأَدْنَى مَا يَجِبُ مِنَ الْهَدْيِ: شَاةٌ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَطَاوُسٌ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالنَّحَعِيُّ، وَالْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَالصَّحَّاحُ، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ.

١ - رواه البخاري - كتاب النكاح، باب الأكلفاء في الدين، حديث رقم: ٥٠٨٩، ومسلم - كتاب الحج، باب جواز

اشتراط المحرم التحلل بعد المرض ونحوه، حديث رقم: ١٢٠٧

٢ - رواه النسائي - كتاب مناسك الحج، فيما أُحصِرَ بَعْدَهُ، حديث رقم: ٢٨٦٠، وصححه الألباني

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَابْنُ عُمَرَ: ﴿مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ.

والراجح قول جمهور العلماء لأن الشاة من الهدى، وهي أيسره.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾.

هذا خطاب لجميع الأمة من غير فرق بين محصر وغير محصر، وهو معطوف على قوله: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وليس معطوفاً على قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، أي: لا تتحللوا من إحرامكم بالحلقة أو التقصير حتى يصل الهدى إلى المكان الذي يحل ذبحه فيه وهو منى، أو المكان الذي أحصرتم فيه.

فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ» قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ» قَالَ آخَرُ: دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ: «لَا حَرَجَ»<sup>١</sup>.

قَالَ الْأَثَرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَدْبَحَ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ جَاهِلًا، فَلَيْسَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا التَّعَمُّدُ فَلَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ.<sup>٢</sup>  
قَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

فإذا كان المحرم مريضاً أو به أذى من رأسه كالقمل أم غيره واحتاج معه إلى حلق رأسه جاز له الحلق ووجبت عليه فدية على التخيير، إما أن يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم ستة مساكين، أو يذبح شاة.

١ - رواه البخاري - كتاب الحج، باب الذبح قبل الحلق، حديث رقم: ١٧٢٢

٢ - المغني لابن قدامة (٣/ ٣٩٦)



عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ، وَالْقَمَلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>٢</sup>.

لما ذكر الله تعالى حالة الخوف والإحصار، أعقب ذلك بحالة الأمان والتمكين من أداء المناسك، فأمر من كان متمتعاً بالعمرة إلى الحج، وهذا يشمل أمرين الأول: التمتع، وهو أن يحرم بالعمرة أولاً فإذا فرغ منها أحرم بالحج؛ وسُمِّيَ تمتعاً لِمَتَّعَ صَاحِبِهِ بِمَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ بَيْنَهُمَا، وَهَذَا هُوَ التَّمَتُّعُ الْخَاصُّ، فَإِذَا أُطْلِقَ التَّمَتُّعُ انصَرَفَ إِلَيْهِ.

والثاني: أن يحرم بالعمرة والحج معاً وهذا هو القرآن وسُمِّيَ تمتعاً لأن فاعله تمتع بأداء نسكين بعمل واحد.

﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

أي: فليذبح ما تيسر له من الهدْي، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر؛ لأنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَبَحَ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقْرَ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقْرَ يَوْمَ النَّحْرِ»<sup>٣</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، حديث رقم: ٤١٩٠، ومسلم - كتاب الحج، باب جواز حلق

الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الهدية لحلقه، وبيان قدرها، حديث رقم: ١٢٠١

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٦

٣ - رواه مسلم - كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومضى يجل القارن من نسكيه، حديث رقم: ١٢١١، وأحمد - حديث رقم: ٢٥٨٣٨، وأبو داود - كتاب المناسك، باب في إفراد الحج، حديث رقم: ١٧٨٢، واللفظ له

قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾.

فَمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهُدْيَ، إِمَّا لِعَدَمِ الْمَالِ أَوْ لِعَدَمِ الْهُدْيِ، فَالْوَجِبُ عَلَيْهِ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَيْنِ قَبْلَهُ، وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ.

﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾.

وَأَمَّا قَالَ سُبْحَانَهُ: تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ مَعَ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ الثَّلَاثَةَ وَالسَّبْعَةَ عَشْرَةَ، لِدَفْعِ احْتِمَالِ التَّخْيِيرِ بَيْنِ الثَّلَاثَةِ وَالسَّبْعَةِ فَإِنَّ الْوَاوَ تَأْتِي بِمَعْنَى أَوْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فَأَزَالَ هَذَا الْإِحْتِمَالَ بِقَوْلِهِ ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾.

وَقِيلَ: ذِكْرُ ذَلِكَ لِيُذَكَّرَ عَلَى انْقِضَاءِ الْعَدَدِ، لِئَلَّا يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ بَعْدَ ذِكْرِ السَّبْعَةِ.

وَقِيلَ: هُوَ تَوْكِيدٌ، كَمَا تَقُولُ: كَتَبْتُ بِيَدِي، وَسَمِعْتُ بِأُذُنِي، وَرَأَيْتُ بِعَيْنِي، وَسَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ.

وَقِيلَ: مَعْنَى ﴿كَامِلَةٌ﴾ أَيُّ: مُجْرِئَةٌ عَنِ الْهُدْيِ.<sup>١</sup>

وَأَمَّا ذِكْرُ الْعَشْرَةِ وَوَصْفُهَا بِالْكَامِلَةِ لَا لِيَعْلَمْنَا أَنَّ السَّبْعَةَ وَالثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ، بَلْ لِيَبِينَنَّ أَنَّ بِحُصُولِ صِيَامِ الْعَشْرَةِ يَحْصُلُ كَمَالُ الصَّوْمِ الْقَائِمِ مَقَامَ الْهُدْيِ.<sup>٢</sup>

أَمَّا فَائِدَةُ جَعْلِ الصَّوْمِ مُقَسَّمًا عَلَى عَدَدَيْنِ مُتَّفَاوَتَيْنِ لَا مُتَسَاوِيَيْنِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ الْإِسْتِعْجَالِ بِالْحَجِّ فِيهَا مَشَقَّةٌ فَكَانَتِ الْأَيَّامُ ثَلَاثَةً، وَ فِي حَالَةِ الرَّجُوعِ إِلَى الْأَهْلِ اسْتِقْرَارًا بِالْمَنْزِلِ وَرَاحَةً فَنَاسَبَ ذَلِكَ الزِّيَادَةَ.

وَفَائِدَةُ جَعْلِ بَعْضِ الصَّوْمِ فِي مُدَّةِ الْحَجِّ جَعْلُ بَعْضِ الْعِبَادَةِ عِنْدَ سَبَبِهَا.

وَفَائِدَةُ التَّوْزِيعِ إِلَى ثَلَاثَةٍ وَسَبْعَةٍ أَنَّ كِلَيْهِمَا عَدَدٌ مُبَارَكٌ ضَبَطَتْ بِمِثْلِهِ الْأَعْمَالُ الدِّينِيَّةُ.

١ - تفسير ابن كثير (١/ ٥٣٩)

٢ - المفردات في غريب القرآن (ص: ٧٢٦)



قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.

﴿ذَلِكَ﴾ إشارةٌ إِلَى التَّمَتُّعِ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ فَلَا يَتَمَتَّعُ، فَهَذَا الْحُكْمُ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ سَاكِنًا فِي الْحَرَمِ، أَوْ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاكِنًا فِي الْمَوَاقِيتِ فَمَا دُونَهَا عَلَى اخْتِلَافِ بَيْنِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ.

قَالَ عَطَاءٌ: مَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ، فَهُوَ كَأَهْلِ مَكَّةَ، لَا يَتَمَتَّعُ.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

الْأَمْرُ بِالتَّقْوَى هُنَا وَالتَّحْذِيرُ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِبَيَانِ أَنَّ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ لَا تَحُلُو غَالِبًا مِنَ الْمَشَقَّةِ، فَجَاءَ الْأَمْرُ بِالتَّقْوَى لِأَدَائِهَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى، وَجَاءَ التَّحْذِيرُ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِلتَّرْهيبِ مِنَ التَّهَاوُنِ فِيهَا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾<sup>١</sup>.

اختلف المفسرون في قوله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾، هل فيه إيجاز بالحذف، أم أنه على وجهه ولا يحتاج إلى تقدير محذوف؟

ف قيل ليس في الكلام حذف، وإنما جعل الأشهر نفس الحج لما كان الحج فيها كقولهم: ليل قائم، ونهار صائم.

وقيل في الكلام حذف تقديره: أشهر الحج معلومات، فحذف المضاف وهو كقولهم: البرد شهران، أي وقت البرد شهران.

فعلى هذا التقدير يكون المعنى: لا يجوز الحج إلا في هذه الأشهر.

وقال بعضهم: تقديره: الحج حج أشهر معلومات.

وعلى هذا التقدير يصح الإحرام بالحج في غير هذه الأشهر، ولكنه في هذه الأشهر أكمل من الإحرام في غيرها، وهما قولان للعلماء، والراجح أنه لا ينبغي أن يحرم بالحج قبل أشهره؛ لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج؛ فإن من سنة الحج أن تحرم بالحج في أشهر الحج»<sup>٢</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٧

٢ - رواه ابن خزيمة- كتاب المناسك المختصر من المصحف عن النبي صلى الله عليه وسلم على الشريط الذي ذكرنا في أول كتاب الطهارة، باب النهي عن الإحرام بالحج في غير أشهر الحج، إذ الله وجلّ وعلا جعل الحج أشهراً معلوماً، فعبر جازر الدحول في الحج قبل وقته، كما لا يجوز الدحول في الصلوات قبل أوقاتها، حديث رقم: ٢٥٩٦، بسند صحيح، ورواه البخاري تعليقاً- كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ، فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] وقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ، قُلْ: هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].



وقوله: ﴿أشهر معلومات﴾.

وأشهر الحج هي: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة، هذا قول ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وعطاء، ومجاهد، والحسن، والشعبي، والنخعي، وقتادة، والثوري.

روى البخاري تعليقا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ﴿أشهر معلومات﴾. هي شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة.

وقيل: أشهر الحج شوال، وذو القعدة، وذو الحجة. وهو قول مالك؛ لأن أقل الجمع ثلاثة.

والراجح: القول الأول؛ لأنه لا يمكن فرض الحج بعد العشر من ذي الحجة.

قوله: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾.

أَي: مَنْ أَلَزَمَهُ نَفْسَهُ بِالشُّرُوعِ فِيهِ بِاللَّيْتَةِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا حَجُّ الْفَرِيضَةِ وَالنَّافِلَةِ.

وَالْفَرَضُ فِي اللَّغَةِ: هُوَ الْحَزُّ وَالْقَطْعُ، وَهُوَ مَوْضِعُ حَزِّهَا لِلْوَتْرِ.

وفي الشرع: ما أمر به الشارع أمراً على سبيل الحتم والإلزام بحيث يثاب فاعله ويمدح ويعاقب تاركه ويذم.

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْفَرَضِ هَاهُنَا الْإِجَابُ وَالْإِلْزَامُ.

قَوْلُهُ: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾.

لَيْسَ الْمُرَادُ نَفْيُ وُجُودِهِ، فَإِنَّهُ ذَلِكَ يُوْجَدُ وَيُشَاهَدُ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ نَفْيُ مَشْرُوعِيَّتِهِ، فَالْتَّفِي يُرْجَعُ إِلَى وُجُودِهِ مَشْرُوعًا لَا إِلَى وُجُودِهِ مُحْسُوسًا.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾. أبلغ من: (فلا يرفث ولا يفسق ولا يجادل).

لأن نفي الجنس مبالغة في النهي عنها، وإبعادها عن الحاج، حتى جعلت كأنها قد نهى الحاج عنها فانتهى، فانتفت أجناسها.

تقدم الكلام عن معنى الرفث عند قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

وقلنا أن له معان ثلاثة الفحش، والتكلم بالقبيح، ويطلق على الجماع، وعلى التصريح بذكر الجماع، وهذه المعاني الثلاثة مرادة في هذه الآية.

وَالْفُسُوقُ: معناه الخرج عن الطاعة، والتترك لأمر الله، ويدخل في ذلك كل معصية.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾. قَالَ هِيَ الْمَعَاصِي.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾.



أَيَّ خَرَجَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ.

ويقال: فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ قَشْرِهَا ، وَسَمِيَتْ الْفَأْرَةُ فُؤَيْسِقَةً لَخُرُوجِهَا مِنْ جُحْرِهَا عَلَى النَّاسِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾.

اختلف العلماء في المراد به على قولين:

الأول: معناه لَا جِدَالَ فِي وَقْتِ الْحَجِّ وَفِي مَنَاسِكِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ اللَّهُ أَمَّ بَيَانٍ، وَقَطَعَ التَّنَازُعَ فِي وَقْتِهِ وَمَنَاسِكِهِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْجِدَالِ هَاهُنَا: الْمُخَاصَمَةُ، وَالْمِرَاءُ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾، قَالَ الْجِدَالُ: الْمِرَاءُ وَالْمَلَا حَاةٌ، حَتَّى تُغْضِبَ أَحَاكَ وَصَاحِبَكَ، فَنَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.<sup>١</sup>

وعلى القول الثاني يكون تقييد ذلك بالحج، بياناً لتأكيد النهي عن الجدال فيه، وإن كان منهياً عنه في غير وقت الحج.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.<sup>٢</sup>

﴿وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾.

لَمَّا نَهَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الرَّفَثِ وَالْفُسُوقِ وَالْجِدَالِ، وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ النَّهْيُ عَنْ كُلِّ مُحْرَمٍ فَوْقَ ذَلِكَ، حَتَّى هُمْ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ وَرَغَبْتِهِمْ فِيهِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنََّّهُ عَالِمٌ بِهِ، وَسَيَجْزِيهِمْ عَلَيْهِ أَوْفَرَ الْجَزَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

١ - تفسير ابن كثير (١/ ٥٤٦)

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٧

قوله: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى بالتزود للسفر إلى الحج، وبين لعباده أن ذلك لا ينافي التوكل، أرشدهم إلى خير زاد على الإطلاق وهو التزود من التقوى إلى الآخرة.

قَالَ الْأَعَشَى:

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَرْحَلْ بِزَادٍ مِنَ التَّقَى \*\*\*\*\* وَلَا قَيْتَ بَعْدَ الْمَوْتِ مَنْ قَدْ تَزَوَّدَا  
نَدِمْتَ عَلَى أَنْ لَا تَكُونَ كَمِثْلِهِ \*\*\*\*\* وَأَنْتَ لَمْ تَرُصِدْ كَمَا كَانَ أَرْصَدَا

﴿وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

الْأَلْبَابُ: جَمْعُ لِبٍّ وَهُوَ الْعَقْلُ، وَاللُّبُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: الْخَالِصُ مِنْهُ،

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾. بعد قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾. تأكيد للامر بالتقوى.

قَوْلُهُ ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾. إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّقْوَى مِمَّا يَرْغَبُ فِيهِ أَهْلُ الْعُقُولِ السَّلِيمَةِ، وَالْفِطْرَةِ السَّوِيَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ.

فإنه لا يتعمد مخالفة أمر الله تعالى إلا الجهال، ناقصوا العقل، فاسدوا الرأي.

١ - زَوَاهُ الْبُخَارِيِّ - كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، حديث رقم:



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كَانَتْ عُكَاظُ، وَمَجَنَّةُ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتَمُّوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾. فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ"<sup>٢</sup>.

كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَرُونَ التِّجَارَةَ لِلْمَحْرَمِ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ حَرَامًا، وَكَانَتْ لَهَا أَسْوَاقًا هِيَ مَتَجِرُهُمْ، عُكَاظُ، وَمَجَنَّةُ، وَذُو الْمَجَازِ، وَكَانَتْ سُوقُ عُكَاظٍ تَفْتَحُ مُسْتَهَلَّ ذِي الْقَعْدَةِ وَتَدُومُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَفِيهَا تُبَاعُ نَفَائِسُ السِّلَعِ وَتَتَفَاحَرُ الْقَبَائِلُ وَيَتَبَارَى الشُّعْرَاءُ، فَهِيَ أَعْظَمُ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ وَكَانَ مَوْفِعُهَا بَيْنَ نَخْلَةَ وَالطَّائِفِ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْ عُكَاظٍ إِلَى مَجَنَّةٍ ثُمَّ إِلَى ذِي الْمَجَازِ، وَالْمَظْنُونُ أَنَّهُمْ يَفْضُونَ بَيْنَ هَاتَيْنِ السُّوقَيْنِ بَقِيَّةَ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ.<sup>٣</sup>

### قَالَ النَّابِغَةُ:

كَادَتْ تُسَاقِطُنِي رَحْلِي وَمِيثَرِي \*\*\*\*\* بِذِي الْمَجَازِ وَمُحْسِنٍ بِهِ نَعْمَا  
مِنْ صَوْتِ حَرَمِيَّةٍ قَالَتْ وَقَدْ ظَعُنُوا \*\*\*\*\* هَلْ فِي مُحَقِّقِكُمْ مَنْ يَشْتَرِي أَدَمَا  
قُلْتُ لَهَا وَهِيَ تَسْعَى تَحْتَ لَبَّتِهَا \*\*\*\*\* لَا تَحْطِمْنَاكَ إِنَّ الْبَيْعَ قَدْ زَرِمَا  
أَيَّ انْقَطَعَ الْبَيْعُ وَحَرَمٌ.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٩٨

٢ - رواه البخاري - كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنْ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [الجمعة: ١١]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، حديث رقم: ٢٠٥٠

٣ - التحرير والتنوير (٢/ ٢٣٧)

فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ تَأَمَّنُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: هِيَ أَيَّامٌ ذِكْرٍ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَبَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ التَّجَارَةَ لَا تُنَافِي الْمَقْصِدَ الشَّرْعِيَّ لِعِبَادَةِ الْحَجِّ.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْرَأُ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ). بِزِيَادَةِ: (فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ) وَوَرَدَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وهي قراءة شاذة ولكنها تفسر القراءة المتواترة.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّيْمِيَّ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نُكْرِي، فَهَلْ لَنَا مِنْ حَجٍّ؟ قَالَ: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَتَأْتُونَ الْمُعَرَّفَ، وَتَزُومُونَ الْجِمَارَ، وَتَحْلِقُونَ رُءُوسَكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي، فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ حُجَّاجٌ».<sup>١</sup>

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

المراد بِالْفَضْلِ هُنَا هُوَ الْمَالُ، وَابْتِغَاءُ الْفَضْلِ التَّجَارَةُ لِأَجْلِ الرَّيْحِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرَجُونَ يَصْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾.<sup>٢</sup>

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾.

الإِفَاضَةُ: الرَّحْفُ وَالِدَّفْعُ فِي السَّيْرِ بِكَثْرَةٍ، وَسُمِّيَ الْخُرُوجُ مِنْ عَرَفَةَ إِفَاضَةً لِأَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ بِكَثْرَةٍ تَسِيلُ بِهِمُ الْأُودِيَةَ، كَمَا يَفِيضُ الْمَاءُ مِنَ الْإِنَاءِ لِكَثْرَتِهِ.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٦٤٣٤، وابن خزيمة - كتاب المناسك «المختصر من المختصر من المسند عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الشَّرْطِ الَّذِي ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ كِتَابِ الطَّهَّارَةِ»، بَابِ حَجِّ الْأَكْرِيَاءِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَكْرَ الْمَرْءِ نَفْسَهُ فِي الْعَمَلِ طَلْقُ مُبَاحٍ، إِذْ هُوَ مِنَ ابْتِغَاءِ فَضْلِ اللَّهِ لِأَخْذِهِ الْأَجْرَةَ عَلَى ذَلِكَ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠٥١، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

٢ - سورة المزمل: الآية / ٢٠



وَعَرَفَاتُ اسْمُ وَادٍ، وَقَدْ جُعِلَ عَلَمًا عَلَى ذَلِكَ الْوَادِي بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بِالْفِ وَتَاءٍ، وَإِنَّمَا صُرِفَ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ جَمْعُ كَمُسَلِمَاتٍ وَمُؤْمِنَاتٍ، فَرُوعِيَ فِيهِ الْأَصْلُ، فَصُرِفَ لَذَلِكَ.

وَقِيلَ: سُمِّيَتْ تِلْكَ الْبُقْعَةُ عَرَفَاتٍ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَتَعَارَفُونَ بِهَا.

وَقِيلَ: لِأَنَّ آدَمَ لَمَّا هَبَطَ وَقَعَ بِالْهِنْدِ، وَحَوَاءَ بِجَدَّةَ، فَاجْتَمَعَا بَعْدَ طُولِ الطَّلَبِ بِعَرَفَاتٍ يَوْمَ عَرَفَةَ وَتَعَارَفَا.

وَقِيلَ: سُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ مِنَ الْعَرَفِ وَهُوَ الطَّيْبُ؛ لِأَنَّهَا طَيِّبَةٌ بِخِلَافِ مَنَى؛ لِمَا فِي مَنَى مِنَ الْفُرُوثِ وَالِدِمَاءِ.

وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَعَرَفَةُ مَوْضِعُ الْمَوْقِفِ فِي الْحَجِّ، وَيُقَالُ لَهَا عَرَفَةُ، وَعَرَفَاتُ، وَالْوُقُوفُ عَرَفَاتٍ رَكْنُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ؛ فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ نَجْدٍ، فَأَمَرُوا رَجُلًا، فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَجِّ، فَقَالَ: «الْحُجُّ عَرَفَةُ، مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَقَدْ أَدْرَكَ حَجَّهُ»<sup>١</sup>.

وَالوَاجِبُ عَلَى مَنْ وَقَفَ بِهَا نَهَارًا، أَنْ يَقِفَ جِزَاءً مِنَ اللَّيْلِ، وَمَنْ وَقَفَ بِهَا لَيْلَةَ النُّحْرِ أَجْرَاهُ ذَلِكَ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ الطَّائِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَوْقِفِ يَعْنِي بِجَمْعٍ قُلْتُ: حِثُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَبَلٍ طَيِّبٍ أَكَلْتُ مَطِيئِي وَأَتَعَبْتُ نَفْسِي وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٨٧٧٣، والترمذي - أبواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، حديث رقم: ٨٨٩، والنسائي - كتاب مناسك الحج، فرض الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ، حديث رقم: ٣٠١٦، وابن ماجه - كتاب المناسك، باب من أتى عَرَفَةَ، قبل الفجر، لَيْلَةَ جَمْعٍ، حديث رقم: ٣٠١٥،

وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَتَى عَرَفَاتَ، قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفْتَهُ»<sup>١</sup>.

قال ابن المنذر: وأجمعوا أن من وقف بها يوم عرفة قبل الزوال وأفاض منها قبل الزوال أنه لا يعتد بها، وإن لم يرجع فيقف بعده أو في ليلته تلك قبل الفجر: فقد فاته الحج، ثم اختلفوا إن وقف بها بعد الزوال مع الإمام ودفع منها قبل الغروب، فقال سائر العلماء: إن وقف بها بعد الزوال أو دفع عند المغرب فحجه تام، قال الشافعي: وعليه دم إلا إن أعاد قبل الفجر.<sup>٢</sup>

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٦٢٠٨، وأبو داود - كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة، حديث رقم: ١٩٥٠، والترمذي - أبواب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام يجمع فقد أدرك الحج، حديث رقم: ٨٩١، والنسائي - كتاب مناسك الحج، فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، حديث رقم: ٣٠٤١، بسند صحيح

٢ - الإقناع في مسائل الإجماع (١/ ٢٧٦)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾<sup>١</sup>.

أمر الله تعالى المؤمنين إذا فرغوا من الوقوف بعرفة إن يذكروا الله تعالى عند المشعر الحرام، المشعر الحرام هو المزدلفة، ويقال لها: جمع؛ وتسمى أيضا فرح باسم قرن جبل بين جبال من طرف مزدلفة، ويقال لها: الميقدة؛ لأن العرب في الجاهلية كانوا يوقدون على هذا الجبل النيران، فعن عمرو بن ميمون: سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام، فسكت حتى إذا هبطت أيدي رواحلنا بالمزدلفة قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام.

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: المشعر الحرام: المزدلفة كلها.

فسمى الله تعالى ذلك الموضع بالمشعر الحرام، لأنه معلّم من معالم الحج، والدعاء عنده من شعائر الحج. ووصف بالحرام لحرمته.

واختلف العلماء في الذكر المأمور به عند المشعر الحرام.

فقال سفيان بن عيينة: المراد منه الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء هناك.

والصلاة تسمى ذكرا؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾<sup>٢</sup>.

وقال الجمهور: المراد منه ذكر الله بالتسبيح، والتحميد، والتهليل، والتكبير، وهذا أولى.

والمبيت بمزدلفة واجب، من تركه فعليه دم. قول الجمهور العلماء.

وقال علقمة، والنخعي، والشعبي: المبيت بمزدلفة ركن من أركان الحج، من فاته فاته الحج.

والراجح قول الجمهور، وتفصيل ذلك محله في كتب الفقه.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٩٨

٢ - سورة طه: الآية / ١٤

قوله: ﴿وَأذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾.

وكرر الله تعالى الأمر بذكره مرّةً أُخرى بعد أن أمر المؤمنين بذكره عند المشعر الحرام، ليبين أن ذكره تعالى ليس قاصراً على موضع معين، بل يجب أن يكون ديدن المؤمن في كل مكان وفي كل زمان، وتذكيراً للعباد بأجل نعم الله تعالى عليهم، نعمة الإيمان والهدى، ومعنى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾. وقد كنتم من قبل هدايته لكم لمن الضالين.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ وَأَنْ يَدْفَعُوا بَعْدَهُ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، حَذَرَهُمْ مِمَّا كَانَتْ تَفْعَلُهُ قَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ مَخَالَفَةِ جُمْهُورِ النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ مَا كَانُوا يَخْرُجُونَ مِنَ الْحَرَمِ، بَلْ يَقِفُونَ فِي طَرَفِ الْحَرَمِ عِنْدَ أَذَى الْحِلِّ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ اللَّهِ فِي بَلَدَتِهِ، وَقُطَّانَ بَيْتِهِ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمِّونَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا» فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾<sup>٢</sup>.

والمراد بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، الْإِفَاضَةَ مَعَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ.

وَأَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِالِاسْتِغْفَارِ بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْجَلِيلَةِ لِأَنَّهُ مَهْمَا كَانَتِ الْعِبَادَةُ خَالِصَةً، وَالِاتِّبَاعَ كَامِلًا، وَالْخُشُوعَ ظَاهِرًا، وَالْقَلْبَ حَاضِرًا، فَإِنَّهَا لَا تَلِيْقُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا تَخْلُو مِنْ تَقْصِيرٍ. وَلِهَذَا الْعِلَّةُ أَمَرَنَا بِالِاسْتِغْفَارِ بَعْدَ الْعِبَادَاتِ، كَمَا أَمَرْنَا هُنَا.

وَكَمَا فِي الصَّلَاةِ، فَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ ثَلَاثًا"<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٩٩

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]، حديث رقم: ٤٥٢٠، ومسلم- كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ فِي الْوُقُوفِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]، حديث رقم: ١٢١٩

٣ - رواه مسلم- كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ، حديث رقم: ٥٩١

وكذلك كل عبادة يتقرب بها العبد لله تعالى؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللهُ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللهُ كَدِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾<sup>٢</sup>.

أَمَرَ اللهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِكْتِنَارِ مِنْ ذِكْرِهِ بَعْدَ قَضَائِهِمْ لِمَنَاسِكِهِمْ وَفَرَغِهِمْ مِنْ أَدَاءِ شَعَائِرِهِمْ، وَ﴿قُضِيَتْمْ﴾ هُنَا مَعْنَاهَا: أَدَيْتُمْ وَفَرَغْتُمْ؛ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ﴾<sup>٣</sup>.  
أَيُّ إِذَا فَرَغْتُمْ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿كَدِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾، كَدِكْرِ الصَّبِيِّ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، الَّذِي لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُمَا، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَطَاءٍ، وَالضَّحَّاكِ وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ بِمَنَى فَعَدُّوا حِلْفًا، فَذَكَرُوا صَنِيعَ آبَائِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَعَالُهُمْ بِهِ، يَخْطُبُ حَطِيبُهُمْ، وَيُحَدِّثُ مُحَدِّثُهُمْ، فَأَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْكُرُوا اللهُ كَدِكْرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ آبَاءَهُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا»<sup>٤</sup>.

وَرَوَى هَذَا أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ عِدَّةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ تَعْرِيفٌ بِمَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿كَدِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾.

١ - سُورَةُ الْمَزْمَلِ: الْآيَةُ / ٢٠

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٠٠

٣ - سُورَةُ الْجُمُعَةِ: الْآيَةُ / ١٠

٤ - تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٣ / ٥٣٧)



قال أبو عليّ الفارسيّ وابن جنيّ: إنّ ﴿أَوْ﴾ في مثلِ هذا للإضرابِ الإنتقاليّ، وليس المراد منها هنا التّشكيك؛ أي: بل أشدّ ذكراً، كقوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾<sup>١</sup>.

وكقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾<sup>٢</sup>.

وكقوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾<sup>٣</sup>.

وفي الكلام حذف إيجازٍ تقديره: (فادُّكروا الله ذكراً كذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ....).

١ - سورة البقرة: الآية / ٧٤

٢ - سورة الصافات: الآية / ١٤٧

٣ - سورة النجم: الآية / ٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾<sup>١</sup>.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾.

لما أمر الله تعالى عباده بعد الفراغ من المناسك بكثرة ذكركم، أرشدكم إلى دُعائه فَإِنَّهُ حِينْئِذٍ مَظْنَّةُ الْإِجَابَةِ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: (فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا وَادْعُوهُ).

ولما كان الناس في الدعاء ينقسمون إلى قسمين: من يريد بدعائه الدنيا ومن يريد بدعائه الآخرة، ابتداء ذكر الفريقين بالفاء التي تفيد التفصيل: ﴿فَمِنَ النَّاسِ.....﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ أَي: لَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ أَدْنَى حَظٍّ أَوْ نَصِيبٍ، مَنْ قَوْلِهِمْ فَلَنْ خَلِيقَ بِكَذَا أَي جَدِيرًا بِهِ؛ كَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُسَامَةَ لَمَّا طَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ: «وَأَيْمُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ»<sup>٢</sup>.

وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ خَلَقٍ﴾، ﴿مِنْ﴾، هُنَا لِلْمَبَالِغَةِ فِي نَفْيِ أَي شَيْءٍ يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظُ حَظٍّ أَوْ أَجْرٍ، أَوْ نَصِيبٍ، وَليست زائدة.

وَجَاءَ النَّهْيُ عَنِ طَلْبِ الدُّنْيَا مَعَ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْآخِرَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا.....﴾. بِصِغَةِ الْحَبْرِ، لِتَنْفِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّشَبُّهِ بِمَنْ هَذَا حَالُهُ.

وَفِي الْآيَةِ دَلٌّ لِمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّهِ، وَمَبْلَغِ عِلْمِهِ، فَلَا يَسْعَى إِلَّا لَهَا وَلَا يَسْأَلُ رَبَّهُ غَيْرَهَا.

### الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ: الْإِلْتِمَاتُ مِنَ الْحُضُورِ إِلَى الْغَيْبَةِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾، خِطَابٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ﴾

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٠

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْمُعَازِي، بَابُ عَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، حَدِيثُ رَقْمِ: ٤٢٥٠



يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴿١٠﴾. خبر عن الغائبين، وَلَوْ جَاءَ عَلَى  
الْحِطَابِ لَكَانَ تَقْدِيرُهُ: (فَمِنْكُمْ مَنْ يَقُولُ.....).

وَحِكْمَةٌ هَذَا الْإِلْتِفَاتِ أَنَّهُ حَالٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَهُ مُسَلِّمٌ عَاقِلٌ، وَهُوَ الْإِقْتِصَارُ عَلَى الدُّنْيَا،  
فَأُبْرِزُوا فِي صُورَةٍ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُحَاطَبِينَ بِالْكَلامِ، وَجُعِلُوا فِي صُورَةِ الْغَائِبِينَ.

وفيها إيجاز بالحذف تقديره: (فَادْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ....)، وتقدمت الإشارة إليه.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾<sup>١</sup>.

لما ذم الله تعالى من لا يسأل إلا الدنيا، ولا يسعى إلا لها، مدح من يسأل الدنيا والآخرة معاً. ولكون من جوامع الدعاء، كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر منها؛ فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»<sup>٢</sup>.

واختلف في المراد بحَسَنَةِ الدُّنْيَا فقال قتادة: حسنة الدنيا العافية في الصحة، وكفاف المال.

وقال الحسن: حَسَنَةُ الدُّنْيَا العلم والعبادة، وقيل غير ذلك.

والراجح أن حَسَنَةَ الدُّنْيَا تشمل كل خير دنيوي.

والمراد بحَسَنَةِ الْآخِرَةِ هي الجنة بإجماع المفسرين.

وقوله تعالى: ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾. هذا الدعاء تضمن أمرين:

الأول: السلامة من عذاب النار، والثاني دخول الجنة بغير عذاب، فإن من الناس من يدخل الجنة بعد عذاب في النار لذنوب اقترفها، استحق عليها العذاب، أو يدخلها ويخرجه الله بشفاعة الشافعين.

قوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

الإشارة قوله: ﴿أُولَئِكَ﴾، لِلْفَرِيقِ الثَّانِي فَقَطِ الَّذِينَ سَأَلُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ حُكْمَ الْفَرِيقِ الْأَوَّلِ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾.

وَالنَّصِيبُ: هو الحِطُّ الْمُعْطَى مِنَ الْخَيْرِ أَوْ الشَّرِّ، فَلَيْلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠١، ٢٠٢

٢ - رواه البخاري- كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ، حَدِيثِ رَقْمٍ: ٤٥٢٢، ومسلم- كِتَابُ الذِّكْرِ وَالذُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِاللَّهِمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، حَدِيثِ رَقْمٍ: ٢٦٩٠



والمراد بالحساب: المجازة، وَقَالَ الرَّجَّاحُ: الْحِسَابُ: فِي اللَّغَةِ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِكَ: حَسْبُكَ كَذَا، أَيْ: كَفَاكَ، فَسَمِّيَ الْحِسَابُ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ حِسَابًا لِأَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِيهِ كِفَايَةً، وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ.

وَالْمُرَادُ بِالْكَسْبِ هُنَا الْعَمَلُ، وَلَا يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْجِزَاءَ الْآخِرِيَّ بِحَسَبِ الْإِسْتِحْقَاقِ الدَّائِيِّ لِلْكَسْبِ، بَلْ هُوَ وَعْدٌ وَتَفْضِيلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلَّغُوا»<sup>١</sup>.

وقال مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾. قَالَ: سَرِيعُ الْإِحْصَاءِ.

وقيل لعلِّي رضي الله عنه: كيف يحاسب الله الخلائق في يوم، فقال: كما يَرزُقُهُمْ فِي يَوْمٍ.

١ - رواه البخاري - كتاب الرِّقَاقِ، بَابُ الْقَصْدِ وَالْمِدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ، حَدِيثُ رَقْمِ: ٦٤٦٣، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ صِفَاتِ

الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ، بَابُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ بَلْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَدِيثُ رَقْمِ: ٢٨١٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى المؤمنين بذكره تعالى عند المشعر الحرام، وعند قضاء مناسكهم، وهنا أمرهم بذكره في أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ، فالأول ذكر مقيد بمكان خاص: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ...﴾<sup>٢</sup>.

والثاني مقيد بصفة مخصوصة: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾<sup>٣</sup>.

والثالث مقيد بزمان مخصوص: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾.

وذلك ليبين الله تعالى أن المقصود الأعظم من عبادة الحج، إنما هو إقامة ذكر الله تعالى؛ فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمِي الْجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ». رواه أحمد وأبو داود بسند فيه ضعف

وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُقَدِّدُونَ فِيهَا اللَّحْمَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ الْعَشْرِ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ.

والذكر المأمور به هنا ذكر مطلق، وذكر مقيد، فالذكر المطلق يكون في كل حين، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا»<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٣

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٩٨

٣ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٠

٤ - رواه البخاري - تعليقا، باب فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.



والمقيد يكون بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ يُقْبِلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فَيَقُولُ: «عَلَى مَكَانِكُمْ»، وَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ»، فَيُكَبِّرُ مِنْ غَدَاةِ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.<sup>١</sup>

وَعَنْ نُبَيْشَةَ الْهَدَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ، وَشُرْبٍ، وَذِكْرِ اللَّهِ».<sup>٢</sup>

وَوَقْتُ الذِّكْرِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ، إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

وَيَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾. ذَكَرَ اللَّهُ عَلَى الْأَضَاحِيِّ، وَذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَ رَمِي الْجَمْرَاتِ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حِصَاةٍ، وَالذِّكْرُ أَدْبَارَ الصَّلَاةِ.

١ - رواه الدارقطني - كتابُ العيدين، حديث رقم: ١٧٣٧

٢ - رواه احمد - حديث رقم: ٢٠٧٢٢، ومسلم - كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق، حديث رقم: ١١٤١، واللفظ لأحمد.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾<sup>١</sup>.

قوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾.

معنى هذه الآية أن من تعجل النفر الأول في اليوم الثاني من أيام منى، فلا إثم عليه، ومن تأخر إلى النفر الثاني، وهو اليوم الثالث من أيام منى، فلا إثم عليه.

قال القرطبي: كَانَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَذُمُّ الْمُتَعَجِّلَ وَبِالْعَكْسِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ رَافِعَةً لِلْجُنَاحِ فِي كُلِّ ذَلِكَ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ أَيضًا: مَعْنَى مَنْ تَعَجَّلَ فَقَدْ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَقَدْ غُفِرَ لَهُ<sup>٢</sup>.

وقيل لا إثم على مَنْ تَعَجَّلَ فِي تَرْكِ الرَّمِي، وَتَرَكَ الْمَبِيتَ، وَلَا إِثْمَ مَنْ تَأَخَّرَ فِي تَرْكِ الْأَخْذِ بِالرَّخِصَةِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّمَا يُجُوزُ التَّعَجُّلُ فِي الْيَوْمَيْنِ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ مَنَى قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنَ الْيَوْمِ الثَّانِي فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْيَوْمِ الثَّانِي قَبْلَ النَّفْرِ فَلَيْسَ إِلَّا الْمَبِيتَ لِلْيَوْمِ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ ذَهَابَ الْيَوْمِ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ وَقَدْ غَابَتْ.

﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾.

أي: لِمَنِ اتَّقَى اللهُ فِي حَجِّهِ فَلَمْ يَزُفْ، وَلَمْ يَفْسُقْ.

قال ابن عباس: فِي قَوْلِهِ: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾. اتَّقَى مَعَاصِيَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢٠٣

٢ - تفسير القرطبي (١٣/٣)



وَقَوْلُهُ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِّمُوا أَنْكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

ثم وصى الله تعالى الحجاج وصية جامعة أن يُراقبوا الله تعالى في سائر أحوالهم وأماكنهم ولا يجعلوا تقواه خاصة بمدة الحج كما كانت تفعله الجاهلية فإذا انقضى الحج رجعوا يتقاتلون ويُفسدون.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَعَلِّمُوا أَنْكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾. تأكيد للأمر بالتقوى؛ لأن الحشر لا بُدَّ فيه من محاسبة ومساءلة، وجزاء.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾<sup>١</sup>.

لما ذكر الله تعالى حال الكفار الذين لا يريدون بعملهم إلا الدنيا في قوله: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾<sup>٢</sup>.

وذكر بعدهم حال المؤمنين بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>٣</sup>.

ذكر هنا حال المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويسرون الكفر، وهي القسمة التي تقدمت في صدر السورة.

واختلف في سبب نزول هذه الآية فروى الطبري والواحدي عن الشدي أن قال: في هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ...﴾، نزلت في الأحنس بن شريق الثقفي وأقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فأظهر له الإسلام، فأعجب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منه، وقال: إنما جئت أريد الإسلام، والله يعلم أي صادق. وذلك قوله: ﴿وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ ثم خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم، فمر بزرع لقوم من المسلمين، وحمر، فأحرق الزرع، وعقر الحمر، فأنزل الله عز وجل هذه الآية.

وهذا الخبر ضعيف لأنه مرسل، وأيضاً قال ابن عطية: ما ثبت قط أن الأحنس أسلم.

وقال قتادة ومجاهد وجماعة من العلماء: نزلت في كل مبطن كُفراً أو نفاقاً أو كذباً أو إضراراً، وهو يظهر بلسانه خلاف ذلك، فهي عامة.

والراجح أنها عامة في كل إنسان يظهر خلاف ما يضم، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٤

٢ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٠

٣ - سورة البقرة: الآية / ٢٠١



وهذا الذي يختلف سره عن علانيته، وباطنه عن ظاهره هو المنافق الذي قال الله تعالى فيه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>١</sup>.

وقال أيضاً عنهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾<sup>٢</sup>.

وعَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ حَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ حَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا»<sup>٣</sup>.

وكم من جميل المنظر، حلو المنطق، قبيح السيرة سيء السريرة، يظهر للناس الصلاح، ويضمّر بين جنبيه الكفر الصراح.

وقال الله تعالى عنهم: ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾<sup>٤</sup>.

﴿وَيُشْهِدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾، أَنَّهُ مُؤْمِنٌ تَقِي، وَأَنَّ قَوْلَهُ مُوَافِقٌ لِعَقِيدَتِهِ، وَأَنَّهُ مُحِبٌّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾، اللَّدْدُ، شِدَّةُ الْخُصُومَةِ، وَالْأَلْدُ شَدِيدُ الْعَدَاوَةِ، وَالْمَعْنَى: هُوَ أَشَدُّ الْخُصُومِ عَدَاوَةً، وَأَبْعَدُهُمْ عَنِ الِاسْتِجَابَةِ لِلْحَقِّ.

١ - سورة الْمُنَافِقُونَ: الآية/ ١

٢ - سورة الْمُنَافِقُونَ: الآية/ ٤

٣ - رواه البخاري - كِتَابُ التَّكَاثُرِ، بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٥٠٩١

٤ - سُورَةُ النَّسَاءِ: الآية/ ١٠٨

قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَلَدُّ ذِي حَنَقٍ عَلَيَّ كَأَنَّمَا \*\*\*\* تَغْلِي حَرَارَةُ صَدْرِهِ فِي مِرْجَلِي

وَأَلَدُّ الْأَعْوَجِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾. [مَرْيَمَ: ٩٧] أَيْ: عَوْجًا.

فَهُوَ أَشَدُّ الْخِصْمِ عِدَاوَةً، أَعْوَجٌ لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى حَالٍ، وَلَا يَسْتَجِيبُ لِحُجَّةٍ.

وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ أَبْغَضَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى؛ فَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخِصْمُ»<sup>١</sup>.

١ - رواه البخاري- كتاب المظالم والغصب، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْأَلَدُّ الْخِصْمُ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، حديث رقم:

٢٤٥٧، ومسلم- كتاب العلم، باب في الألد الخصم، حديث رقم: ٢٦٦٨



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْفُسَادَ﴾<sup>١</sup>.

هذا بيان لفعله بعدما وصف الله تعالى قوله واعتقاده، فهو فاسد في نفسه ومفسد في الأرض،  
لا يتورع عن قبيح، ولا يتنزه عن محرم.

قال ابن كثير رحمه الله: أي: هُوَ أَعْوَجُ الْمَقَالِ، سَيِّئُ الْفَعَالِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ، وَهَذَا فِعْلُهُ: كَلَامُهُ  
كَذِبٌ، وَاعْتِقَادُهُ فَاسِدٌ، وَأَفْعَالُهُ قَبِيحَةٌ<sup>٢</sup>.

واختلف العلماء في معنى تَوَلَّى، فقيل: معناه أَعْرَضَ ببدنه، فهذا المنافق المخادع إِذَا أَعْرَضَ عَن  
مُخَاطَبِهِ وَذَهَبَ إِلَى شَأْنِهِ فَإِنَّ سَعْيَهُ يَكُونُ عَلَى ضِدِّ مَا قَالَ، يَدَّعِي الصَّلَاحَ وَالْإِصْلَاحَ وَحُبَّ  
الْحَيْرِ، ثُمَّ هُوَ يَسْعَى فِي الْأَرْضِ بِالْفُسَادِ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا هَمَّ لَهُ إِلَّا فِي الشَّهَوَاتِ وَاللَّذَاتِ وَالْحُظُوظِ  
الْحُسَيْسَةِ، فَهُوَ يُعَادِي لِأَجْلِهَا أَهْلَ الْحَقِّ وَالْفُضَيْلَةِ وَيُؤْذِيهِمْ؛ لِأَنَّهُ أَلَدُّ حَصْمٍ هُمْ.

وقيل: الْمُرَادُ بِ (تَوَلَّى) صَارَ وَالْيَا لَهُ حُكْمٌ يَنْقُذُ وَعَمَلٌ يَسْتَبِدُّ بِهِ<sup>٣</sup>.

﴿سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾.

وعلى القول الأول يكون الإفساد بالاعتداء عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ وَأَعْرَاضِهِمْ، وعلى القول الثاني  
يكون الإفساد أضر وأقبح؛ لا يسلم منه شيء.

وذكر الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ لبيان أنه لم يسلم منه أحدٌ، لا أهل البادية الرعاة، ولا أهل الحضر  
أصحاب الزروع. قال ابن عاشور: فَلَيْسَ الْمُرَادُ حُصُوصَ هَذَيْنِ بَلِ الْمُرَادُ ضِيَاعُ مَا بِهِ قِوَامُ  
النَّاسِ<sup>٤</sup>.

ويدخل في ذلك كل إفساد، كَقَطْعِ الطَّرِيقِ، وإخافة الناس، وَحَرْبِ الْمُسْلِمِينَ.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢٠٥

٢ - تفسير ابن كثير (١/ ٥٦٤)

٣ - تفسير المنار (٢/ ١٩٩)

٤ - التحرير والتنوير (٢/ ٢٧٠)

والمراد بالحرث: الزرع لأنه يزرع ثم يحرث.

والمراد بالنسل: مَا تَنَاسَلَ مِنَ الْوَلَدِ وَالذَّرِيَّةِ وَالْأَنْعَامِ وَالِدَوَابِّ، وَأَصْلُ النَّسْلِ: الْخُرُوجُ بِسُرْعَةٍ؛

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾<sup>١</sup>.

وَالسُّفُوطُ: وَمِنْهُ نَسْلُ الشَّعْرِ.

وعلى القول الثاني يدخل مع ما ذكر الأولاد، فإفساده يكون بسفك الدماء المعصومة،

وإتلاف الأموال المحفوظة، وهتك الأعراض المصونة.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾.

تهديد ووعيد للمفسدين، فلا ينتظرون إلا عقاب الله تعالى، على إفسادهم.

والألف واللام في الفساد تفيد العموم فيشمل كل فساد في الدين والدنيا، صغيراً كان أو كبيراً.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾<sup>١</sup>.

ثم أخبر الله تعالى عن هذا شأنه أنه إذا ذُكِرَ بالله تعالى، أو أُمرَ بِمَعْرُوفٍ أو نُهيَ عَن مُنْكَرٍ، أو وُعِظَ فِي تَرْكِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَسَادِ، اشْتَأَزَتْ نَفْسُهُ، وَضَاقَ صَدْرُهُ، وَحَمَلَتْهُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ: ﴿اتَّقِ اللَّهَ﴾. عَلَى التَّمَادِي فِي طَعْيَانِهِ، وَارْتِكَابِ الْمَوْبِقَاتِ، اسْتِنكَافًا مِنْ سَمَاعِهَا، وَاسْتِكْبَارًا مِنْ الْانْقِيَادِ لَهَا.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أْبْعَضَ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: اتَّقِ اللَّهَ فَيَقُولُ: عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ»<sup>٢</sup>.

وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَذِلَّ لَهَا، وَأَنْ تَخْشَعَ بِهَا نَفْسُهُ.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ رَجُلٌ لِمَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ: اتَّقِ اللَّهَ، فَوَضَعَ حَدَّهُ عَلَى الْأَرْضِ<sup>٣</sup>.

وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا الْأَمْرُ كَمَا قُلْتَ قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى الرَّجُلِ فَقَالُوا: لَا تَأْتِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ أَقْبَلُوا عَلَى الرَّجُلِ قَالَ: دَعُوهُمْ، فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ إِذَا لَمْ يَقُولُوا لَنَا، وَلَا خَيْرَ فِيْنَا إِذَا لَمْ تُقَلْ لَنَا<sup>٤</sup>.

وهذا شأن الفجار في كل زمان ومكان يَعُصُّ بِالْحَقِّ، وَيَشْرُقُ بِالْمَوْعِظَةِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونُ بِالَّذِينَ يَنْتَلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأَنْتُمْ بَشَرٌ مِنْ ذَلِكَمُ النَّارِ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾<sup>٥</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٦

٢ - رواه النسائي في السنن الكبرى - كتابُ عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، حديث رقم: ١٠٦١٩، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ - حديث

رقم: ١٥٦، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ - فصل في إدامة ذكر الله عز وجل، حديث رقم: ٦٢١

٣ - رواه البيهقي في شعَبِ الْإِيمَانِ - فصل في التواضع وترك الزهو والصلف، والخيلاء والفخر والمدح، حديث رقم:

٧٨٩٧

٤ - رواه ابن شبة في تاريخ المدينة (٧٧٣ / ٢)

٥ - سورة الحج: الآية / ٧٢

﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾.

أي حملته العِزَّةُ والحميَّةُ وَالْعُضْبُ على ارتكاب الإِثْمِ، وفعل المحرم.

﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

وَمَعْنَى الْحَسْبِ: الْكَافِي؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾.<sup>١</sup>

أَيُّ: هُوَ وَحْدَهُ كَافِيكَ.

أي النار كَافِيَةٌ لَهُ عُقُوبَةٌ عَلَى إِفْسَادِهِ وَبَغْيِهِ وَأَنْفَتِهِ مِنَ الْانْقِيَادِ لِلْحَقِّ.

وَالْمِهَادُ الْفِرَاشُ الْمَعْدُ لِلنَّوْمِ، وَعَبَّرَ سُبْحَانَهُ بِالْمِهَادِ الَّذِي هُوَ مَطْنَةٌ الرَّاحَةِ لِلتَّهْتُمْ.

الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ الْكِنَايَةُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ﴾. فَأَخَذُ الْعِزَّةُ لَهُ كِنَايَةٌ عَنْ

عَدَمِ انْقِيَادِهِ الْحَقِّ، وَتَرَكَ الْإِصْغَاءَ لِنُصْحِ النَّاصِحِينَ.

وَفِيهَا كَذَلِكَ الْإِحْتِرَاسُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾. فَإِنَّ مِنَ الْعِزَّةِ مَا هُوَ مَحْمُودٌ؛ قَالَ

تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾.<sup>٢</sup>

١ - سُورَةُ الْأَنْفَالِ: الْآيَةُ / ٦٢

٢ - سُورَةُ الْمُتَافِقِينَ: الْآيَةُ / ٨



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾<sup>١</sup>.

لما ذكر الله تعالى حال الفاجر المنافق المفسد، ناسب - تكميلاً للقسمه - أن يذكر حال المؤمن التقي الذي يسعى إلى مرضاة الله تعالى بكل سبيل. وإنما كانت المقابلة مستحسنة في مثل هذا الموضع ليتبين الضد؛ كما قيل: (وَبِضْدِهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ).

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا ثَبَتَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: خَرَجَ صُهَيْبٌ مُهَاجِرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبَعَهُ نَقَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَتَنَرَ كِنَانَتَهُ وَقَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، قَدْ تَعْلَمُونَ أَبِي مِنْ أَرْمَاطِكُمْ، وَاللَّهِ لَا تَصِلُونَ إِلَيَّ حَتَّى أَرْمِيَكُمْ بِكُلِّ سَهْمٍ مَعِي، ثُمَّ أَضْرِبُكُمْ بِسَيْفِي مَا بَقِيَ مِنْهُ فِي يَدِي شَيْءٌ، فَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ مَالِي دَلْتُكُمْ عَلَيْهِ. قَالُوا: فَدَلْنَا عَلَى مَالِكَ وَنُحَلِي عَنْكَ. فَتَعَاهَدُوا عَلَيَّ ذَلِكَ، فَدَهَمُوا وَلِحَقِّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَبِحَ الْبَيْعُ أَبَا يَحْيَى»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ<sup>٢</sup>.

وقيل هذه الآية عامة في حق كل من باع نفسه ابتغاء مرضات الله؛ فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ﴾.

يَشْرِي نَفْسَهُ: أَي: يَبِيعُ نَفْسَهُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢٠٧

٢ - رواه الطبراني في الكبير - حديث رقم: ٧٣٠٨، والحاكم في المستدرک - كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر متاقب صهيب بن سنان مؤلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: ٥٧٠٠، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٥٢)، والواحدى في أسباب النزول (ص: ٦٧)

٣ - سورة يوسف: الآية/ ٢٠

أَيُّ بَاعُوهُ بِتَمَنِّ بِحَسِّ.

فالمؤمن حين يمثل أمر الله تعالى، ويلزمها بطاعة الله، من صلاة وصيام وحج وجهاد، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، يكون بمثابة من يبذل نفسه كالتسليحة، فيكون كالبائع، والله تعالى كالمشتري؛ ومصدق هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ الْجَنَّةَ﴾<sup>١</sup>.

وَقَدْ سَمَى اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ تِجَارَةً فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾<sup>٢</sup>.  
﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

﴿رَءُوفٌ﴾ صيغة مبالغة من الرأفة وهي أبلغ من الرحمة، والألف واللام في قوله: ﴿بِالْعِبَادِ﴾، للعموم فالله تعالى رءوف بجميع العباد في الدنيا ومنهم المشركون، فكيف بـ ﴿مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾.

قال ابن جرير: الرأفة أعلى معاني الرحمة، وهي عامة لجميع الخلق في الدنيا وليعضهم في الآخرة.<sup>٣</sup>

### الأساليب البلاغية:

وفي الآية من الأساليب البلاغية: التذييل في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾، والمناسبة بينه وبين الآية، أن من آثر محاب الله، وباع نفسه ابتغاء رضوانه، عامله الله تعالى برأفته به في الدنيا والآخرة.

١ - سورة التوبة: الآية / ١١١

٢ - سورة الصف: الآية / ١٠، ١١

٣ - تفسير الطبري (٢ / ٦٥٤)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ انْقِسَامَ النَّاسِ إِلَى مُؤْمِنِينَ وَكَافِرِينَ وَمُنَافِقِينَ، أُرْشِدَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُؤْمِنِينَ أَلَّا يَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ فَيَسْلُكُوا سَبِيلَ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ؛ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمُجَاهِدٌ وَالسُّدِّيُّ، وَابْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ: السِّلْمُ: الْإِسْلَامُ.<sup>٢</sup>

وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّلْمَ هُنَا بِمَعْنَى الْإِسْلَامِ، قَوْلُ الشَّاعِرِ الْكِنْدِيِّ:

دَعَاؤُ عَشِيرَتِي لِلْسِّلْمِ لَمَّا رَأَيْتُهُمْ تَوَلَّوْا مُذْبِرِينَ  
فَلَسْتُ مُبَدِّلاً بِاللَّهِ رَبًّا \*\*\*\*\* وَلَا مُسْتَبَدِّلاً بِالسِّلْمِ دِينًا

أَيُّ: لِلْإِسْلَامِ؛ وَكَانَتْ قَبِيلَتُهُ كِنْدَةً قَدْ ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ، بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ.

وَالْأَمْرُ بِالِدُخُولِ فِي الْإِسْلَامِ يَسْتَلْزِمُ النِّهْيَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْيَهُودُ - عَلَيْهِمْ لعائنُ اللَّهِ - مِنْ الْإِيمَانِ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ، وَالْكَفْرَ بِبَعْضِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفْتُوْمُنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾<sup>٣</sup>.

وَيَسْتَلْزِمُ النِّهْيَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْمُنَافِقُونَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٨

٢ - تفسير الطبري (٣ / ٥٩٦)

٣ - سورة البقرة: الآية / ٨٤

٤ - سورة النور: الآية / ٤٩

وَيَأْتِي (السَّلْم) بِمَعْنَى: الصُّلْحِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾.<sup>١</sup>

وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: السَّلْمُ وَالسَّلْمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَفَرَّقَ أَبُو عَمْرٍو بَيْنَ الْعَلَاءِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: السَّلْمُ بِكَسْرِ السِّينِ هُوَ الْإِسْلَامُ وَالسَّلْمُ بِفَتْحِ السِّينِ الْمُسَالَمَةُ، وَقَالَ عَاصِمُ الْجَحْدَرِيُّ: السَّلْمُ الْإِسْلَامُ، وَالسَّلْمُ الصُّلْحُ، وَالسَّلْمُ الْإِسْتِسْلَامُ، وَأَنْكَرَ الْمُبَرِّدُ هَذِهِ التَّفْرِقَةَ.

وَمَعْنَى: ﴿كَافَّةً﴾، أَي: جَمِيعًا، وَالْجَمَاعَةُ تُسَمَّى كَافَّةً لِامْتِنَاعِهِمْ عَنِ التَّفَرُّقِ.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾.

أَي: اجْتَنِبُوا مَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ الشَّيْطَانُ فَإِنَّمَا يَأْمُرُ بِمَا يَسْخَطُ الرَّحْمَنَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.<sup>٢</sup>

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.<sup>٣</sup>

﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾.

وَلَيْسَ أَدْلَى عَلَى عِدَاوَتِهِ لَنَا مِنْ إِخْرَاجِهِ لِأَبْوَيْنَا مِنَ الْجَنَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ﴾.<sup>٤</sup>

وَدَعَائِهِ لِبَنِي آدَمَ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ؛ ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.<sup>٥</sup>

١ - سورة الأنفال: الآية/ ٦١

٢ - سورة البقرة: الآية/ ١٦٩

٣ - سورة فاطر: الآية/ ٦

٤ - سورة الأعراف: الآية/ ٢٧

٥ - سورة فاطر: الآية/ ٦



وَقَدْ أَقْسَمَ عَلَى إِغْوَاءٍ مِنْ اسْتِطَاعِ إِغْوَاءِهِ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ \* إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾<sup>١</sup>.

قَالَ مُطَرِّفٌ: أَعْشَى عِبَادِ اللَّهِ لِعَبِيدِ اللَّهِ الشَّيْطَانُ.

١ - سورة ص: الآية / ٨٢، ٨٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.<sup>١</sup>  
أَصْلُ الزَّلَلِ انزلاقُ الْقَدَمِ عَنِ الْجَادَةِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَرِلَّ  
قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا...﴾.<sup>٢</sup>

وَيُسْتَعْمَلُ الزَّلَلُ فِي كُلِّ انْحِرَافٍ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْأَرْءِ وَعَظِيمِهَا، وَيَطْلُقُ الزَّلَلُ عَلَى الْخَطَايَا  
وَالذُّنُوبِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا...﴾.<sup>٣</sup>

وقوله: ﴿فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. أي: فَإِنْ  
أَخْطَأْتُمْ الْحَقَّ وَانْحَرَفْتُمْ عَنِ الْهُدَى، بَعْدَ مَا قَامَتْ عَلَيْكُمْ الْحُجُجُ الْوَاضِحَاتُ، وَالْمُرَادُ بِالْبَيِّنَاتِ:  
الْأَدِلَّةُ وَالْمُعْجِزَاتُ الَّتِي جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سِوَاءَ كَانَ الْخَطَابُ لِلْمُسْلِمِينَ  
أَوْ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، وَهَذَا أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَيِّنَاتِ: التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ.

هَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ وَوَعِيدٌ عَظِيمٌ لِكُلِّ مَنْ تَعَمَّدَ مَخَالَفَةَ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، بِأَنَّهُ تَعَالَى عَزِيزٌ لَا يُغْلَبُ،  
وَحَكِيمٌ يُمְهَلُ وَلَا يُهْمَلُ.

وَفِي الْكَلَامِ مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ؛ الْإِيحَازُ بِالْحَذْفِ، فَإِنْ قَوْلُهُ: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ  
حَكِيمٌ﴾. مُقَدِّمَةٌ، تَحْتَاجُ إِلَى نَتِيجَةِ مُقْتَضَاهَا، أَنَّهُ يَثِيبُ الْمَحْسَنَ الطَّائِعَ، وَيَعَاقِبُ الْمَسِيءَ  
الْعَاصِي.

وَالْحَذْفُ هُنَا أَبْلَغُ؛ لِأَنَّ فِيهِ بَيِّنَاتٌ لِلْحُجَّةِ، وَتَقْرِيرًا لِلْبُرْهَانِ، بِالْإِشَارَةِ إِلَى مُقَدِّمَاتِهِ اِكْتِفَاءً بِهِ عَنْ  
ذِكْرِ النَّتِيجَةِ؛ وَلِتَهْذِيبِ النَّفْسِ كُلِّ مَذْهَبٍ فِيهَا سِيحْلًا بِالمَخَالَفِ لِأَمْرِهِ.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٠٩

٢ - سورة النحل: الآية / ٩٤

٣ - سورة آل عمران: الآية / ١٥٥



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾.<sup>١</sup>

يَحْذِرُ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفَّارَ الَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِدَعْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوْا الْحُجُجَ الْوَاضِحَاتِ، وَالآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، وَيَهْدِدُهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَنْهُمْ سِيرَجَعُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.<sup>٢</sup>

فَيَأْتِيَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِفَضْلِ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ جَمِيعًا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾.<sup>٣</sup>  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا \* وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا \* وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى﴾.<sup>٤</sup>

ولا يجوز أن يقال كيف يجيء؟

ولا يجوز أن يقال: المراد: يجيء أمره، أو أن المراد بذلك جبريل عليه السلام.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ (صِفَةِ الْمَجِيءِ) وَفِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ، إِمْرًاؤُهَا كَمَا جَاءَتْ وَالْإِيمَانُ بِهَا بِلا كَيْفٍ.

فَالوَاجِبُ الْإِيمَانُ بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَأْوِيلٍ.

قال الحافظ الحكمي:

وَأَنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الْفُضْلِ \*\*\*\*\* كَمَا يَشَاءُ لِلْقَضَاءِ الْعَدْلِ

١ - سورة البقرة: الآية / ٢١٠

٢ - سورة البقرة: الآية / ٢٨١

٣ - سورة الأنعام: الآية / ١٥٨

٤ - سورة الفجر: الآية / ٢١ - ٢٣

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ، لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ»، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ، وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا - شَكََّ إِبْرَاهِيمُ -، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا.....»<sup>١</sup>.

١ - رواه البخاري - كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَمُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، حديث

رقم: ٧٤٣٧، ومسلم - كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم: ١٨٢



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾.<sup>١</sup>

قوله تعالى: ﴿فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾.

الظُّلُّ: جَمْعُ ظِلَّةٍ، وَالظُّلَّةُ تُطَلَّقُ عَلَى عِدَّةٍ مَعَانٍ، مِنْهَا: كُلُّ شَيْءٍ يُسْتَظَلُّ بِهِ، وَتَطْلُقُ بِمَعْنَى الْكِنْفِ وَالسِّتْرِ، فَكُلُّ مَا يَسْتَرُ يُقَالُ لَهُ ظِلَّةٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾.<sup>٢</sup>

وَالْغَمَامُ: السَّحَابُ الرَّيِّقُ الْأَبْيَضُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعُمُّ، أَيَّ يَسْتُرُ غَيْرَهُ.

وَالْمَعْنَى: مَا يَنْتَظِرُ هَؤُلَاءِ الْمَكْذُوبِينَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ.

قَرَأَ جَمْهُورُ الْقُرْآنِ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾ بِالرَّفْعِ، وَالْمَعْنَى: يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ، وَتَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ...﴾.<sup>٣</sup>

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾.<sup>٤</sup>

وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾ بِالْحُفْظِ عَطْفًا عَلَى الْغَمَامِ، وَتَقْدِيرُهُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: أَقْبَلَ الْأَمِيرُ فِي الْعَسْكَرِ، أَيَّ مَعَ الْعَسْكَرِ.<sup>٥</sup>

﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾.

وَأَتَى بِلَفْظِ: ﴿وَقُضِيَ﴾. الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْمَاضِي تَنْبِيْهَا عَلَى تَحْقِيقِ وَقُوعِهِ.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢١٠

٢ - سورة الزمر: الآية / ١٦

٣ - سورة الأنعام: الآية / ١٥٨

٤ - سورة الفرقان: الآية / ٢٥

٥ - تفسير القرطبي (٣ / ٢٥)

والمراد بـ ﴿الْأَمْرُ﴾. هنا فَصْلُ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْخَلَائِقِ، وَإِنْزَالُ كُلِّ وَاحِدٍ مَنْزِلَتَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ؛  
كما قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ.....﴾<sup>١</sup>.

﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾.

أي: إِلَى اللَّهِ تَتَوَلَّى أُمُورُ الْخَلَائِقِ جَمِيعًا، فَيَقْضِي بَيْنَ عِبَادِهِ بِحُكْمِهِ، وَيَجَازِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ.

وفي الآية من الأساليب البلاغية: الْإِيحَازُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾. فَإِنَّ هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ  
يَنْدَرِجُ فِيهِمَا جَمِيعُ أَحْوَالِ الْعِبَادِ مِنْذُ حُلُوفِهِمَا إِلَى أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَوْ النَّارَ.

وفيها كذلك: الْإِحْتِصَاصُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾. فَإِنَّ تَقْدِيمَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ:  
﴿وَإِلَى اللَّهِ﴾. يَدُلُّ عَلَى تَفَرُّدِهِ تَعَالَى بِالتَّصَرُّفِ وَالْحُكْمِ وَالْمُلْكِ، فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وفيها كذلك: التَّنْذِيلُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾. وَهُوَ تَنْذِيلٌ جَامِعٌ لِمَا فِي الْآيَةِ مِنْ  
مَعَانٍ، مِنْهَا إِيْتَانُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَلِقَوْلِهِ: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾.

١ - سورة إبراهيم: الآية/ ٢٢



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>١</sup>.

يقول تعالى لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَلَّ يَا مُحَمَّدُ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَوَّالَ تَقْرِيرٍ، لَا سَوَّالَ اسْتِفْهَامٍ، فَقَدْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا وَقَعَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ الْبَاهِرَاتِ، وَمَا رَأَاهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، الَّتِي تَدُلُّ عَلَى وَحْدَانِيَةِ الْخَالِقِ، وَعَظِيمِ شَأْنِهِ، وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ، وَقَدْ رَأَوْهَا رَأَى الْعَيْنِ وَشَاهَدُوهَا بِأَنْفُسِهِمْ، وَمِنْهَا: الطُّوفَانُ، وَالْجُرَادُ، وَالْقُمَّلُ، وَالضَّفَادِعُ، وَالِدَّمَ، وَالْعَصَا، وَالْيَدُ، وَفَلَقَ الْبَحْرِ، وَتَظْلِيلُهُمْ بِالْعَمَامِ، وَالْمَنْ وَالسَّلْوَى، وَالْحَجْرُ، وَغَيْرُهَا.

ومع ذلك فقد قابلوها بالجحود والنكران، وتلقوها بالإعراض والكفران؛ ألم يقل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾<sup>٢</sup>.

وإنما أمره الله تعالى بسؤالهم عن الآيات التي وقعت لموسى عليه السلام؛ تقريراً لهم وزجراً لهم عَنِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْآيَاتِ الَّتِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَسْلِيَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ عَدَمِ إِيمَانِهِمْ بِهِ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كُفْرٍ وَعِنَادٍ.

وفي ثبوت الألف وحذفها من لفظ: (سَأَلَ) وجهان: الإثبات والحذف، وبهما جاء القرآن، وقيل: مُحْدَفُ الْهَمْزَةِ إِذَا وَقَعَتْ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ؛ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَكَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿سَلُّهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾<sup>٣</sup>.

وتثبت بعد العطف كما في قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ.....﴾<sup>٤</sup>.

وقوله: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ.....﴾<sup>٥</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢١١

٢ - سورة البقرة: الآية / ٩٢

٣ - سورة القلم: الآية / ٤٠

٤ - سورة الأعراف: الآية / ١٦٣

٥ - سورة الرُّحُفِ: الآية / ٤٥

﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾.

بدل بنو إسرائيل شكر نِعَمِ اللَّهِ عليهم بالكفر والإعراض والعناد، وفي هذا بيان أن الآيات التي جَاءَتْهُمْ هي نِعَمٌ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عَلَيْهِمْ، ومن كان كذلك كان مستحقاً للعَذَابِ.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

وإنما توعدهم الله تعالى بِالْعِقَابِ الشَّدِيدِ؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ عِنْدَ حُصُولِ النِّعَمِ أَوْجِبَ، فَكَانَ الْكُفْرُ أَقْبَحَ، وَسُمِّيَ الْعَذَابُ عِقَابًا، لِأَنَّهُ يَعْتَبُ الْجُرْمَ.

### الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وفي الآية من الأساليب البلاغية التعريض باليهود في قوله: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾، وسببه احتقار شأنهم.

وفيها: إِجْزَازٌ بِالْحَذْفِ وَإِجْزَازٌ بِالْقَصْرِ؛ حيث عبر عن الآيات بالنعم؛ فيكون تقدير الكلام: كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ هِيَ نِعْمَةٌ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَشْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهَا، وَبَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ بَعْدَ ظَهْوَرِهَا بِالْكَفْرِ وَالْجُحُودِ، فَاسْتَحَقُّوا الْعَذَابَ.

وَالْإِجْزَازُ بِحَذْفِ الضمير من قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، وتقدير الكلام: (فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ لَهُ)؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْآيَةِ التَّخْوِيفُ بِكَوْنِهِ فِي ذَاتِهِ مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ، مِنْ غَيْرِ التَّفَاتِ إِلَى كَوْنِهِ شَدِيدَ الْعِقَابِ هَذَا أَوْ لِذَلِكَ.

وفيها: الإظهار في موضع الإضمار؛ فإن تقدير الكلام: (وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ)؛ لتقدم ذكر لفظ الجلالة: (الله) وسبب الإظهار إلقاء الروح والهيبة في قلوب من يتجرأ على تبديل نعم الله تعالى.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾<sup>١</sup>.

لما بين الله تعالى في الآيات السابقة حال الَّذِينَ كَفَرُوا، وحال أهل الكتاب، بين سبحانه وتعالى هنا سبب إعراض هؤلاء وأولئك عن الإيمان بالله تعالى، واتباع رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو تزيين الحياة الدنيا لهم واغترارهم بزخارفها، والنيا والآخرة ضربتان لا تجتمان أبداً؛ كما قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ \* أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>٢</sup>.

والمزين في الحقيقة هو الله تعالى؛ كما قَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾<sup>٣</sup>.  
وإنما ذكر لفظ التزيين مبنياً للمفعول للدلالة على ضعف عقولهم وأنهم يغترون بكل مزين، وتفتنهم كل زينة.

وذكر لفظ: ﴿زَيْنٌ﴾. لأن ﴿الْحَيَاةَ﴾، مؤنث مجازي، وفصل بين الفعل ونائبه فاصل.  
﴿وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

ومن أسباب إعراض هؤلاء الكفار عن الإيمان بالله تعالى، سخريتهم واستهزاؤهم بالمؤمنين؛ كما قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّخَذُواهُمْ سِحْرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي﴾<sup>٤</sup>.

وإنما ذكر اللفظ بصيغة المضارع ليدل على استمرار هذه السخرية، ودوام هذا الاستهزاء.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢١٢

٢ - سورة هُود: الآية/ ١٥، ١٦

٣ - سورة الأنعام: الآية/ ١٠٨

٤ - سورة الْمُؤْمِنُونَ: الآية/ ١١٠

قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

أخبر الله تعالى أنهم ﴿يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا...﴾. ليبين الله تعالى أن العلة التي من أجلها ترك المؤمنون مقابلة السخرية بالسخرية، إنما هي تقوى الله تعالى، وأيضاً للثناء على من كانت هذه صفته، ليتشوف المؤمنون لتحقيق هذه الصفة في أنفسهم.

وفوقية أهل الإيمان واستعلاؤهم على الكفار يوم القيامة، ففوقية حسية؛ كما في قوله تعالى:

﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عَلِّيَيْنِ﴾<sup>١</sup>.

وقال تعالى عن الكفار: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينِ﴾<sup>٢</sup>.

وفوقية معنوية فهم أهل الكرامة والرفعة؛ كما قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>٣</sup>.

قوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

الله تبارك وتعالى يُعْطِي عباده المتقين يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النِّعَمِ، والفضل، والعطاء الجزيل، بِغَيْرِ مُحَاسَبَةٍ مِنْهُ لَهُمْ عَلَى مَا أَعْطَاهُمْ، وإنما يحسب من يخشى نفاذ ما عنده، وما عند الله باق لا ينفد؛ كما قال تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾<sup>٤</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾<sup>٥</sup>.

وفي تذييل الآية برزق لا يعلم قدره إلا الله، تطمين لنفوس المؤمنين، فإن الكفار سخروا منهم في الدنيا، لظنهم أنهم حرموا أنفسهم من ملذات الدنيا وشهواتها بغير طائل، فأعطاهم الله

١ - سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ: الْآيَةُ / ١٨

٢ - سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ: الْآيَةُ / ٧

٣ - سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ: الْآيَةُ / ١١

٤ - سُورَةُ النَّحْلِ: الْآيَةُ / ٩٦

٥ - سُورَةُ ص: الْآيَةُ / ٥٤



تعالى من النعيم، ما يفوق كل تصور، ويربو على كل وصف؛ كما قَالَ تَعَالَى: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ»<sup>١</sup>.

١ - رواه البخاري- كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، حديث رقم: ٣٢٤٤، ومسلم- كتاب صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، حديث رقم: ٢٨٢٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>١</sup>.

يخبر الله تبارك وتعالى أن الناس كانوا أمةً واحدةً في الحقِّ، مُجْتَمِعَةً عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الْإِيمَانُ، منذ أن خلق الله تعالى آدم عليه السلام، إلى زمنِ نُوحٍ عليه السلام ثم اخْتَلَفُوا، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ.

كما قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِّيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾<sup>٢</sup>.

كما ثبت عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي حُطْبَتِهِ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلِّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ»<sup>٣</sup>.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَآدَمَ عَشْرَةُ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، فَاخْتَلَفُوا فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ». قَالَ: وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ «كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا»<sup>٤</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢١٣

٢ - سورة يونس: الآية/ ١٩

٣ - رواه مسلم- كتاب الجنة وصيفة نعيمها وأهلها، باب الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ، حديث رقم: ٢٨٦٥

٤ - رواه الحاكم في مستدركه- كتاب تَوَارِيخِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، ذَكَرَ نُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَلَفُوا فِي نُوحٍ وَإِدْرِيسَ فَقِيلَ: إِنَّ إِدْرِيسَ قَبْلَهُ، وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ نُوحًا قَبْلَ إِدْرِيسَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، حديث رقم: ٤٠٠٩، والطبري في تفسيره (٦٢١ / ٣)



وقد تقدم معنى: (الْأُمَّة) عند الكلام على قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾<sup>١</sup>.  
 وَأَمَّا تُطَلَّقُ وَيُرَادُ بِهَا عِدَّةٌ مَعَانٍ، مِنْهَا: الْجَمَاعَةُ، يَجْتَمِعُ عَلَى دِينٍ وَاحِدٍ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ  
 هُنَا؛ كَمَا قَالَ جَلَّ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾<sup>٢</sup>.  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ  
 الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.....﴾<sup>٣</sup>.

لَمَّا اخْتَلَفَ النَّاسُ وَتَدَنَسَتْ فِطْرُهُ السَّلِيمَةُ بِالشَّرِكِ، بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ مِنْ اسْتِجَابِ لِأَمْرِ  
 اللَّهِ تَعَالَى، وَأَطَاعَ رَسُلَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَجَنَّتِهِ، وَمُنذِرِينَ مِنْ أَعْرَضَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى،  
 وَكَذَبَ رَسُلَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، بِسَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَذَابِهِ.

قَوْلُهُ: ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾.

الْكِتَابُ هُنَا اسْمٌ جِنْسٍ يَشْمَلُ جَمِيعَ كُتُبِ اللَّهِ الْمُنزَلَةِ، وَهَذَا يُفِيدُ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مَعَ كُلِّ نَبِيٍّ كِتَابًا،  
 بَعْضُ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِهِ مُعْجِزًا أَوْ غَيْرَ مُعْجِزٍ طَوِيلًا أَوْ قَصِيرًا، دُونَ وَحْفِظَ أَوْ لَمْ يَحْفِظَ.

قَوْلُهُ: ﴿بِالْحَقِّ﴾. أَيُّ: بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ اعْتِقَادَهُ، وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِ.

﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾. يَحْتَمِلُ أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ وَهُوَ  
 الْكِتَابُ، فَيَكُونُ كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>٤</sup>.  
 وَإِذَا جَازَ أَنْ يَكُونَ هُدًى وَشِفَاءً، جَازَ أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ  
 عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾<sup>٥</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية / ١٢٨

٢ - سورة المائدة: الآية / ٤٨

٣ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٣

٤ - سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: الْآيَةُ / ٩

٥ - سُورَةُ الْجَاثِيَةِ: الْآيَةُ / ٢٩

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ الضمير على الله فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْحَاكِمُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ الضمير على النَّبِيِّينَ؛ كما قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾<sup>١</sup>.  
 وكلها معان صحيحة؛ لأنه إِذَا حَكَمَ كُلُّ نَبِيٍّ بِكِتَابِهِ فَكَأَنَّمَا حَكَمَ الْكِتَابُ، وفي الْكِتَابِ حَكْمُ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْكِتَابَ لِيَفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ حَالَ التَّنَازُعِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ...﴾<sup>٢</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾<sup>٣</sup>.

١ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ / ٤٤

٢ - سُورَةُ الشُّورَى: الْآيَةُ / ١٠

٣ - سُورَةُ النَّسَاءِ: الْآيَةُ / ٥٩



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>١</sup>.

لَمْ يَكُنْ اخْتِلَافُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ عَنْ جَهْلِ مَنْهُمْ بِهِ، بَلْ كَانَ اخْتِلَافُهُمْ فِيهِ بَعْدَ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ، وَتَبَيَّنَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجُجُ الْوَاضِحَاتُ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ الْاِخْتِلَافِ؛ الْبَغْيُ بَيْنَهُمْ، وَطَلَبُ الرِّيَاسَةِ، وَقَدْ وَقَعَ الْاِخْتِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ الْمَلِكِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ الْوَاحِدِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، مَعَ تَلْقِيهِمْ دِينًا وَاحِدًا، وَقَدْ شَمِلَ اخْتِلَافُهُمْ أَصُولَ الدِّينِ وَفُرُوعَهُ.

قَوْلُهُ: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾.

الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَهَدَى﴾. هِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْفَاءُ الْفَصِيحَةُ؛ لِأَنَّهَا تُفْصَحُ عَنْ كَلَامٍ مُقَدَّرٍ، فَكَأَنَّ السَّمْعَ تَرَقَّبَ الْعِلْمَ بِعَاقِبَةِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ، فَقِيلَ: دَامَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ إِلَى مَجِيءِ الْإِسْلَامِ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى الْحَقِّ<sup>٢</sup>.

فَعَصَمَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الضَّلَالِ، وَهَدَاهُمْ إِلَى الْحَقِّ؛ وَكَانَ مِنْ دَعَاءِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ الَّذِي يَفْتَتِحُ بِهِ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>٣</sup>.

وَمِنْ صُورِ هِدَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، فِيمَا ضَلَّتْ فِيهِ الْأُمَّةُ السَّابِقَةُ، الْهِدَايَةُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّهُ الْيَوْمَ الَّذِي فَرَضَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَضَلُّوا فِيهِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ أُنْتُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٣

٢ - التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٢ / ٣١١)

٣ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ - كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَفَضْرِيهَا، بَابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٧٧٠

مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاحْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعُ الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»<sup>١</sup>.

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾. فَاحْتَلَفُوا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَاتَّخَذَ الْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ وَالنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاحْتَلَفُوا فِي الْفِئَلَةِ، فَاسْتَقْبَلَتِ النَّصَارَى الشَّرْقَ وَالْيَهُودُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلْقِبْلَةِ وَاحْتَلَفُوا فِي الصَّلَاةِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَرْكَعُ وَلَا يَسْجُدُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْجُدُ وَلَا يَرْكَعُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَهُوَ يَتَكَلَّمُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَهُوَ يَمْشِي، فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ، وَاحْتَلَفُوا فِي الصِّيَامِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَصُومُ النَّهَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَصُومُ عَنْ بَعْضِ الطَّعَامِ، فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ، وَاحْتَلَفُوا فِي إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: كَانَ يَهُودِيًّا، وَقَالَتِ النَّصَارَى: كَانَ نَصْرَانِيًّا، وَجَعَلَهُ اللَّهُ حَنِيفًا مُسْلِمًا، فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ. وَاحْتَلَفُوا فِي عِيسَى، فَكَذَّبَتْ بِهِ الْيَهُودُ وَقَالُوا لِأُمَّهِ بُهْتَانًا عَظِيمًا، وَجَعَلَتْهُ النَّصَارَى إلهًا وَوَلَدًا، وَجَعَلَهُ اللَّهُ رُوحَهُ وَكَلِمَتَهُ، فَهَدَى اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لِلْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ»<sup>٢</sup>.

قوله: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

تَذْيِيلٌ لِيَبَيِّنَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا هَدَى اللَّهُ هَؤُلَاءَ إِلَى الْحَقِّ، وَأَضَلَّ أَوْلَئِكَ عَنْهُ، وَكَأَنَّ سَائِلًا قَدْ سَأَلَ: لِمَ هَدَى اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ، وَأَضَلَّ غَيْرَهَا؟

فَأْتَى الْجَوَابُ: أَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَيَعْصِمُ وَيُعَافِي فَضْلًا. وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيَخْذُلُ وَيَبْتَلِي عَدْلًا، وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُعْطِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ أَجَلَ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ الْهَدَايَةَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، الَّذِي يُوصلُ إِلَى مَرْضَاتِهِ تَعَالَى.

١ - رواه البخاري - كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، حديث رقم: ٨٧٦، ومسلم - كتاب الجمعة، باب هداية هذه

الأمة ليوم الجمعة، حديث رقم: ٨٥٥

٢ - رواه ابن أبي حاتم - حديث رقم: ١١٩٤



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْتُمُ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ إِنْ نَصَرَ اللَّهُ قَرِيبٌ﴾<sup>١</sup>.

### مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

قال الزمخشري: لما ذكر ما كانت عليه الأمم من الاختلاف على النبيين بعد مجيء البينات - تشجيعاً لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمؤمنين على الثبات والصبر مع الذين اختلفوا عليه من المشركين وأهل الكتاب، وإنكارهم لآياته، وعداوتهم له - قال لهم على طريقة الالتفات التي هي أبلغ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ.....﴾.

أَمْ هنا منقطعة وهي التي تكون بمعنى بل، وهي في الإضرابِ كَبَلٌ إِلَّا أَنْ أَمْ تَفِيدُ الْإِسْتِفْهَامَ وَالْمِرَادُ بِهِ هُنَا التَّقْرِيرُ، وَإِنْكَارُ الْحِسَابِ وَاسْتِعَادَهُ.

وفي هذه الآية يبين الله تعالى لعباده المؤمنين سنةً من سننه تعالى في خلقه، وهي الابتلاء والامتحان للفئة المؤمنة، تمحيصاً لهم؛ كَمَا فَعَلَ بِالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْأُمَمِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْم \* أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ \* وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تِلْكَ السُّنَّةَ لِأَصْحَابِهِ أَمْ بَيَانٍ مَعَ بَرُوحِ الرِّسَالَةِ؛ فَعَنَّ حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فُقلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلِكُمْ، يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ،

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٤

٢ - سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ: الْآيَةُ / ١ - ٣

وَاللَّهِ لَيَتَمَنَّ هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ،  
وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>١</sup>.

وَسُئِلَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيُّمَا أَفْضَلُ لِلرَّجُلِ، أَنْ يُمَكِّنَ أَوْ يُبْتَلَى؟ فَقَالَ: لَا يُمَكِّنُ حَتَّى يُبْتَلَى.  
﴿مَسْتَتَهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا﴾.

يخبر تعالى عن حال المؤمنين من الأمم السابقة أنهم قاسوا في سبيل إيمانهم الأمرين، وتوالت  
عليهم صنوف البلاء، وتتابعت عليهم الأواء.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْبَأْسَاءُ﴾. الْفَقْرُ.

وَأَصْلُ الْبَأْسَاءِ: الشِّدَّةُ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ بِسَبَبِ أَخْذِ مَالِهِ وَإِحْرَاجِهِ مِنْ دَارِهِ، فَالْفَقْرُ أَثَرٌ مِنْ  
آثَارِهَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَالضَّرَاءُ﴾. السَّقَمُ.

وَأَصْلُ الضَّرَاءِ: مَا يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِي نَفْسِهِ كَالْجُرْحِ وَالْقَتْلِ، فَالسَّقَمُ أَثَرٌ مِنْ آثَارِهَا.

﴿وَزُلُّوا﴾. أَي: حَوْفُوا بِالْفِتَنِ وَأَدَّى النَّاسِ لَهُمْ، حَتَّى مَادُوا وَاضْطَرَبُوا.

وَالزَّلْزَلَةُ: شِدَّةُ التَّحْرِيكِ مَعَ اضْطِرَابٍ، قَالَ الرَّجَّاجُ: أَصْلُ الزَّلْزَلَةِ مِنْ زَلَّ الشَّيْءُ عَنْ مَكَانِهِ،  
فَإِذَا قُلْتُ: زَلَّيْتُهُ فَمَعْنَاهُ كَرَّرْتُ زَلَّهُ مِنْ مَكَانِهِ<sup>٢</sup>.

﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ﴾.

أَي: زُلُّوا حَتَّى وَصَلَ أَمْرُهُمْ إِلَى الْغَايَةِ مِنَ الشَّدَائِدِ وَالْأَهْوَالِ، وَحَتَّى أَحَاطَ بِهِمُ الْهَلَاكُ مِنْ كُلِّ  
جَانِبٍ، وَعَايَنُوا الْمَوْتَ، وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ إِلَّا نَصْرُ اللَّهِ الَّذِي أَبْطَأَ عَلَيْهِمْ فِي  
ظَنِّهِمْ فَاسْتَعْجَلُوهُ.

١ - رواه البخاري - كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم: ٣٦١٢

٢ - تفسير القرطبي (٣/ ٣٤)



وَأَلْ فِي لَفْظِ ﴿الرَّسُولُ﴾، لِإِسْتِعْرَاقٍ، أَي: حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَسُولٍ لِأُمَّةٍ سَبَقَتْ: ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾.

ويحتمل أن تكون أَلْ لِلْعَهْدِ، أَي: حَتَّى يَقُولَ رَسُولٌ هَوْلَاءِ الَّذِينَ زُلُّوا.

﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾.

ولما ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، أتتهم البشارة من الله تعالى بِقُرْبِ النَّصْرِ.

وفي الآية تطمين لقلوب المؤمنين من هذه الأمة، ووعدهم من الله تعالى لهم بالنصر والتمكين،

وَأَنَّهَا لَا يَبْلُغُ مَا يَمْسُهَا مَبْلَغُ مَا مَسَّ مَنْ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الشَّدَائِدَ يَعْقِبُهَا الْفَرَجُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا وَرَدَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: "سَأَلَ الْمُؤْمِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّنَ يَضَعُونَ أَمْوَالَهُمْ؟ فَنَزَلَتْ".

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقُوا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخِرٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخِرٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخِرٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ» قَالَ: عِنْدِي آخِرٌ، قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»<sup>٢</sup>.

قَالَ السُّدِّيُّ: يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَمْ تَكُنْ زَكَاةً، وَإِنَّمَا هِيَ النَّفَقَةُ يُنْفِقُهَا الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ وَالصَّدَقَةُ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَنَسَخَتْهَا الزَّكَاةُ.

قَالَ مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ: هَذِهِ الْآيَةُ فِي نَفَقَةِ التَّطَوُّعِ. وَهُوَ الرَّاجِحُ فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَدُلُّ عَلَى نَسْخِ هَذِهِ الْآيَةِ.

قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ الْجَوَابَ فِي الْآيَةِ غَيْرَ مُطَابِقٍ لِلسُّؤَالِ؛ لِأَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ الَّذِي يُنْفِقُونَهُ، وَأَتَى الْجَوَابَ لِبَيَانِ مَنْ يَسْتَحِقُّونَ النَّفَقَةَ، وَقَالُوا هَذَا مِنْ بَابِ أَسْلُوبِ الْحَكِيمِ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ يَنْبَغِي السُّؤَالَ عَمَّنْ يُنْفِقُ عَلَيْهِ لَا عَنِ جِنْسٍ مَا يُنْفِقُ أَوْ نَوْعِهِ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٥

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ٧٤١٩، أبو داود - كتاب الزكاة، باب في صلة الرِّحِمِ، حديث رقم: ١٦٩١، والنسائي - كتاب الزكاة، الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَيْي، حديث رقم: ٢٥٣٥، والبخاري في الأدب المفرد - باب نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى عَبْدِهِ وَخَادِمِهِ صَدَقَةً، حديث رقم: ١٩٧، بسند حسن



وقال بعضهم: إِنَّمَا السُّؤَالُ عَنِ كَيْفِيَّةِ الْإِنْفَاقِ وَتَوْجِيهِهِ إِلَى الْأَحَقِّ بِهِ، وَفِي الْآيَةِ حَذْفٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْجَوَابُ، تَقْدِيرُهُ وَعَلَى مَنْ نُنْفِقُ؟ فَقَالَ: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾.

فبين الله تعالى لهم أَوْلَى النَّاسِ بِالْبِرِّ، وَأَحَقَّ الْأَصْنَافِ بِالنَّفَقَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَعَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ: أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ، وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ، أَدْنَاكَ».

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

وَكُلُّ مَا فَعَلْتُمُوهُ مِنْ خَيْرٍ مَهْمَا صَعُرَ، طَلَبًا لِلثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ، وَسَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٧١٠٥، والنسائي - كتاب الزكاة، باب أَيُّهُمَا يَدُ الْعُلْيَا، حديث رقم: ٢٥٣٢، بسند

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

كُتِبَ مَعْنَاهُ: فُرِضَ، وَالْمُرَادُ بِالْقِتَالِ قِتَالُ الْأَعْدَاءِ مِنَ الْكُفَّارِ، وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقِيلَ: فَكَانَ الْقِتَالُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ، وَهَذَا الْحُكْمُ خَاصٌّ بِهِمْ؛ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَأَلْتُ عَطَاءً، قُلْتُ لَهُ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾. أَوْاجِبُ الْعَزُؤُ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِهَا؟ قَالَ: لَا، كُتِبَ عَلَى أَوْلِيكَ حِينَئِذٍ.<sup>٢</sup>

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾. أَوْاجِبُ الْعَزُؤُ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ، وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي لِلْأُمَّةِ وَالْعَامَّةِ تَرْكُهُ، فَأَمَّا الرَّجُلُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ فَلَا.<sup>٣</sup>

وَقَالَ الْجُمْهُورُ: أَوَّلُ فَرْضِهِ إِذَا كَانَ عَلَى الْكِفَايَةِ دُونَ تَعْيِينِ، غَيْرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَنْفَرَهُمْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِمُ النَّفِيرُ لَوْجُوبِ طَاعَتِهِ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ الْجِهَادَ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي عَيْنِهِ أَبَدًا.<sup>٤</sup>

وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ؛ فَإِنَّ الْجِهَادَ يَنْقَسِمُ إِلَى جِهَادِ طَلَبٍ، وَجِهَادِ دَفْعٍ، فَجِهَادُ الطَّلَبِ فَرْضٌ كِفَايَةٌ، وَجِهَادُ الدَّفْعِ فَرْضٌ عَيْنٌ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَالَّذِي اسْتَمَرَ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ أَنَّ الْجِهَادَ عَلَى كُلِّ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْضٌ كِفَايَةٌ، فَإِذَا قَامَ بِهِ مَنْ قَامَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ، إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ الْعَدُوُّ بِسَاحَةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ حِينَئِذٍ فَرْضٌ عَيْنٌ.<sup>٥</sup>

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٦

٢ - تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٣ / ٦٤٤)

٣ - تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٣ / ٦٤٤)

٤ - تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٣ / ٣٨)

٥ - الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ (١ / ٢٨٩)



وَالْكُرْهُ نُفْرَةُ الطَّبَعِ مِنَ الشَّيْءِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْقِتَالُ مَكْرُوهًا لِلنَّفُوسِ لِمَا فِيهِ مِنْ مَفَارِقَةِ الْأَهْلِ وَالْأَوْطَانِ، وَبَدَلِ الْأَمْوَالِ، وَتَرْكِ الْمَأْلُوفَاتِ، وَالتَّعَرُّضِ لِلْمَشَاقِقِ وَالصَّعَابِ، وَقَطْعِ الْأَطْرَافِ، وَإِزْهَاقِ الْأَرْوَاحِ، فَهُوَ مَكْرُوهٌ لِلنَّفُوسِ بِالطَّبِيعَةِ.

﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾.

عَسَى هُنَا لِلشَّفَاقِ لَا لِلتَّرْجِي، وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الْغَلْبَةِ، وَالظَّفْرِ، وَالْغَنِيمَةِ، وَالْأَجْرِ، فَإِنَّ الْقِتَالَ فِي الْحَقِيقَةِ سَبَبٌ حُصُولِ الْأَمْنِ، وَنَشْرِ الْعَدْلِ، وَكفِّ الظلمِ.

﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾.

أَي: عَسَى أَنْ تُحِبُّوا الدَّعَةَ وَتَرَكَ الْقِتَالَ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ شَرٌّ لَكُمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الذَّلِّ، الْهَزِيمَةِ، وَتَسَلُّطِ الْعَدُوِّ، وَأَظْهَرَ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ مَا حَدَثَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْأَنْدَلُسِ، لِمَا تَرَكُوا الْجِهَادَ وَجَبُّوا عَنِ الْقِتَالِ، فَاسْتَوْلَى الْعَدُوُّ عَلَى بِلَادِهِمْ، فَوَقَعُوا بَيْنَ أُسَيْرٍ، وَطَرِيدٍ، وَقَتِيلٍ.

وَعَسَى هُنَا لِلتَّرْجِي، وَقِيلَ: ﴿عَسَى﴾، مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾<sup>١</sup>.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

لِأَنَّ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ مُغَيَّبَةٌ عَنَّا وَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، قَالَ الْحَسَنُ: لَا تَكْرَهُوا الْمَلِمَاتِ الْوَاقِعَةَ، فَلَرُبَّ أَمْرٍ تَكْرَهُهُ فِيهِ أَرْبُكَ، وَلَرُبَّ أَمْرٍ تُحِبُّهُ فِيهِ عَطْبُكَ.

وقيل:

كَمْ فَرْحَةٌ مَطْوِيَّةٌ \*\*\*\*\* لَكَ بَيْنَ أَنْتَاءِ الْمَصَائِبِ  
وَمَسْرُورَةٌ قَدْ أَقْبَلَتْ \*\*\*\*\* مِنْ حَيْثُ تُنْتَظَرُ النَّوَائِبُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا ثَبَتَ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ " بَعَثَ رَهْطًا، فَبَعَثَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَلَمَّا أَحْذَى لِيَنْطَلِقَ، لَكِنُّهُ بَكَى صَبَابَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ رَجُلًا مَكَانَهُ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ وَكَتَبَ كِتَابًا، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَجَّهَ وَجْهًا، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَقْرَأَ الْكِتَابَ حَتَّى يَبْلُغَ كَذَا وَكَذَا، وَلَا تُكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى السَّيْرِ مَعَكَ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ اسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: «سَمِعًا وَطَاعَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَخَبَّرَهُمُ الْخَبْرَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ، فَرَجَعَ رَجُلَانِ وَمَضَى بَقِيَّتُهُمْ فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلُوهُ، فَلَمْ يَدْرُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ رَجَبٍ أَمْ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ» فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ: " فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَأَتَوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثُوهُ الْحَدِيثَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ الشَّرْكَ<sup>٢</sup>.

فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ شَنَّ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ يَعِظُ الْأَشْهَرَ الْحَرَّمَ، وَهُوَ أَوْلَى مِنَ اسْتِحْلَالِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَقَتَلَ صَاحِبَنَا فِي رَجَبٍ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّمَا قَتَلْنَاهُ فِي جُمَادَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ رَدًّا عَلَى مُشْرِكِي مَكَّةَ وَتَقْرِيحًا لَهُمْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ/ ٢١٧

٢ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى - كِتَابُ السَّبْتِ، الْبُكَاءُ عِنْدَ التَّشْيِيعِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٨٧٥٢، بِسَنَدٍ حَسَنٍ



يقول لهم انتهاك حرمة الشهر الحرام أمر كبير، ولكن الأكبر منه عند الله، والأعظم منه حرمة، الصَّدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِي تَفْعَلُونَهُ لَيْلِ نَهَارٍ، وَالْكَفْرُ بِاللَّهِ تَعَالَى الَّذِي تَدِينُونَ بِهِ، وَصَدُّ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ، كُلُّ هَذَا أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ كَافِرٍ مُحَارِبٍ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

وَفِتْنَةُ الْمُسْلِمِ عَنِ دِينِهِ، وَحَمْلُهُ عَلَى الْكُفْرِ قَسْرًا، أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ، وَقَدْ كَانُوا يَفْتِنُونَ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فِي دِينِهِمْ، حَتَّى يَرُدُّوهُمْ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ.

وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، هَلْ هِيَ مُحْكَمَةٌ، أَوْ مَنْسُوحَةٌ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهَا مَنْسُوحَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَقَتَادَةَ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفْيَانَ.<sup>١</sup>

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَقَوْلُهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ، قِتَالٍ فِيهِ﴾، أَيُّ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ أَيُّ: عَظِيمٌ، فَكَانَ الْقِتَالُ فِيهِ مَحْظُورًا حَتَّى نَسَحْتَهُ آيَةُ السَّيْفِ فِي بَرَاءةٍ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، فَأَيُّحُوا الْقِتَالَ فِي الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ وَفِي غَيْرِهَا.<sup>٢</sup>

الثَّانِي: أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَطَاءٍ.

فَعَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يُغْزَى وَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِحَ».<sup>٣</sup>

وَالرَّاجِحُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا مَنْسُوحَةٌ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ أَوْ فِي رَجَبٍ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ هِجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - انظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٢٢)

٢ - الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٢٢)

٣ - الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (ص: ٢٠٧)

سَعِيدُ بْنُ مُصْطَفَى دِيَابِ

حَيَاةُ الْقُلُوبِ تَفْسِيرُ كَلَامِ عِلْمِ الْغُيُوبِ

هَوَازِنَ مُجَنِّينَ، وَثَقِيمًا بِالطَّائِفِ، فِي سُؤَالٍ، وَذِي الْقَعْدَةِ، وَذُو الْقَعْدَةِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ مِنَ الْهَجْرَةِ<sup>١</sup>.

١ - الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٢٤)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾<sup>١</sup>.

ثم أخبر الله تعالى أن العداة بين المؤمنين والكفار على اختلاف مللهم، وتباين نحلهم، هو اختلاف عقدي، سببه اختلاف الدين، ومثل هذا العداة لا ينتهي بالمصانعة، ولا يزول بالمداهنة، فهو قائم مادام المسلمون متمسكين بدينهم، وأخبر تعالى عما تكنه صدورهم، وما تنطوي عليه نفوسهم في غير ما آية كما قال تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَتَّقُواكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾<sup>٣</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾<sup>٤</sup>.

وقطع الله تبارك وتعالى كل رجاء في استرضائهم فقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾<sup>٥</sup>.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾.

قال الرازي: أي: يدومون على ذلك الفعل لأن الزوال يُفيد النفي، فإذا أدخلت عليه: ما، كان ذلك نفيًا للنفي فيكون دليلًا على الثبوت الدائم.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ٢١٧

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ١٠٥

٣ - سُورَةُ الْمُمتَحَنَةِ: آيَةُ / ٢

٤ - سُورَةُ النَّسَاءِ: آيَةُ / ٨٩

٥ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ١٢٠

قوله: ﴿حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾.

(حَتَّى) لِلْغَايَةِ وَهِيَ هُنَا غَايَةٌ تَعْلِيلِيَّةٌ. وَالْمَعْنَى: أَنَّ فِتْنَتَهُمْ وَقِتَاهُمْ يَدُومُ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ غَرَضُهُمْ وَهُوَ أَنْ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ، إِنْ وَجَدُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

وَالرَّدُّ: هُوَ الصَّرْفُ عَنْ شَيْءٍ وَالْإِرْجَاعُ إِلَى مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَهُوَ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَيَتَعَدَّى بِإِلَى وَعَنْ، وَلَعَلَّ الْعَلَّةَ فِي عَدَمِ تَعْدِي الْفِعْلِ ﴿يَرُدُّوكُمْ﴾ بِإِلَى هُنَا هُوَ عَدَمُ اكْتِرَائِهِمْ عَلَى أَيِّ مِلَّةٍ يَكُونُ الْمُسْلِمُ بَعْدَ تَرْكِهِ لِلْإِسْلَامِ، لِأَنَّ عِدَاءَهُمْ لِلْإِسْلَامِ وَحْدَهُ؛ وَأَيْضًا لِأَنَّ هَذَا حَالُ الْكُفَّارِ جَمِيعًا وَلَيْسَ حَالُ الْوَثْنِيِّينَ فَقَطْ، فَالْيَهُودُ يُوَدُّونَ لَوْ ارْتَدَّ الْمُسْلِمُونَ عَنْ دِينِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْيَهُودِيَّةِ، وَكَذَلِكَ النَّصَارَى.

قَوْلُهُ: إِنْ اسْتَطَاعُوا اسْتِبْعَادًا لِاسْتِطَاعَتِهِمْ، وَحَرَفُ (إِنْ) فِي لِسَانِ الْعَرَبِ لِمَا يُمَكِّنُ وَقُوعُهُ وَعَدَمُ وَقُوعِهِ، فَأَمَّا مَا يَقَعُ لِأَزْمًا أَوْ غَالِبًا فَيَقُولُونَ فِيهِ (إِذَا)، وَهَذَا جَاءَ الشَّرْطُ بِحَرْفِ (إِنْ) الْمُشْعِرِ بِأَنَّ شَرْطَهُ مَرْجُوٌّ عَدَمُ وَقُوعِهِ.



قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ثم تواعد الله تعالى من يستجيب لهم، حتى يثول أمره إلى الكفر، وَيَرْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، بالخسران في الدنيا والآخرة، وبطلان الأعمال الصالحة، إذا مات كافرًا، والعذاب الدائم في النار يوم القيامة، فإن من ارتد ومات على الردة، حبط عمله الذي عمله في الإسلام.

وَالرِّدَّةُ عَنِ الْإِسْلَامِ: هِيَ الْإِثْبَانُ بِمَا يُخْرُجُ بِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ إِمَّا نَطْقًا، أَوْ اعْتِقَادًا، أَوْ شَكًّا يَنْقُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ.

وَأَصْلُ الْحَبِطِ انْتِفَاحٌ فِي بُطُونِ الْإِبِلِ مِنْ كَثْرَةِ أَكْلِ الْحَضِرِ فَتَمُوتُ مِنْ ذَلِكَ.

واختلف العلماء في حُبُوطِ عَمَلِ الْمُرْتَدِ هل هو مَشْرُوطٌ بِالْمَوْتِ عَلَى الْكُفْرِ، أَوْ أَنْ الْعَمَلَ يَحْبُطُ بِمَجْرَدِ الرِّدَّةِ.

فَقِيلَ: لَا يَحْبُطُ لَهُ عَمَلٌ إِلَّا بِالْمُؤَافَاةِ كَافِرًا، وَقِيلَ: يَحْبُطُ بِنَفْسِ الرِّدَّةِ.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَقَالَ عَلَمَاؤُنَا: إِنَّمَا ذَكَرَ الْمُؤَافَاةَ شَرْطًا هَاهُنَا، لِأَنَّهُ عَلَّقَ عَلَيْهَا الْخُلُودَ فِي النَّارِ جَزَاءً، فَمَنْ وَافَى كَافِرًا حَلَّدَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَمَنْ أَشْرَكَ حَبِطَ عَمَلُهُ بِالْآيَةِ الْآخَرَى، فَهُمَا آيَتَانِ مُفِيدَتَانِ لِمَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ وَحُكْمَيْنِ مُتَعَايِرَيْنِ.<sup>١</sup>

ومراد ابنُ العربيِّ بِالْآيَةِ الْآخَرَى: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.<sup>٢</sup>

وقال: هُوَ خِطَابٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُرَادُ بِهِ أُمَّتُهُ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِيلُ مِنْهُ الرِّدَّةَ شَرْعًا.

وحكم المرتد القتل لما ثبت عن أبي بُرْدَةَ، قَالَ: قَدِمَ عَلَى أَبِي مُوسَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، بِالْيَمَنِ، فَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا، فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ، وَنَحْنُ نُرِيدُهُ عَلَى

١ - أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٠٨)

٢ - سورة الزمر: الآية/ ٦٥

الإسلام مُنْذُ، قَالَ: أَحْسَبُهُ، شَهْرَيْنِ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى تَضْرِبُوا عُنُقَهُ. فَضْرِبَتْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ: «أَنَّ مَنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ فَأَقْتُلُوهُ» أَوْ قَالَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ».<sup>١</sup>  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ».<sup>٢</sup>

### الأساليب البلاغية:

في الآية من الأساليب البلاغية الإظهار في مقام الإضمار في لفظ القتال من قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، وكان مقتضى الكلام أن يكون: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ هُوَ فِيهِ كَبِيرٌ)، والحكمة من إظهار لفظ ﴿قِتَالٍ﴾، لِيَكُونَ الْجَوَابُ صَرِيحًا حَتَّى لَا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الشَّهْرَ الْحَرَامَ هُوَ الْكَبِيرُ، وَلِيَكُونَ الْجَوَابُ عَلَى طَبَقِ السُّؤَالِ فِي اللَّفْظِ.

وفيها أيضًا الاستعارة في قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، والكبير في الأصل هو عظيم الجثة من نوعه، وهو مجاز في القويِّ والكثيرِ والمسنِّ والفاحشِ، وهو استعارة مبنية على تشبيه المعقول بالمحسوس، شبه القويِّ في نوعه بعظيم الجثة في الأفراد، لأنه مألوف في أنه قويٌّ، وهو هنا بمعنى العظيم في المآثمِ بقرينة المقام، مثل تسمية الذنب كبيرةً، وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ».<sup>٣</sup>

وفيها أيضًا الاعتراض في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾، فهذه جملة معترضة دعا إلى الاعتراض بها مناسبة قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقِتَالِ﴾؛ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ صُدُورِ الْفِتْنَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَمَا تَضَمَّنَتْهُ الْفِتْنَةُ مِنَ الْمُقَاتَلَةِ الَّتِي تَدَاوَلَهَا الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ.<sup>٤</sup>

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٢٠١٥، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كتاب الجهاد والسير، من بدل دینه فاقتلوه، حديث رقم: ٣٠١٧

٣ - رواه البخاري - كتاب الوضوء، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله، حديث رقم: ٢١٦، ومسلم - كتاب

الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، حديث رقم: ٢٩٢

٤ - انظر التحرير والتنوير (٢/ ٣٢٥)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَالطَّبْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: "أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ بِمَا أَنْزَلَ مِنَ الْأَمْرِ، وَفَرَّجَ اللَّهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَمْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَأَصْحَابِهِ، يَعْنِي فِي قَتْلِهِمْ ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَلَمَّا بَجَلَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَأَصْحَابِهِ مَا كَانُوا فِيهِ حِينَ نَزَلَ الْقُرْآنُ، طَعَمُوا فِي الْأَجْرِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْطَمِعُ أَنْ تَكُونَ لَنَا غَزْوَةٌ نُعْطِي فِيهَا أَجْرَ الْمُجَاهِدِينَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. فَوَقَّفَهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَعْظَمِ الرَّجَاءِ"<sup>٢</sup>.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْجِهَادَ وَرَغِبَ فِيهِ بِقَوْلِهِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ﴾<sup>٣</sup>.

بَيَّنَّ هُنَا جِزَاءَ مَنْ امْتَثَلَ أَمْرَهُ، وَتَرَكَ مَا تَأَلَّفَهُ نَفْسُهُ مِنَ الْإِقَامَةِ فِي الْوَطَنِ، وَآثَرَ الْهَجْرَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَذَلَ رُوحَهُ رَخِيصَةً فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

الْهَجْرَةُ هِيَ: مُفَارَقَةُ الْأَوْطَانِ وَالْأَهْلِ، وَفِي الشَّرْعِ: الْإِنْتِقَالَ مِنْ دَارِ الْكُفْرِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ، وَأَصْلُ الْهَجْرَةِ الْقَطِيعَةُ وَالتَّرْكُ، مِنَ الْهَجْرِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْوَصْلِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْكَلامِ الْقَبِيحِ: هَجْرٌ، لِأَنَّهُ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُهَجَرَ وَيَتْرَكَ.

وَالْجِهَادُ بَذْلُ الْوُسْعِ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَصْلُ الْجِهَادِ مِنَ الْجُهْدِ الَّذِي هُوَ الْمَشَقَّةُ، وَالْجُهْدُ هُوَ الطَّاقَةُ؛ لِأَنَّ الْمُجَاهِدَ يَبْذُلُ طاقته ووسعه فيصيبه من المشقة بقدر ما يبذل.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٨

٢ - تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٣ / ٦٦٨)

٣ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٦

وقوله: ﴿وَجَاهِدُوا﴾. من الْمُجَاهِدَةِ وهي مُفَاعَلَةٌ للحض على الصبر وبذل الطاقة وتحمل المشاق، كما يتحملها العدو؛ كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ﴾.

الرَّجَاءُ هُوَ: تَوَقُّعُ الْمَنْفَعَةِ مِنْ أَسْبَابِهَا. فَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى لِنُصْرَةِ دِينِهِ، وَبَدَلُوا جُهْدَهُمْ فِي مُحَارَبَةِ الْكُفَّارِ، هُمُ الَّذِينَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَجَنَّتَهُ، وَهُمْ أَحَقُّ بِأَنْ يُعْطُوا مَا يَرْجُونَهُ مِنَ الْأَجْرِ وَالْجَزَاءِ.

أما الذي يَرْجُو الْأَجْرَ، وَلَا يَسْعَى فِي تَحْصِيلِ أَسْبَابِهِ فَإِنَّهُ مَغْرُورٌ وَكَاذِبٌ فِي دَعْوَاهِ، كَمَا قِيلَ:

تَرْجُو النَّجَاةَ وَمَنْ تَسَلُّكَ مَسَالِكَهَا \*\*\*\*\* إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبَسِ

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: إِنَّ قَوْمًا أَهَلَّتْهُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى خَرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا لَهُمْ حَسَنَةٌ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: إِنِّي أَحْسَنُ الظَّنِّ بِرَبِّي وَكَذَبَ، وَلَوْ أَحْسَنَ الظَّنَّ لِأَحْسَنِ الْعَمَلِ، وَتَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَأَكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

العَفُورُ مبالغة في العَفْرِ، وهو: الستر، ومنه المغفر لأنه يستر الرأس في القتال، فالله تعالى يستر الذنوب ويمحو مهما تكررت من العبد ما دام يستغفر منها، فالله واسع المغفرة للتائبين المُسْتَغْفِرِينَ، وهو سبحانه عَظِيمُ الرَّحْمَةِ بِالْمُؤْمِنِينَ الْمُحْسِنِينَ، وَلَا سِيَّما الطَّائِعِينَ كَالْمُهَاجِرِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ.

١ - سورة آل عمران: الآية / ٢٠٠



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>١</sup>.

هذه أول مرحلة من مراحل تحريم الخمر، وكان الناس قد ألقوا شرها قبل الإسلام، ثم حرمها الله تعالى تحريماً تدريجياً، لشدة تعلق الناس بها؛ روى البخاري بسنده عن يوسف بن ماهك، قال: إني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، إذ جاءها عراقي، فقال: أي الكفن خير؟ قالت: «ويحك، وما يضرك؟» قال: يا أم المؤمنين، أريني مصحفك. قالت: لم؟ قال: لعلني أولف القرآن عليه، فإنه يُقرأ غير مؤلف، قالت: «وما يضرك أيتها قرأت قبل؟ إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً»<sup>٢</sup>.

### سَبَبُ التُّرُولِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩] ، وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ. حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ، صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ، خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَةً أَعْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] ، وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ وَهُوَ مُفِيقٌ. ثُمَّ أَنْزَلَتْ آيَةٌ أَعْلَظُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٨

٢ - روى البخاري - كِتَابُ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ تَأْلِيْفِ الْقُرْآنِ، حَدِيثِ رَقْمٍ: ٤٩٩٣

الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ [المائدة: ٩٠]، فَقَالُوا: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا.<sup>١</sup>

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.<sup>٢</sup>

المراد بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾، هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "ما رأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأله إلا عن ثلاث عشرة مسألة، حتى قبض كلهن في القرآن: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم".<sup>٣</sup>

وَالْحُمْرُ: كُلُّ شَرَابٍ حَامَرَ الْعَقْلَ فَسْتَرَهُ وَعَطَى عَلَيْهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: حَمَرْتُ الْإِنَاءَ إِذَا عَطَيْتُهُ، فكل ما أذهب العقل يقال له خمراً، سواء صنع من العنب أو من غيره، وسواء كان تعاطيه عن طريق الشرب أو الحقن، أو الشم، أو الحبوب، ويستوي في ذلك القليل والكثير. وَالْمَيْسِرُ: هو القمار وسمي بذلك؛ لما فيه من أخذ المال بسهولة من غير تعب.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٨٦٢٠، بسند حسن

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ/ ٢١٨

٣ - رواه الطبراني في الكبير - حديث رقم: ١٢٢٨٨، الدارمي - باب كراهية الفتيان، حديث رقم: ١٢٧، وابن بطه في الإبانة الكبرى - باب ترك السؤال عما لا يُغني والبحث والتنقيب عما لا يضُرُّ جهله والتخدير من قوم يتعمقون في المسائل ويتعمدون إدخال الشكوك على المسلمين، حديث رقم: ٢٩٦، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله - باب ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي والظن والقياس على غير أصل وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار، حديث رقم: ٢٠٥٣، بسند فيه ضعف



﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾.

فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ، أَي: وَزُرَّ عَظِيمٌ بِسَبَبِ مَا يَنْتُجُ عَنْهُمَا مِنَ الصَّدِّ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَمِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ الشَّارِبِينَ وَاللَّاعِبِينَ بِسَبَبِ الْمُحَاصِمَةِ، وَالْمُشَاتِمَةِ، وَالْفُحْشِ فِي الْقَوْلِ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾.<sup>١</sup>

﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾، فَمَنْفَعَةُ الْخَمْرِ اللَّذَّةُ عِنْدَ شُرْبِهَا، وَالرِّبْحُ مِنَ التِّجَارَةِ فِيهَا.

وَمَنْفَعَةُ الْمَيْسِرِ إِصَابَةُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ كَدٍّ وَلَا تَعَبٍ.

﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾.

هَذِهِ الْمَضَارُّ الَّتِي تَتَرْتَبُ عَلَى تَعَاطِي الْخَمْرِ، وَلَعِبِ الْمَيْسِرِ، أَكْبَرُ بِكَثِيرٍ مِمَّا فِيهِمَا مِنَ النِّفْعِ، وَمَا كَانَ التَّحْرِيمُ هُنَا لَيْسَ قَطْعِيًّا، اسْتَمَرَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى شُرْبِهَا، وَامْتَنَعَ بَعْضُهُمْ مِنْ تَعَاطِيهَا، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيًّا».

عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ قَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيًّا» فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ فَدُعِيَ عُمَرُ فَفُتِنَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيًّا»، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣] فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقَامَ الصَّلَاةَ نَادَى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فَدُعِيَ عُمَرُ فَفُتِنَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيًّا»، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ فَدُعِيَ عُمَرُ فَفُتِنَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «انْتَهَيْنَا أَنْتَهَيْنَا».<sup>٢</sup>

١ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ/ ٩١

٢ - رَوَاهُ أَحْمَدُ - حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٧٨، وَالتِّرْمِذِيُّ - أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠٤٩، وَالنَّسَائِيُّ - كِتَابُ الْأَشْرِيَّةِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

قِيلَ سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أُمِرُوا بِالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَا هَذِهِ النَّفَقَةُ الَّتِي أَمَرْتَنَا بِهَا فِي أَمْوَالِنَا فَمَا نُنْفِقُ مِنْهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ﴾، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُنْفِقُ مَالَهُ حَتَّى مَا يَجِدُ مَا يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَلَا مَا يَأْكُلُ حَتَّى يُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ."<sup>٢</sup>

وقيل مناسبة ذكر السؤال عن النفقة بعد تحريم الخمر أن الله تعالى لما حرم الخمر، وحرّم ثمنها تبعاً لها؛ كما قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ، حَرَّمَ ثَمَنَهُ»<sup>٣</sup>.

وكانوا يتصدقون على الفقراء مما يربحونه منها، وربما توهم بعضهم أن تحريم الخمر قد ضيق سبل الإنفاق، ومنع عنهم باباً من أبواب الخير، بيّن الله تعالى ما يُستحب فيه البذل، وما هو الأولى في النفاق؛ قال الطاهر بن عاشور: وَمُنَاسَبَةُ التَّرْكِيبِ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ يُتَوَقَّعُ مِنْهُ تَعَطُّلُ إِنْفَاقٍ عَظِيمٍ كَانَ يَنْتَفِعُ بِهِ الْمَحَاوِجُ، فَبَيَّنَّتْ لَهُمُ الْآيَةُ وَجْهَ الْإِنْفَاقِ الْحَقِّ.<sup>٤</sup>

آمَنُوا إِذَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِذَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ ﴿[المائدة: ٩١]،

حديث رقم: ٥٥٤٠، بسند صحيح

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢١٩

٢ - رواه ابن أبي حاتم - حديث رقم: ٢٠٠٦

٣ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٦٧٨، بسند صحيح

٤ - التحرير والتنوير (٢ / ٣٥١)



وقيل: المناسبة هي: الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ حَالِ فَرِيقَيْنِ مِنَ النَّاسِ: فَرِيقٌ يُنْفِقُ الْمَالَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فِي سَبِيلِ الْإِثْمِ، وَمُجَرَّدِ اللَّذَّةِ وَإِنْ سَاءَتْ عَوَاقِبُهَا، وَفَرِيقٌ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُزِيلُ بِهِ ضُرُورَةَ إِحْوَانِهِ الْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفَاءِ.

قوله تعالى: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾.

الْعَفْوُ: مَصْدَرٌ عَفَا يَعْفُو إِذَا زَادَ وَنَمَى؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَوْا﴾.<sup>١</sup>

قَالَ مُجَاهِدٌ: كَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ.

فالمراد بـ ﴿الْعَفْوُ﴾ هُنَا مَا زَادَ عَلَى حَاجَةِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَالِ وَفَضَلَ عَنْ نَفَقَتِهِ وَنَفَقَةِ عِيَالِهِ.

قَالَ الْحَسَنُ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾، هُوَ الْفَضْلُ فَضْلُ الْمَالِ.

وقيل: (الْعَفْوُ) الْوَسْطُ مِنَ النَّفَقَةِ مَا لَمْ يَكُنْ إِسْرَافًا، وَلَا إِقْتَارًا، وَهَذَا فِي النَّفَقَةِ الْغَيْرِ وَاجِبَةٍ.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾.

أَيُّ: عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ مِنَ الْبَيَانِ، يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ فِي الْأَحْكَامِ، وَيُمَيِّزُ لَكُمْ النَّافِعَ مِنَ الضَّارِّ، وَمَا يَرْضِيهِ تَعَالَى مِمَّا يَسْخَطُهُ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.

أَيُّ: لَعَلَّكُمْ تَعْتَبِرُونَ وَتَفْهَمُونَ مُرَادَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْهَا، فَيُظْهِرُ لَكُمْ النَّافِعَ مِنْهَا فَتَطْلُبُوهُ، وَيُظْهِرُ لَكُمْ الضَّارَّ مِنْهَا فَتَتْرَكُوهُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، متعلق بما سبق وهو قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ \* فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، يَعْنِي فِي زَوَالِ الدُّنْيَا وَفَنَائِهَا، وَإِقْبَالِ الْآخِرَةِ.

وَقَرَأَ الْحُسَيْنُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ \* فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، ثُمَّ قَالَ: هِيَ وَاللَّهُ لِمَنْ تَفَكَّرَ فِيهَا، لِيَعْلَمَ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ بَلَاءٍ، ثُمَّ دَارُ فَنَاءٍ، وَلِيَعْلَمَ أَنَّ الْآخِرَةَ دَارُ جَزَاءٍ، ثُمَّ دَارُ بَقَاءٍ.<sup>٢</sup>

وقيل: قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ \* فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، متعلق بقوله تعالى: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾، حتى لا تختاروا النفع العاجل على النجاة من العقاب العظيم، وقد قيل ليس العاقل الذي يعرف الخير من الشر، ولكن العاقل الذي يعرف خير الخيرين فيأتيه، وشر الشرين فيجتنبه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

لما نهى الله تعالى المؤمنين أن يقربوا أموال اليتامى، بقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>٣</sup>.

وتوعد الذين يأكلون أموال اليتامى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٠

٢ - رواه ابنُ أبي حاتمٍ - حديث رقم: ٢٠٧٦

٣ - سورة الأنعام: الآية / ١٥٢

٤ - سورة النساء: الآية / ١٠



تريب من كان عنده يتيم من مخالطته في طعامه، فرما جاع وصي اليتيم وما يفضل عن اليتيم يفسد ويرمى، فشق ذلك عليهم فسألوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هذه الآية.

روى أبو داود عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، وَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾، الْآيَةَ انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾، فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِ وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِ.<sup>١</sup>

والإصلاح هو التقويم على ما تدعو إليه الحكمة، مأخوذ من الصلاح وهو ضد الفساد، والمراد بالإصلاح هنا القيام على اليتامى بتهديب نفوسهم، وتقويم أخلاقهم، وحسن التعهد لأحوالهم، ومن الإصلاح لهم: تدمير أموالهم وتنميتها بالتجارة حتى لا تأكلها النفقة، وذلك خير ظاهر لليتامى لما فيه من النفع العاجل والآجل لهم، وهو خير للأوصياء لما رتبته الشرع من الجزاء حسن رعايتهم والقيام على شؤونهم؛ فعن سهل، قَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.<sup>٢</sup>

وذلك خير للمجتمع بأسره؛ فإن اليتيم الذي ينشأ في كنف مجتمع يحوطه بالرعاية، ويتعهده بحسن العناية، ينشأ محبًا لهذا المجتمع، يريد له الخير، بخلاف الذي ينشأ في مجتمع يأكل القوي فيه الضعيف، فإنه ينشأ ناقمًا عليه، حريصًا على تدمير ما تناله يده، أو يقع تحت سلطانه.

١ - رواه أبو داود - كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، حديث رقم: ٢٨٧١، بسند حسن

٢ - رواه البخاري - كتاب الطلاق، باب اللعان، حديث رقم: ٥٣٠٤

﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِحْوَانُكُمْ﴾.

المُرَادُ بِالْأُخُوَّةِ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ، والتعبير بقوله: ﴿فَاِحْوَانُكُمْ﴾. يفيد إباحة مخالطتهم، والحرص على إرادة الخير لهم؛ فإن من لوازم الأخوة: الحُبُّ، وَالرِّفْقُ، وَالنُّصْحُ، وَالْبَدَلُ؛ فَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>١</sup>.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

ليس المَفْصُودُ مجرد الإِخْبَارِ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى هُنَا، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ الْإِجْبَارُ بِتَرْتِبِ آثَارِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْوَعِيدُ لَوْصِيٍّ أَضَاعَ الْيَتِيمَ بِإِهْمَالِهِ، وَأَضَاعَ مَالَهُ بِإِفْسَادِهِ، وَالْوَعْدُ لِمَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَأَصْلَحَ فِيمَا اسْتَرَعَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَالرَّقِيبُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَلَيْسَ مِنَ الْمَصْلِحَةِ أَنْ يُعْرِضَ النَّاسُ عَنِ النَّظَرِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، خَشْيَةَ سُوءِ الظَّنِّ، أَوْ اتِّقَاءً لِأَلْسِنَةِ السُّوءِ.

﴿مِنْ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾. تُفِيدُ مَعْنَى الْفَضْلِ وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْمُتَضَادِّينِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾.

الْعَنْتُ: الشِّدَّةُ وَالْمَشَقَّةُ، أَي: وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَكَلَّفَكُمْ مَا يَشِقُّ عَلَيْكُمْ مِنْ مَنَعِ مُخَالَطَةِ الْيَتَامَى، لَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ رَحْمَةً بِكُمْ، وَتَيْسِيرًا عَلَيْكُمْ.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

عَزِيزٌ غَالِبٌ قَادِرٌ سَبْحَانَهُ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا، فَلَا رَادَ لِأَمْرِهِ، وَإِذَا حَكَمَ فَلَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ، وَهُوَ حَكِيمٌ يَضَعُ الْأَشْيَاءَ مَوَاضِعَهَا لِذَلِكَ شَرَعَ لَكُمْ مَا فِيهِ النِّفْعُ لَكُمْ، وَمَا فِيهِ قَوَامُ حَيَاتِكُمْ.

١ - رواه البخاري - كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم: ١٣، ومسلم - كتاب الإيمان باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، حديث رقم:



## الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

حَذَفُ مَفْعُولِ الْمَشِيئَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾. لدلالة ما بعده عليه، وهو قوله: ﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾، وتقدير الكلام: (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ إِعْنَاتَكُمْ لَأَعْنَتَكُمْ).  
الطباق بين كلمتي ﴿الْمُفْسِدَ﴾ و ﴿الْمُصْلِحَ﴾. من قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا مَؤْمِنَةً حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أُعْجَبَنَّكُمْ وَلَا تُنْكَحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَعَبَدُوا مُؤْمِنٌ حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَا أُعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

قَالَ مُفَاتِلٌ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي مَرْتِدِ بْنِ أَبِي مَرْثَدِ الْعَنْوِيِّ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ سِرًّا لِيُخْرِجَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَتْ لَهُ بِمَكَّةَ امْرَأَةٌ يُجْبِئُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهَا "عَنَاقٌ" فَجَاءَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ الْإِسْلَامَ حَرَّمَ مَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: فَتَزَوَّجْنِي، قَالَ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فَنَهَاهُ عَنِ التَّزْوُجِ بِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا وَهِيَ مُشْرِكَةٌ.

وقال السُّيُوطِيُّ هَذَا لَيْسَ سَبَبًا لِنُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ فِي نُزُولِ آيَةِ النُّورِ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾<sup>٢</sup>.

نَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَزَوَّجُوا الْمُشْرِكَاتِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ الْمُشْرِكَاتِ فَقِيلَ: الْمُشْرِكَاتُ هُنَا عَابِدَاتُ الْأَوْثَانِ، وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾<sup>٣</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾<sup>٤</sup>.

وقيل: لفظ (المُشْرِكَاتِ) عام يشمل الوثنيات والكتابيات، ثم حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْإِبَاحَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٠

٢ - سُورَةُ النُّورِ: الْآيَةُ / ٢

٣ - سُورَةُ الْبَيِّنَةِ: الْآيَةُ / ١

٤ - سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ / ٢٠



وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴿١﴾

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾، اسْتَنْتَى نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ حِلٌّ لَكُمْ ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾. ٢

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَجِيزُ نِكَاحَ النَّصْرَانِيَّةِ وَلَا الْيَهُودِيَّةِ وَيَقُولُ: حَرَّمَ اللَّهُ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْإِشْرَاكِ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ إِنَّ رَبَّهَا عَيْسَى، أَوْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ.

وهو قول انفرد به عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجمهور العلماء على إباحة الزواج من الكتابية لآية سورة المائدة.

١ - سورة المائدة: الآية/ ٥

٢ - سورة المائدة: الآية/ ٥، تفسير الطبري (٣/ ٧١٢)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَا أُمَّةً مُؤْمِنَةً حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَعَبَدُوا مُؤْمِنٌ حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>١</sup>.

النِّكَاحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَطْلُقُ عَلَى الْعَقْدِ وَالْوَطْءِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمُشْرِكَةَ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ وَطْءُ الْجَارِيَةِ الْمُشْرِكَةِ أَوْ الْمَجُوسِيَّةِ حَتَّى تَوْمَنَ.

تَعَالَى: ﴿حَتَّى يُؤْمِنَ﴾، بَيَانٌ لِعَايَةِ النَّهْيِ، فَإِذَا آمَنَ زَالَ النَّهْيُ.

﴿وَلَا أُمَّةً مُؤْمِنَةً حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾.

هَذَا تَرْغِيبٌ فِي نِكَاحِ الْمُؤْمِنَةِ، الَّتِي تَتَّقِي اللَّهَ تَعَالَى، الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا زَوْجُهَا سَرَّتَهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا، وَهُوَ تَحْذِيرٌ مِنَ الزَّوْجِ بِالْمُشْرِكَةِ وَمِنَ الْإِغْتِرَارِ بِمَا عِنْدَهَا مِنْ جَمَالٍ أَوْ مَالٍ، وَتَنْبِيهُ عَلَى دَنَاءَةِ الْمُشْرِكَاتِ، وَتَنْفِيرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ عَنْهُنَّ.

فَلِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّةً الْمَمْلُوكَةَ مُؤْمِنَةً، إِذَا لَمْ يَسْتَطِعِ الزَّوْجُ مِنَ الْمُؤْمِنَةِ الْحُرَّةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾.

ثُمَّ نَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَزَوْجُوا غَيْرَ الْمُسْلِمِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَيَسْتَوِي فِي ذَلِكَ الْمَشْرِكُ، وَالكِتَابِيُّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا أَدْنَى لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَّا فِي نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾<sup>٣</sup>.

قَالَ الْفَرَطِيُّ: وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْمَشْرِكَ لَا يَطَأُ الْمُؤْمِنَةَ بِوَجْهِهِ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْعِضَاضَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَالْقَرَاءُ عَلَى ضَمِّ النَّاءِ مِنْ: ﴿تُنْكِحُوا﴾.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ٢٢٠

٢ - سُورَةُ النِّسَاءِ: آيَةُ / ٢٥

٣ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: آيَةُ / ٥



وقال الرازي: لا خلاف هاهنا أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْكُلُّ وَأَنَّ الْمُؤْمِنَةَ لَا يَحِلُّ تَزْوِجُهَا مِنَ الْكَافِرِ أَلْبَتَّةَ عَلَى اِخْتِلَافِ أَنْوَاعِ الْكُفْرَةِ.<sup>١</sup>

والمسلمة إذا تزوجت من كافر، كان له عليها سلطاناً وسيلاً، وربما يذها ويهينها، ويهين دينها، وربما غلبها على دينها؛ وقد قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.<sup>٢</sup>

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ بِالنَّصِّ عَلَى أَنَّ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ).<sup>٣</sup>

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى اشْتِرَاطِ الْوَلِيِّ فِي النِّكَاحِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾.<sup>٤</sup>  
ولولا أَنَّ الْوَلِيَّ لَهُ الْحَقُّ فِي الْإِنْكَاحِ مَا مُهِىَ عَنِ الْعَضْلِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾.<sup>٥</sup>

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾.<sup>٦</sup>

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (فَلَمْ يُخَاطَبْ تَعَالَى بِالنِّكَاحِ غَيْرَ الرِّجَالِ، وَلَوْ كَانَ إِلَى النِّسَاءِ لَذَكَرَهُنَّ).

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا مِنَ السَّنَةِ مَا ثَبَتَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ».<sup>٧</sup>

١ - مفاتيح الغيب (٦/ ٤١٣)

٢ - سورة النساء: الآية/ ١٤١

٣ - تفسير القرطبي (٣/ ٧٢)

٤ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ/ ٢٣٢

٥ - سُورَةُ النِّسَاءِ: الْآيَةُ/ ٢٥

٦ - سورة النور: الآية/ ٣٢

٧ - رواه أحمد- حديث رقم: ١٩٥١٨، وأبو داود- كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ فِي الْوَلِيِّ، حديث رقم: ٢٠٨٥، والترمذي- أَبْوَابُ النِّكَاحِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، حديث رقم: ١١٠١، وابن ماجه- كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، حديث رقم: ١٨٨١، بسند صحيح

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بَعِيرٍ إِذْ مِنْ مَوَالِيهَا، فَكَأَحَبِّهَا بَاطِلٌ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَالْمَهْرُ لَهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ تَشَاجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَليَّ لَهُ»<sup>١</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُزَوِّجِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُزَوِّجِ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا». وَكُنَّا نَقُولُ: إِنَّ الَّتِي تُزَوِّجُ نَفْسَهَا هِيَ الْفَاجِرَةُ<sup>٢</sup>.

﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾.

أَيُّ: ولأن تزوجهنَّ من مملوكٍ مؤمنٍ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ حُرٍّ ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾، المُشْرِكِ بِنَسْبِهِ أَوْ قُوَّتِهِ أَوْ مَالِهِ.

قوله تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

أولئك يعني المُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وهذه هي علة النَّهْيِ عَنِ نِكَاحِ الْمُشْرِكَاتِ وَإِنِكَاحِ الْمُشْرِكِينَ، كأن سائلاً سأل ما علة تحريم ذلك؟ فجاء الجواب: ﴿أولئك يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾.

فإن الزوج المسلم قد يحمله حبه لزوجته المشركة على ارتكاب المحرمات، والتفريط في الطاعات، والمرأة المسلمة أشد تأثراً في ذلك إذا تزوجت من كافر، لذلك أباح الله تَعَالَى لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ الْكِتَابِيَّةِ وَلَمْ يَحِجْ لِلْمُسْلِمَةِ أَنْ تَتَزَوَّجَ مِنَ الْكِتَابِيِّ، لِقُوَّةِ تَأْثِيرِ الرَّجُلِ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَالْمَخَالَطَةِ تَسْرِقُ الطَّبَاعَ، وقد قيل: (الطبيعة نقالة).

ومعنى: ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾. إلى أسبابِ دُخُولِ النَّارِ، فقد تزيينُ المشركة لزوجها المسلم الشرك والكفر بالله تَعَالَى، أو تدعوه إليه صراحة، وقد يزين الكافر للمسلمة الكفر والشرك، وقد

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٤٣٧٢، وأبو داود - كتاب النِّكَاحِ، بَابُ فِي الْوَلِيِّ، حديث رقم: ٢٠٨٣، والترمذي - أبواب النِّكَاحِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حديث رقم: ١١٠٢، وابن ماجه - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، حديث رقم: ١٨٨٠، بسند صحيح

٢ - رواه ابن ماجه - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، حديث رقم: ١٨٨٢، والدارقطني واللفظ له - كِتَابُ النِّكَاحِ، حديث رقم: ٣٥٣٦، بسند صحيح



يدعوها إليه صراحة، فيكون سبباً في ردة المسلم عن دين الله تعالى؛ كما قال الله عزَّ وَجَلَّ:

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾<sup>١</sup>.

﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾.

وَاللَّهُ تَعَالَى يَدْعُو إِلَى أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَإِلَى أَسْبَابِ تَحْقُقِ الْمَغْفِرَةِ، وَهِيَ التَّوْبَةُ وَالتَّزَامُ

الطَّاعَاتِ، وَمِنْ تِلْكَ الْأَسْبَابِ مَجَانِبَةُ الْمُشْرِكِينَ، وَعَدَمُ مَخَالَطَتِهِمْ؛ فَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ»<sup>٢</sup>.

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْجَنَّةِ هُنَا عَلَى الْمَغْفِرَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي مُقَابَلَةِ دَعَاءِ الْمُشْرِكِينَ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ اتَّبَعَ بِالْمَغْفِرَةِ

عَلَى سَبِيلِ التَّيَمُّنَةِ فِي الْإِحْسَانِ، وَتَهْيِئَةِ سَبَبِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَتَأَخَّرَ ذِكْرُ الْجَنَّةِ عَنِ الْمَغْفِرَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾<sup>٣</sup>.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>٤</sup>.

لَمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَدْعُو الْعِبَادَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى الْأَخْذِ بِأَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ بِأَمْرِهِ

سَبْحَانَهُ، أَخْبَرَ أَنَّهُ كَذَلِكَ يُوضِّحُ الدَّلَائِلَ وَالْبَيِّنَاتِ عَلَى أَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ لِلنَّاسِ.

ولفظ (الناس) هنا يفيد العموم ليدخل فيه المؤمن والكافر، فنظهر حكمة الله تعالى من خلال

تشريعاته، في آياته البينات، التي شرعها الله تعالى؛ لِيُظْهِرَ لَهُمْ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ وَالسَّعَادَةَ فِيمَا

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٣٥

٢ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ - كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ مَنْ اعْتَصَمَ بِالسُّجُودِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٦٤٥، وَالتِّرْمِذِيُّ - أَبْوَابُ

السِّيَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْمُقَامِ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٦٠٤،

بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

٣ - سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ / ١٣٣

٤ - سُورَةُ الْحَدِيدِ: الْآيَةُ / ٢٢

شَرَعَهُ تَعَالَى فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَذْكُرُ حُكْمًا إِلَّا وَيُبَيِّنُ حِكْمَتَهُ غَالِبًا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>١</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾<sup>٢</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى...﴾<sup>٣</sup>.

وبالنسبة للكفار فإن الله تعالى يُبَيِّنُ لَهُمْ مِنْ آيَاتِهِ الْكُونِيَّةِ، وآيَاتِهِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى

وحدانيته تعالى، وكمال تشريعاته؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى

يَتَّبِعِينَ لَهُمْ أَنََّّهُ الْحَقُّ...﴾<sup>٤</sup>.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

أي: لَعَلَّهُمْ أَنْ يَتَعَضُّوا فَيَمْتَثِلُوا أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيُؤْمِنَ بِهِ الْكَافِرُ، وَيَرْجِعَ إِلَيْهِ الْعَاصِي، وَيَزِدَّاد

الْمُؤْمِنَ إِيمَانًا.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١٨٣

٢ - سورة البقرة: الآية/ ٢١٩

٣ - سورة البقرة: الآية/ ٢٢٢

٤ - سورة فُصِّلَتْ: الآية/ ٥٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾<sup>١</sup>.

### سبب نزول الآية:

سبب نزول هذه الآية، أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لما رأوا اليهود لا يؤكلون النساء حال حيضهن، ولا يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، سألوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن حكم الشرع في مخالطة الحائض، ومؤاكلتها، وجماعها، فنزلت الآية تبين المحذور من ذلك، وَبَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَمَ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ، فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ، فَجَاءَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، فَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا<sup>٢</sup>.

الْمَحِيضُ اسْمٌ لِلْحَيْضِ، قَالَ رُوْبَةَ فِي الْعَيْشِ:

إِلَيْكَ أَشْكُو شِدَةَ الْمَعِيشِ \*\*\*\*\*  
وَمَرَّ أَعْوَامٌ نَتَفَنَ رِيشِي

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٢

٢ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ - كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرَجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سُورِهَا وَالْأَتِكَاءِ فِي حَجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠٢

وَالْحَيْضُ مَصْدَرٌ: حَاضَتِ الْمَرْأَةُ نَحِيضٌ حَيْضًا، وَحَيْضًا، فَهِيَ حَائِضٌ وَحَائِضَةٌ: إِذَا جَرَى دَمُهَا، فَأَصْلُهُ السَّيْلَانُ، مَا حُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَاضَ الْوَادِي إِذَا سَالَ، وَحَاضَتِ الشَّجَرَةُ: إِذَا سَالَ مِنْهَا شِبْهُ الدَّمِ، وَهُوَ الصَّمْعُ الْأَحْمَرُ.  
وقيل: سُمِّيَ الْحَيْضُ حَيْضًا لِاجْتِمَاعِ الدَّمِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، كَمَا سُمِّيَ الْحَوْضُ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ الْمَاءِ فِيهِ.

قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾.

أَيُّ: يَسْأَلُونَكَ عَنْ قُرْبَانِ النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَجَدُوا تَشَدُّدًا فِي شَأْنِ الْحَيْضِ مِنَ الْيَهُودِ، وَوَجَدُوا فِيهِ تَسَاهُلًا كَبِيرًا مِنَ النَّصَارَى.

فاليهود يعتقدون أن كل ما مسته الحائض يتنجس، ففي الإصحاح الخامس عشر من سفر اللاويين: (وَكُلُّ مَنْ مَسَّهَا (الْحَائِضَ) يَكُونُ نَجَسًا إِلَى الْمَسَاءِ، وَكُلُّ مَنْ مَسَّ فِرَاشَهَا يَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَسْتَحِمُّ بِمَاءٍ وَيَكُونُ نَجَسًا إِلَى الْمَسَاءِ، وَكُلُّ مَنْ مَسَّ مَتَاعًا تَجَلَسُ عَلَيْهِ يَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَسْتَحِمُّ بِمَاءٍ وَيَكُونُ نَجَسًا إِلَى الْمَسَاءِ، وَإِنْ اضْطَجَعَ مَعَهَا رَجُلٌ فَكَانَ طَمَثُهَا عَلَيْهِ يَكُونُ نَجَسًا سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَكُلُّ فِرَاشٍ يَضْطَجِعُ عَلَيْهِ يَكُونُ نَجَسًا).

وَأَمَّا النَّصَارَى فَإِنَّهُمْ يَتَسَاهَلُونَ جَدًّا فِي أَمْرِ الْحَيْضِ، فَسَأَلَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَمَّا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، مِنْ ذَلِكَ.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذَى﴾.

(الْأَذَى): هُوَ كُلُّ مَا يُؤْذِي وَيَضُرُّ ضَرًّا سِيرًا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذَى﴾<sup>١</sup>.

وَالْأَذَى بَيَانٌ لَعَلَّةِ النَّهْيِ عَنِ الْجَمَاعِ فِي الْحَيْضِ، وَتَقَدَّمتِ الْعِلَّةُ عَنِ الْحُكْمِ تَنْفِيرًا عَنِ إِتْيَانِ النِّسَاءِ حَالَ الْحَيْضِ.

وَأَذَى نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الْإِثْبَاتِ يَفِيدُ الْإِطْلَاقَ، فَلَيْسَ الْأَذَى فِي إِتْيَانِ الْحَائِضِ قَاصِرًا عَلَى الرَّجُلِ كَمَا يُتَوَهَّمُ، بَلْ هُوَ أَذَى لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالْوَالِدِ.



﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾.

الإِعْتَرَالُ البُعْدُ والتَّحْيِي عَنْ النِّسَاءِ وَهُوَ هُنَا كِنَايَةٌ عَنْ تَرْكِ مُجَامَعَتِهِنَّ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ الإِعْتَرَالُ بِالأَبْدَانِ كَمَا هُوَ الْحَالُ عِنْدَ الْيَهُودِ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ النِّكَاحَ».<sup>١</sup>

﴿فِي الْمَحِيضِ﴾. فِي زَمَنِ الْمَحِيضِ، وَحَذَفَ لَفْظَ (زَمَنِ) اخْتِصَارًا، وَهُوَ شَائِعٌ فِي الْقُرْآنِ وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾.

وَالْقُرْبَانِ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ لَمَّا قَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ حَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أُحْدِمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ».<sup>٢</sup>

أَي: لَا تَقْرُبُوا النِّسَاءَ فِي حَالِ حَيْضِهِنَّ حَتَّى يَنْقَطِعَ عَنْهُنَّ دَمُ الْحَيْضِ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَعُكْرَمَةُ وَغَيْرُهُمَا، وَالنَّهْيُ هُنَا لِلتَّحْرِيمِ، وَهَذَا تَأْكِيدٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾. وَقَدْ اشْتَرَطَ اللَّهُ تَعَالَى لِإِتْيَانِ النِّسَاءِ بَعْدَ الْحَيْضِ شَرْطَيْنِ، الأَوَّلُ: انْقِطَاعُ الدَّمِ، وَالثَّانِي: الْإِغْتِسَالُ.

قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾.

هَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّانِي لِإِبَاحَةِ إِتْيَانِ النِّسَاءِ بَعْدَ الْحَيْضِ، وَهُوَ الْإِغْتِسَالُ، فَإِذَا اغْتَسَلْنَ فَتَطَهَّرْنَ بِالمَاءِ فَجَامِعُوهُنَّ، وَالأَمْرُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾، لِلإِبَاحَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾.<sup>٣</sup>

١ - رواه مسلم - كِتَابُ الْحَيْضِ، بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الحَائِضِ رَأْسَ رَوْحِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سُورِهَا وَالأْتِكَاءِ فِي جِجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠٢

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الْمُعَازِي، بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا} [التوبة: ١١٨]، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٤٤١٨، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٧٦٩

٣ - سورة المائدة: الآية/ ٢

سَعِيدُ بْنُ مُصْطَفَى دِيَابِ

حَيَاةُ الْقُلُوبِ تَفْسِيرُ كَلَامِ عَلَامِ الْغُيُوبِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ أَنْ تَعْتَزِلُوهُنَّ، فِي الْفَرْجِ لَا تَعُدُّوهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَدَى.

وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ وَالرَّبِيعُ أَيْ: إِلَّا مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِأَنْ تَعْتَزِلُوهُنَّ مِنْهُ مُدَّةَ الْحَيْضِ يَعْنِي الْقُبْلَ.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾

يُحِبُّ الَّذِينَ إِذَا أَذْنَبُوا وَحَالَفُوا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَحَالَفُوا سُنَّةَ الْفِطْرَةِ بِعَلْبَةِ الشَّهْوَةِ فَأَتَوْا نِسَاءَهُمْ فِي زَمَنِ الْمَحِيضِ، رَجَعُوا إِلَى اللَّهِ تَائِبِينَ.

﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾

مِنَ الْأَحْدَاثِ وَالْأَقْدَارِ، وَمِنْ إِيْتَانِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، وَجَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ التَّوَّابِينَ، الْمُتَطَهِّرِينَ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ طَهَارَةٌ لِلنَّفْسِ، وَالتَّطَهْرَ طَهَارَةٌ لِلْبَدَنِ، فَجَمَعَ بَيْنَ الطَّهَارَتَيْنِ مَعًا.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>١</sup>.

### سبب نزول الآية:

ورد في سبب نزول هذه الآية جملة من الآثار منها ما ثبت عن ابنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. رواه البخاري ومسلم

ومنها ما ثبت عن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نِسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهُنَّ وَمَا نَذَرُ، قَالَ: «أَنْتِ حَرْثُكَ أَنْى شِئْتِ، وَأَطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَاكْسُهَا إِذَا اكْتَسَيْتِ، وَلَا تُفَبِّحِ الْوَجْهَ، وَلَا تَضْرِبِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى شُعْبَةُ «تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتِ». رواه أحمد وأبو داود بسند حسن

ومنها ما ثبت عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِي اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا، قَالَ: فَأُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. أَقْبَلُ وَأَذْبِرُ، وَاتَّقِ الدُّبْرَ وَالْحَيْضَةَ<sup>٢</sup>.

ولا مانع أن يكون كل ذلك سببا في النزول، ويحتمل أن يكون السبب واحداً والباقي تفسيراً للآية لاسيما مع كثرة الآثار في ذلك وهو الأولى.

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾.

نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ: أي: نِسَاؤُكُمْ موضع حَرْثِكُمْ، لِمَا يُلْقَى فِي أَرْحَامِهِنَّ مِنَ التُّطْفِ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا النَّسْلُ، كَمَا أَنَّ الْأَرْضَ يُلْقَى فِيهَا مِنَ البُّدُورِ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا النَّبَاتُ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٣

٢ - رواه الترمذي - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب: وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، حديث رقم:

٢٩٨٠، بسند حسن

وَلَفْظُ الْحَرْثِ يُفِيدُ أَنَّ مَا يَبَاحُ مِنَ الْمَرْأَةِ هُوَ الْقُبْلُ حَاصَّةً؛ لِأَنَّهُ مُزْدَرَعُ الدُّرَيْيَةِ، كَمَا أَنَّ الْحَرْثَ مُزْدَرَعُ النَّبَاتِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْحَرْثُ مَوْضِعُ الْوَلَدِ.

قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

موضع الحرث هو الفرج؛ لأنه مُزْدَرَعُ الدُّرَيْيَةِ، كَمَا أَنَّ الْحَرْثَ مُزْدَرَعُ النَّبَاتِ، كَمَا قَدَمْنَا، وَوَطْءُ الْمَرْأَةِ فِي ذُبُوحِهَا حَرَامٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهِيرِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، بَلْ هُوَ اللُّوْطِيَّةُ الصُّعْرَى.

فَعَنْ حُرَيْمَةَ بِنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»<sup>١</sup>.

كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ جَمِيرِ أَتْوَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: إِنِّي أَحْبَبْتُ النِّسَاءَ، وَأُحِبُّ أَنْ آتِيَ امْرَأَتِي مُجْبِيَةً فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا مُقْبِلَةٌ، وَمُدْبِرَةٌ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْفَرْجِ»<sup>٢</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وَمَنْ وَطِئَهَا فِي الدُّبْرِ وَطَاوَعْتَهُ، عُرِّزَا جَمِيعًا، فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِيَا وَإِلَّا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، كَمَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ الْفَاجِرِ وَمَنْ يَفْجُرُ بِهِ<sup>٣</sup>.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢١٨٥٨، وابن ماجه - كتاب النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، حديث رقم: ١٩٢٤، وابن حبان - كتاب النكاح، ذكر النبيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم: «في أعجازهن» أراد به في أدبارهن، حديث رقم: ٤٢٠٠، بسند صحيح

٢ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٤١٤، والطبراني في الكبير - حديث رقم: ١٢٩٨٣، والأوسط - حديث رقم: ٣٢٨٣، بسند حسن

٣ - الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٠٤)



قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾.

أي: قَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ فِعْلِ الطَّاعَاتِ، واجتنابِ الْمُحَرَّمَاتِ، ما يَنْفَعُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>١</sup>.

وقيل المراد بذلك: التَّسْمِيَةُ عِنْدَ الْجَمَاعِ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَصْرُهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا»<sup>٢</sup>.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

اجعلوا بينكم وبين سخط الله تعالى وعذابه وقاية بفعل ما أمركم به وترك ما نهاكم عنه، ومن ذلك النَّهْيُ عَنِ إِيْتَانِ النِّسَاءِ فِي المَحِيضِ، وَالْأَمْرُ بِاتِّبَاعِنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾.

تحذير شديد، وإنذار بالوعيد للعصاة، الذين يخالفون أمره، ويتعدون حدوده، أَنَّهُمْ سَيُلاقُونَ جَزَاءَ مُخَالَفَتِهِمْ فِي الآخِرَةِ.

وَالْمَلَاقَاةُ: مُفَاعَلَةٌ مِنَ اللَّقَاءِ وَهُوَ الحُضُورُ لَدَى العَيْرِ بِقَصْدٍ أَوْ بِعَيْرِ بِقَصْدٍ، وَإِذَا اسْتَحْضَرَ العبد أنه سيقف بين يدي الله تعالى، زجره ذلك عن كل مخالفة لأمره، ودفع إلى الإكثار من الطاعات دفعا، وإنما تقع المخالفات بسبب الغفلة عن ذلك؛ فَعَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»<sup>٣</sup>.

١ - سورة البقرة: الآية/ ١١٠

٢ - رواه البخاري- كتاب الوضوء، باب التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الوِقَاعِ، حديث رقم: ١٤١١، ومسلم- كتاب النِّكَاحِ، باب مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَهُ عِنْدَ الْجَمَاعِ، حديث رقم: ١٤٣٤

٣ - رواه البخاري- كتاب الرِّكَاةِ، باب الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّؤْيِ، حديث رقم: ١٤١٣، ومسلم- كتاب الرِّكَاةِ، باب الحُتِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، أَوْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَأَنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ، حديث رقم: ١٠١٦

وَصَدَقَ الْقَائِلُ:

هَبِ الْبُعْثَ لَمْ تَأْتِنَا رُسُلُهُ \*\*\*\*\* وَجَاحِمَةُ النَّارِ لَمْ تُضْرَمِ  
أَلَيْسَ مِنَ الْوَاجِبِ الْمُسْتَحَقِّ \*\*\*\*\* حَيَاءُ الْعِبَادِ مِنَ الْمُنْعِمِ؟  
﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

لما توعد الله تعالى المخالفين لأمره، ذكر حال أهل طاعته، المستقيمين على أمره، الملازمين لطاعته، فقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذه طريقة القرآن في الجمع بين الترغيب والترهيب، وحذيفَ ذِكْرُ الْمُبَشِّرِ به لتذهب النفس في ذلك كل مذهب.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

قِيلَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَتَّيْنِ عَلَى أَخِيهِ بَشِيرِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ شَيْءٌ، فَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِ وَلَا يُكَلِّمَهُ وَلَا يُصْلِحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَصْمِهِ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ فِيهِ، قَالَ: قَدْ حَلَفْتُ بِاللَّهِ أَنْ لَا أَفْعَلَ فَلَا يَجِلُّ لِي إِلَّا أَنْ أBR فِي يَمِينِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ. وَالْعُرْضَةُ: أَصْلُهَا الشَّدَّةُ وَالْقُوَّةُ، وَتَطْلُقُ عَلَى كُلِّ يَمْنَعٍ عَنِ الشَّيْءِ.

وَالْأَيْمَانُ: جَمْعُ يَمِينٍ، وَهُوَ الْحِلْفُ، وَأَصْلُهُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا تَحَالَفَتْ أَحَدَ الرَّجُلِ يَمِينِ صَاحِبِهِ بِيَمِينِهِ.

ينهى الله تبارك وتعالى المؤمنين أن يجعلوا أيمانهم بالله تعالى مانعة لهم من البرِّ، وصلة الرِّحم والصدقة، وفعل الخير إذا حلَّفوا على ترك ذلك، كن يحلف أحدهم ألا يكلم أخاه، وألا يدخل له بيتاً، فإذا عوتب قال أنا حلفت على ذلك.



قال ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ قال: هو أن يخلف الرجل أن لا يكلم قرابته، ولا يتصدق، أو يكون بينه وبين إنسان معاضبة، فيحلف لا يصلح بينهما ويقول: قد حلفت، قال: يكفر عن يمينه.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني والله إن شاء الله، لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيرا منها، إلا أتيت الذي هو خير وأحلفتها». متفق عليه

﴿أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾.

أي: تبرؤوا وتتقوا؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾. [النساء: ١٧٦]؛ أي: لئلا تضلوا، وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾. [الزمر: ٥٦] يعني: لئلا تقول نفس.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

تذييل يتضمن التحذير من امتهان اسم الله تعالى، فهو سبحانه سميع لأقوالكم، عليم بأفعالكم، يسمع إن حلفتم، ويعلم ما في نفوسكم.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

المؤاخظة: المعاتبة والمحاسبة، يقال آخذه، إذا عاتبه وحاسبه؛ ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾<sup>٢</sup>.

وتطلق المؤاخظة على المعاقبة، يقال آخذه أخذًا ومؤاخظة، إذا عاقبه؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ﴾<sup>٣</sup>.

اللَّغْوُ: السَّفَاطُ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي لَا يُجْتَاخُ إِلَيْهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾<sup>٤</sup>.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيَمًا﴾<sup>٥</sup>.

يخبر الله تعالى أنه لا يحاسب المؤمنين على ما يصدر منهم من الكلام الذي لا يراد به الحلف، وإنما هو كلام جرى على ألسنتهم لاعتيادهم عليه، كقول أحدهم: لَا وَاللَّهِ، بَلَى وَاللَّهِ. عَنْ عَطَاءٍ، فِي اللَّغْوِ فِي الْيَمِينِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «هُوَ كَلَامُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، كَلَّا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ»<sup>٦</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٤

٢ - سُورَةُ الْكَهْفِ: الْآيَةُ / ٧٣

٣ - سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ: الْآيَةُ / ٤٠

٤ - سُورَةُ الْقَصَصِ: الْآيَةُ / ٥٥

٥ - سُورَةُ الْوَاقِعَةِ: الْآيَةُ / ٢٥

٦ - رواه أبو داود - كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالنُّدُورِ، بَابُ لَغْوِ الْيَمِينِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٣٢٥٤، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ



وقيل: اللَّعْوُ هُوَ الشَّيْءُ يَخْلِفُ عَلَيْهِ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الصِّدْقَ، فَيَكُونُ عَلَى غَيْرِ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ. وروى البيهقي عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أَنَّهَا كَانَتْ تَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ، فَتَقُولُ: "هُوَ الشَّيْءُ يَخْلِفُ عَلَيْهِ أَحَدُكُمْ، لَمْ يُرِدْ بِهِ إِلَّا الصِّدْقَ، فَيَكُونُ عَلَى غَيْرِ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ".<sup>١</sup>

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾.

الْأَيْمَانُ جَمْعُ يَمِينٍ، وَالْيَمِينُ: الْقَسَمُ وَالْحَلْفُ، وَالْيَمِينُ الْيَدُ الْيُمْنَى وَكَانُوا إِذَا تَحَالَفُوا تَصَافَحُوا بِالْأَيْمَانِ تَأَكِيدًا لِمَا عَقَدُوا فَسُمِّيَ الْقَسَمُ يَمِينًا لِاسْتِعْمَالِ الْيَمِينِ فِيهِ  
﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾.

يخبر تعالى أنه لا يحاسب العباد إلا على ما تعمَّدت قلوبهم، وهو حلف الحالف منهم على الكذب، والباطل؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾.<sup>٢</sup>  
قال إبراهيم: أن يخلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب، فذاك الذي يؤاخذ به.

والأيمان ثلاثة: الأولى اللغو، وهي اليمين التي تمر على اللسان في عرض الحديث، من غير قصد إليها، ومنها من حلف على شيء يظنه كما حلف، فلم يكن كذلك، وهذه لا كفارة فيها، لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾.

والثانية: اليمين المنعقدة، وهي التي يلحف صاحبها أن يفعل شيئاً فلم يفعله، أو لا يفعل شيئاً ثم يفعله، وكان قد عقد عليها قلبه، وقصد اليمين، وهذه تجب فيها الكفارة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾.

والثالثة يمين العموس: وهي أن يخلف على شيء، وهو يعلم أنه كاذب، فلا كفارة عليه؛ لأن الذي أتى به أعظم من أن تكون فيه الكفارة، وهذه اليمين تسمى يمين العموس؛ لأنها تعمس

١ - السنن الكبرى للبيهقي - كتاب الأيمان، باب من حلف على شيء، وهو يرى أنه صادق، ثم وجدته كاذباً، حديث

رقم: ١٩٩٤٢

٢ - سورة المائدة: الآية/ ٨٩

صَاحِبَهَا فِي الْإِثْمِ؛ وَهِيَ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ". رواه البخاري قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

قدمنا أن الله تعالى لا يُؤَاخِذُ الْعِبَادَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْأَيْمَانِ إِلَّا الْيَمِينَ الَّتِي لِلْقَلْبِ فِيهَا كَسْبٌ، وَكُلُّ يَمِينٍ عَقَدَهَا الْقَلْبُ فَهِيَ كَسْبٌ لَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ أَيْمَانَهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾<sup>٢</sup>.

وكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطْعِ كُلَّ خَلَافٍ مَهِينٍ﴾<sup>٣</sup>.

ولا يمتحن اسم الله تعالى وصفاته بكثرة حلفه، لِيُنْفِقَ سَلْعَةً، أَوْ يَرُوجَ بَاطِلًا، أَوْ يَخْرُجَ مِنْ مَظْلَمَةٍ.

﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

تذليل يدل على سعة رحمة الله تعالى بعباده، وحلمه عنهم، حَيْثُ لَمْ يُؤَاخِذْهُمْ بِاللَّغْوِ فِي الْأَيْمَانِ، وَلَمْ يَاجِلْهُمْ بِالْعُقُوبَةِ عَلَى مَا كَسَبَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الْأَيْمَانِ.

وذكر المغفرة وَالْحِلْمَ بصيغة المبالغة فيه إِطْمَاعٌ لِلْعِبَادِ فِي سَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَمِنَ الْكَمَالِ الْعَفْوُ بَعْدَ الْوَعِيدِ؛ كَمَا قِيلَ:

وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهِ أَوْ وَعَدْتُهِ \*\*\*\*\* لَمُخْلِفٌ إِعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي

وَفِي الْآيَةِ لَفٌ وَنَشْرٌ مَرْتَبٌ فَالْعُقْرَانُ، لِلَّغْوِ الْيَمِينِ، وَالْحِلْمُ لِكَسْبِ الْقَلْبِ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٤

٢ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ: الْآيَةُ / ٨٩

٣ - سُورَةُ الْقَلَمِ: الْآيَةُ / ١٠



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ\* وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

الإيلاء: الحلف، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى﴾<sup>٢</sup>.

وفي الحديث إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: "مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَعْفِرَ لِغُلَّانٍ....."<sup>٣</sup>.

ثم صَارَ الإيلاءُ خاصًّا بِالْحَلْفِ عَلَى عَدَمِ قَرَبِ الْمَرْأَةِ.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لما نَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْعِبَادَ أَنْ يَجْعَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِأَيْمَانِهِمْ تَحُولَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى نَوْعًا مِنَ الْإِيمَانِ كَانَ مُمْتَشِرًا بَيْنَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ مِنْ أَشْهُرِ الْإِيمَانِ الْحَائِلَةِ بَيْنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَالْإِصْلَاحِ.

وَقَدْ كَانَ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْإيلاءِ مَعْرُوفًا عِنْدَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِيلاءُ الْجَاهِلِيَّةِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ إِيذاءَ الْمَرْأَةِ.<sup>٤</sup>

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُرِيدُ الْمَرْأَةَ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُطَلِّقَهَا، لِئَلَّا يَتَزَوَّجَهَا غَيْرُهُ، فَكَانَ يَحْلِفُ أَلَّا يَقْرَبَهَا مُضَارَّةً لِلْمَرْأَةِ.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾.

التَّرَبُّصُ مَعْنَاهُ الْإِنْتِظَارُ، فَإِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ أَلَّا يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَذَلِكَ أَمَدًا لَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَتَعَدَاهُ، هَذَا الْأَمَدُ أَقْصَاهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَإِذَا كَانَتِ الْمُدَّةُ الَّتِي حَلَفَ عَلَيْهَا أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَلَهُ أَنْ يَنْتَظِرَ انْقِضَاءَ الْمُدَّةِ ثُمَّ يُجَامِعَ امْرَأَتَهُ، وَيَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَصْبِرَ، فَعَنْ أُمِّ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٦، ٢٢٧

٢ - سُورَةُ التَّوْبَةِ: الْآيَةُ / ٢٢

٣ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ - كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ التَّهْمِي عَنِ تَقْنِيظِ الْإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٦٢١

٤ - تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٠٣ / ٣)

سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا»<sup>١</sup>.

﴿فَإِنْ فَأَءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

الْفَيْءُ: هُوَ الرُّجُوعُ، يُقَالُ فَأَاءَ إِلَى كَذَا أَيْ رَجَعَ، وَفَاءَ الْفَيْءِ، إِذَا رَجَعَ الظِّلُّ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ. وَكُلُّ رُجُوعٍ فَيْءٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾. [الحجرات: ٩]، أَيْ تَرْجِعَ.

والمعنى: فَإِنْ رَجَعُوا إِلَى سَابِقِ عَهْدِهِمْ وَتَرَكَ مَا حَلَفُوا عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ جَمَاعِهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ لِمَا كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الْحَنْثِ، لَوْ حَنَثُوا فِي أَيْمَانِهِمْ، وَرَجِيمٌ بِهِمْ فَلَمْ يُوَاخِذْهُمْ بِمَا قَالُوا، فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِمْ.

﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

العَزْمُ عَقْدُ الْقَلْبِ عَلَى الشَّيْءِ، وَأَصْلُهُ الْقَطْعُ، وَعَدَمُ التَّرَدُّدِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾. [الأحقاف: ٣٥]، أَيْ: الَّذِينَ قَطَعُوا الْعَلَائِقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنْ أَقْوَامِهِمْ.

وَالطَّلَاقُ: حُلُّ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَأَصْلُهُ الْإِنْطِلَاقُ، وَالذَّهَابُ، وَالْمَعْنَى: إِنْ أَصْرُوا عَلَى الطَّلَاقِ فَلْيُوقِعُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لِمَا يَقُولُونَهُ، عَلِيمٌ بِنِيَّتِهِمْ.

وقوله: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾. دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّلَاقَ لَا يَقَعُ بِمَجْرَدِ الْإِيْلَاءِ، وَلَا يَقَعُ بِمُضِيِّ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّلْفِظِ بِالطَّلَاقِ.

١ - رواه البخاري- كتاب الصوم، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأُفْطِرُوا»، حديث رقم: ١٩١٠



## الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

من الأساليب البلاغية الكِنَايَةُ عَنِ الْجَمَاعِ بِالْفِيءِ، في قوله تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ...﴾.

والتضمين في قوله تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ...﴾. فالإيلاء يتعدى بحرف الجر (عَلَى)، يُقَالُ: آلَى فُلَانٌ عَلَى كَذَا، وَحَلَفَ عَلَى كَذَا، ولم يتعدى الفعل من لفظ: ﴿يُؤُولُونَ﴾، لأنه ضَمِّنَ مَعْنَى الْبُعْدِ، فيكون المعنى: (لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مُبْعَدِينَ أَنْفُسَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ...).

ومنها أيضاً التضمين في قوله تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾؛ لِأَنَّ (عَزَمَ) يَتَعَدَّى بِ (عَلَى) يُقَالُ: عَزَمْتُ عَلَى كَذَا، ولم يتعدى الفعل: (عَزَمَ) هنا بِ (عَلَى)؛ لأنه ضَمِّنَ مَعْنَى: (نَوَى).

ومنها الحذف المقدر ب(فليطلقوا) في قوله تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ...﴾، فإن تقدير الكلام: (وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فليطلقوا).

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الطَّلَاقَ قَدْ يَقَعُ بِسَبَبِ الْإِيْلَاءِ بَيْنَ تَعَالَى هُنَا حُكْمُ الْمُطَلَّقةِ.

وَالْمُطَلَّقةُ قَدْ تَكُونُ طَلِّقَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ يَكُونُ الطَّلَاقُ بَعْدَ الدَّخُولِ وَهُوَ الْغَالِبُ لَذَا بَدَأَ اللهُ تَعَالَى بِهَا.

وَقَدْ تَكُونُ الْمُطَلَّقةُ الْمَدْخُولُ بِهَا مِنْ ذَوَاتِ الْأَقْرَاءِ، وَقَدْ تَكُونُ مِنَ اللَّائِي يَحْسَنُ مِنَ الْمَحِيضِ، أَوْ مِنَ اللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ، وَقَدْ تَكُونُ حَامِلاً، وَالْأغْلَبُ أَنَّ تَكُونُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَقْرَاءِ فَبَدَأَ اللهُ تَعَالَى بِهَا.

﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾.

قَدَمْنَا أَنَّ التَّرَبُّصَ مَعْنَاهُ الْإِنْتِظَارُ، وَالْقُرُوءُ يُطْلَقُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَيُرَادُ بِهِ الْحَيْضَ وَيُرَادُ بِهِ الطُّهْرَ، فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، كَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِالْأَقْرَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَقْرَاءِ: الْأَطْهَارُ، وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَجَمَعَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ وَرِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا الْأَقْرَاءُ: الْأَطْهَارُ.

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَدَخَلَتْ فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ وَبَرِيَتْ مِنْهَا.

وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَلَا تَنْقُضِي الْعِدَّةَ حَتَّى تَدْخُلِي فِي الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ.



وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَقْرَاءِ: الْحَيْضُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَابْنَ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذٍ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَجَمَعَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَصْحُ الرَّوَايَتَيْنِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾. قَالَ: ثَلَاثَ حَيْضٍ.

وعلى هذا القولِ فَلَا تَنْقُضِي الْعِدَّةَ حَتَّى تَطْهَرَ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّلَاثَةِ.

والراجح أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَقْرَاءِ: الْحَيْضُ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا».<sup>١</sup>

١ - رواه أبو داود - كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض، ومن قال: تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض،

حديث رقم: ٢٨١، بسند صحيح

قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ.....﴾<sup>١</sup>.

لما أمر الله تعالى المطلقات المدخول بهن من ذوات الأقرء، بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قُرُوءٍ، فلا تتزوج المطلقة حتى يمر عليها ثلاثة قُرُوءٍ، حرم الله تعالى عليهن كتمان ما خلق الله في أرحامهن ويشمل ذلك الحمل إن كن حوامل، وانقضاء الأقرء الثلاثة إن كن غير حوامل، فلما قال بقوله تعالى: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾، الحمل أو الحيض.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

تهديد هن على كتمان الحق، وقول خلاف الواقع، استعجالاً منها لانقضاء العدة، أو رغبة منها في تطويلها؛ لأن علم ذلك متعذر على الرجال فجعلت المرأة أمانة على ذلك. قال قتادة: كانت المرأة تكتم حملها حتى يجعله لرجل آخر، فنهاهن الله عن ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾.

البُعولة جمع بعول وهو الزوج، والمراد زوجها الذي طلقها، فهو أحق بردها ما دامت في عدتها، فإن الطلاق الرجعي لا يقطع الصلة بين الزوجين إلا إذا انقضت العدة، فإن كان مراده الإصلاح واستدامة العشرة فلا يجوز منعه من مراجعة امرأته.

قال مجاهد: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾، في عدتهن.

وهذا من الدرجة الزائدة التي جعلها الله تعالى للرجال على النساء في قوله تعالى: ﴿وَاللِّرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، أن لهم حق الطلاق، ولهن حق الرجعة.

﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾.

ولما كانت إرادة الإصلاح أمراً باطنياً لا اطلاع لنا عليه، لم يوقف الشرع صحة المراجعة عليه، فهو أمر بين العبد وربّه، الذي يعلم مكونات النفوس، ويعلم من قصد المضارة بالمراجعة، ومن قصد الإصلاح.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢٢٨



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.<sup>١</sup>

هُنَّ مِنْ حُسْنِ الصُّحْبَةِ، وَالْعِشْرَةِ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ مِنَ الطَّاعَةِ هُنَّ فِيمَا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِنَّ، وَهُنَّ مِنَ الْحُقُوقِ مِثْلُ مَا لِلرِّجَالِ، وَعَلَيْهِنَّ مِنَ الْوَاجِبَاتِ مِثْلُ مَا عَلَى الرِّجَالِ؛ فَإِنَّهُنَّ شَقَائِقُ الرِّجَالِ، فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ».<sup>٢</sup>

وَقَدْ فَصَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْإِجْمَالَ الْوَارِدَ فِي الْآيَةِ؛ فَعَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟، قَالَ: «أَنْ تُطَعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تُضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ».<sup>٣</sup>

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ، وَوَعَّظَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٨

٢ - رَوَاهُ أَحْمَدُ - حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢٦١٩٥، وَأَبُو دَاوُدَ - كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَّةَ فِي مَنْامِهِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢٣٦، وَالتِّرْمِذِيُّ - أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ فِيمَنْ يَسْتَنْقِطُ فَيَرَى بِلَلًا وَلَا يَذْكُرُ اخْتِلَامًا، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١١٣، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

٣ - رَوَاهُ أَحْمَدُ - حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢٠٠١١، وَأَبُو دَاوُدَ - كِتَابُ الْبَيْتِ، بَابُ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢١٤٢، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

يُوطِنُ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنُ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا  
إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ»<sup>١</sup>.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «عَوَانُ عِنْدَكُمْ»، يَعْنِي: أَسْرَى فِي أَيْدِيكُمْ.

﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾.

الدَّرَجَةُ فِي اللُّغَةِ هِيَ: الرُّتْبَةُ، وَالْمَنْزِلَةُ، وَالْمَرَادُ بِهَا هُنَا الْقَوَامَةُ، كَمَا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا بِقَوْلِهِ:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

عَزِيزٌ فِي نَفَمَتِهِ، قَوِي لَا يُعَالَبُ، حَكِيمٌ يَشْرَعُ لِعِبَادِهِ مَا يَنْفَعُهُمْ فِي دُنْيَاهُ وَأَخْرَاهُمْ، وَليْسَ فِي  
أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ مَا يَخَالِفُ الْحِكْمَةَ، بَلْ هُوَ مَنْزَعٌ عَنِ الْعَبَثِ سَبْحَانَهُ.

وهو تَدْبِيلٌ يَتَضَمَّنُ الوَعِيدَ لِمَنْ يَخَالِفُ أَمْرَهُ، أَوْ يَقْدَحُ فِي حِكْمَتِهِ، فَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ  
مِنْ أَحْكَامٍ فَهُوَ مُنَازِعٌ لِلَّهِ تَعَالَى فِي سُلْطَانِهِ، مُنْكَرٌ لِحِكْمَتِهِ فِي أَحْكَامِهِ.

الْأَسَالِبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

من الأساليب البلاغية في الآية: التأكيد في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾. ورد الأمر في  
صيغة الخبر تأكيداً للأمر، وإشعاراً بأنه مما يجب أن يُتلقى بالمسارعة

وحذف الإيجاز في قوله تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾. فقد حذف من الأول بقرينة  
الثاني، ومن الثاني بقرينة الأولى والمعنى: لهنّ على الرجال من الحقوق مثل الذي للرجال عليهن  
من الحقوق.

١ - رواه الترمذي - أبواب الرِّضَاعِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، حَدِيثٌ  
رَقْم: ١١٦٣، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِي.

٢ - سُورَةُ النِّسَاءِ: الْآيَةُ/ ٣٤



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

روى مالك في الموطأ، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: " كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَنْقُضِي عِدَّتَهَا، كَانَ ذَلِكَ لَهُ، وَإِنْ طَلَّقَهَا أَلْفَ مَرَّةٍ فَعَمَدَ رَجُلٌ إِلَى امْرَأَتِهِ فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا شَارَفَتْ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا رَاجَعَهَا، ثُمَّ طَلَّقَهَا، ثُمَّ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا آوِيكَ إِلَيَّ، وَلَا تَحْلِينَ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ، فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الطَّلَاقَ جَدِيدًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، مَنْ كَانَ طَلَّقَ مِنْهُمْ أَوْ لَمْ يُطَلِّقْ "<sup>٢</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ وَالرَّجُلُ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ مَا شَاءَ أَنْ يُطَلِّقَهَا، وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِذَا ارْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ، وَإِنْ طَلَّقَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى قَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَا أُطَلِّقُكَ فَتَبِينِي مِنِّي، وَلَا آوِيكَ أَبَدًا، قَالَتْ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُطَلِّقُكَ، فَكُلَّمَا هَمَّتْ عِدَّتُكَ أَنْ تَنْقُضِي رَاجِعْتُكَ، فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَحْبَرْتَهَا، فَسَكَتَتْ عَائِشَةُ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَرْتَهُ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾<sup>٣</sup>.

كان للرجل أن يطلق امرأته كما شاء وإن طلقها مائة مرة ويراجعها متى شاء ما دامت في العدة، ولما كان في ذلك ظلماً للمرأة، جعل الله عز وجل لذلك حداً، وقصر الطلاق على

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٩

٢ - رواه مالك - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ جَامِعِ الطَّلَاقِ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ٢١٨٣

٣ - رواه الترمذي - أَبْوَابُ الطَّلَاقِ وَاللِّعَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ، حَدِيثُ رَقْمٍ: ١١٩٢، وَضَعْفُهُ الْأَبْيَانِي

ثَلَاثَ طَلِّقَاتٍ، يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَرِاجِعَ امْرَأَتَهُ فِي الطَّلَاقِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ، فَإِذَا طَلَّقَهَا الثَّلَاثَةَ بَانَتَ مِنْهُ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ، وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ الْآيَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِرِجْعَتِهَا، وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَنَسِيَ ذَلِكَ، وَقَالَ: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ الْآيَةَ.<sup>١</sup>

قوله: ﴿فَأَمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾.

أَجَازَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ طَلِّقَةً أَوْ طَلَّقَتِي مَرَّجَعَتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِإَمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ تَدْوِمَ بِهِ عَشْرَتِهَا، أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ، وَالتَّسْرِيحُ: إِرْسَالُ الشَّيْءِ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَنْزِكَهَا حَتَّى تَبْتَغِيَ الْعِدَّةَ مِنَ الطَّلَاقِ الثَّانِيَةِ، وَتَكُونُ أَمْلَكُ لِنَفْسِهَا، وَالثَّانِي: أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثَةً فَيَسْرِحَهَا.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ التَّسْرِيحُ مَقْرُونًا بِالْإِحْسَانِ، بَيَّنَّ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْإِحْسَانِ أَنَّهُ إِذَا طَلَّقَهَا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا شَيْئًا مِنَ الَّذِي أَعْطَاهَا مِنَ الْمَهْرِ وَغَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ مَلَكَ بُضْعَهَا، وَاسْتَمْتَعَ بِهَا فِي مُقَابَلَةِ مَا أَعْطَاهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾.<sup>٢</sup>

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾.<sup>٣</sup>

١ - رواه أبو داود - كتاب الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، حديث رقم: ٢١٩٥، والنسائي -

كتاب الطلاق، باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، حديث رقم: ٣٥٥٤، بسند صحيح

٢ - سورة النساء: الآية/ ١٩

٣ - سورة النساء: الآية/ ٢١



وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»<sup>١</sup>.

ولفظ: ﴿شَيْئًا﴾ هُنَا نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَفِيدُ الْعُمُومَ، فَيَدْخُلُ فِيهَا الْمَهْرُ وَغَيْرُهُ الْهَدَايَا، أَيْ لَا يَحِلُّ أَحَدُ أَيِّ شَيْءٍ.

فَأَمَّا مَا وَهَبَتْهُ الْمَرْأَةُ لِرُجُوعِهَا عَنْ طِيبِ حَاطِرٍ مِنْهَا وَسَخَاءِ نَفْسٍ، فَلَا حَرَجَ عَلَى الزَّوْجِ فِي اخْتِذِهِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾<sup>٢</sup>.  
قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾.

ثُمَّ بَيْنَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَالَ الَّتِي يَجُوزُ لِلزَّوْجِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ امْرَأَتِهِ مَا آتَاهَا مِنَ الْمَهْرِ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ حَالُ نُشُوزِ الزَّوْجَةِ، وَإِظْهَارِهَا الْبُغْضَ لَهُ، حَتَّى يُخْشَى عَلَيْهَا عِقَابُ اللَّهِ بِتَرْكِ طَاعَةِ اللَّهِ فِيمَا لَزِمَهَا لِرُجُوعِهَا مِنَ الْحُقُوقِ، وَيُخْشَى عَلَى زَوْجِهَا الْعِقَابُ كَذَلِكَ بَعْدَ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ بِسَبَبِ تَقْصِيرِهَا فِي آدَاءِ حُقُوقِهَا الَّتِي أَلَزَمَهَا اللَّهُ بِهَا.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾.

الْحِطَابُ هُنَا لِلْحُكَّامِ وَالْمُتَوَسِّطِينَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ لِحِلِّ خِلَافَاتِهِمَا، وَالْمَعْنَى: إِذَا أَشْفَقَ الْحُكَّامُ وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ أَلَّا يَقُومَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْحُقُوقِ لِلآخِرِ فَعِنْدَهَا يَحِلُّ الْخُلْعُ، وَلَهَا أَنْ تَفْتَدِيَ مِنْهُ نَفْسَهَا بِمَا أَعْطَاهَا، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي قَبُولِهِ مِنْهَا.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، مَا أَعْتَبَ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ

١ - رواه البخاري - كتاب الشُّرُوطِ، بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٧٢١، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ

النِّكَاحِ، بَابُ الْوَفَاءِ بِالشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٤١٨

٢ - سُورَةُ النِّسَاءِ: الْآيَةُ / ٤

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَرَدِّبَنَّ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً»<sup>١</sup>.

فَأَمَّا إِذَا سَأَلْتَ الْخُلْعَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، فَقَدْ ارْتَكَبْتَ إِثْمًا عَظِيمًا يُوْجِبُ لَهَا النَّارَ وَيَحْرِمُ عَلَيْهَا الْجَنَّةَ؛ لَمَا ثَبَتَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتَ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ»<sup>٢</sup>.

وَحَكَمَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّفَاقِ؛ فَعَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُخْتَلَعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ»<sup>٣</sup>.

١ - رواه البخاري- كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، حديث رقم: ٥٢٧٣

٢ - رواه أحمد- حديث رقم: ٢٢٣٧٩، وأبو داود- كتاب الطلاق، باب في الخلع، حديث رقم: ٢٢٢٦، والترمذي- أبواب الطلاق واللِّعَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في المختلعات، حديث رقم: ١١٨٧، وابن ماجه- كتاب الطلاق، باب كراهية الخلع للمرأة، حديث رقم: ٢٠٥٥، بسند صحيح

٣ - رواه الترمذي- أبواب الطلاق واللِّعَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في المختلعات، حديث رقم: ١١٨٦، بسند صحيح



قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَأَلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ.....﴾<sup>١</sup>.

اختلف العلماء في الخلع، هل هو فسح أو تطليقة بائنة؟ على قولين:

الأول: الخلع فسح، فعن ابن عباس في رجل طلق امرأته تطليقتين ثم احتلعت منه بعد، يتزوجهما إن شاء؛ واحتج ابن عباس بقوله تعالى: {الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ} [البقرة: ٢٢٩] ثم قال: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ} [البقرة: ٢٢٩] ثم قال: {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ} [البقرة: ٢٣٠] فذكر تطليقتين والخلع وتطليقة بعدها، فلو كان الخلع طلاقاً لكان أربعاً.

وهو مذهب الشافعي في القديم، وإحدى الروایتين عن أحمد، وهو ظاهر الآية الكريمة.

والقول الثاني: الخلع طلاق بائن إلا أن ينوي أكثر من ذلك.

وإليه ذهب مالك، وأبو حنيفة، وأصحابه، والشافعي في الجديد، والرواية الثانية، عن أحمد.

والراجح أن الخلع فسح وليس بطلاق؛ لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن امرأة ثابت بن قيس احتلعت منه، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حية»<sup>٢</sup>.

قال الحطابي: وهذا أدل شيء على أن الخلع فسح وليس بطلاق، لأن الله تعالى قال: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾. فلو كانت هذه مطلقاً لم يقتصر لها على قرء واحد.

١ - سورة البقرة: الآية/ ٢٢٩

٢ - زواه أبو داود - كتاب الطلاق، باب في الخلع، حديث رقم: ٢٢٢٩، بسند صحيح

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾.

التعدي هو: مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ يَعْنِي أَنْ أَحْكَامَ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالرَّجْعَةِ وَالْخُلْعِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى هِيَ حُدُودُهُ، الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْوُقُوفَ عِنْدَهَا فَلَا يَتَجَاوَزُوهَا؛ فَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا وَفَرَضَ لَكُمْ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَتَرَكَ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نَسِيَانٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْهُ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا وَلَا تَبْحَثُوا فِيهَا». رواه الحاكم في مستدرکه، والطبراني في الكبير

﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

وعيدٌ من الله تعالى لمن تعَدَّ حُدُودَهُ، أَنْ يَسْلُكَ بِهِ مَسْلَكَ الظَّالِمِينَ، وَأَنْ يُورِدَهُ مَوَارِدَهُمْ.

وقوله: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. فَصَّرَ لِلظُّلْمِ عَلَى تَعْدِي حُدُودِ اللَّهِ، إِذْ مَا مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا وَهُوَ مُتَعَدِّ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى.

### الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

الطباق بين لفظ: ﴿إِمْسَاكٌ﴾، ولفظ: ﴿تَسْرِيحٌ﴾، من قوله: ﴿فَأَمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾.

الاعتراض في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، فِيهَا جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾، وَبَيْنَ الْجُمْلَةِ الْمُفْرَعَةِ عَلَيْهَا وَهِيَ ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾، وَمُنَاسَبَةٌ الْإِعْتِرَاضِ: مَنْعُ أَخْذِ الْعَوِضِ عَنِ الطَّلَاقِ، إِلَّا فِي حَالَةِ الْخَوْفِ مِنْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ، فَجِيءَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الْمُعْتَرِضَةِ لِتَبْيِينِ أَنَّ مَنْعَ أَخْذِ الْعَوِضِ عَلَى الطَّلَاقِ هُوَ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ.

وضع المظهر - لفظ الجلالة - من قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾. موضع المضمرة لِتَهْوِيلِ أَمْرِ التَّعَدِّيِّ، وَتَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ مِنَ اللَّهِ، وَإِدْخَالِ الرُّوعَةِ فِي النُّفُوسِ.



الْقَصْرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. للتنفير من الظلم، والتحذير من تعدي حدود الله.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

فَإِنْ طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَةَ بَعْدَ أَنْ طَلَّقَهَا مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، نِكَاحًا صَحِيحًا، والمراد بالنكاح هنا الوطاء وليس مجرد العقد؛ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَاقِعَهَا، أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، حَتَّى يَذُوقَ الأَخْرَ عُسَيْلَتَهَا وَتَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ»<sup>٢</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ رِفَاعَةَ القُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةٍ، فَقَالَ: «لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ»<sup>٣</sup>.

قال ابن كثير: فَلَوْ وَطِئَهَا وَاطِئٌ فِي غَيْرِ نِكَاحٍ، وَلَوْ فِي مَلِكِ اليمِينِ لَمْ تَحِلَّ لِلأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِزَوْجٍ، وَلَوْ تَزَوَّجَتْ، وَلَكِنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا الزَّوْجُ لَمْ تَحِلَّ لِلأَوَّلِ.

وقال الطاهر ابن عاشور: (وَحِكْمَةُ هَذَا التَّشْرِيعِ العَظِيمِ رَدُّ الأَزْوَاجِ عَنِ الإِسْتِحْفَافِ بِحُقُوقِ أَرْوَاجِهِمْ، وَجَعْلُهُنَّ لَعَبًا فِي بُيُوتِهِمْ، فَجَعَلَ لِلزَّوْجِ الطَّلَاقَ الأَوَّلَى هَفْوَةً، وَالثَّانِيَةَ جَحْرِيَةً، وَالثَّلَاثَةَ فِرَاقًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ مُوسَى وَالحُضْرِي: «فَكَانَتِ الأَوَّلَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا، وَالثَّانِيَةَ شَرْطًا، وَالثَّلَاثَةَ عَمْدًا، فَلِذَلِكَ قَالَ لَهُ الحُضْرِي فِي الثَّلَاثِ: هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ».

١ - سُورَةُ البَقَرَةِ: الآيَةُ / ٢٣٠

٢ - رواه النسائي - حديث رقم: كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ لَا تَحِلُّ المُطَلَّقةُ ثَلَاثًا لِلمُطَلِّقِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَيَطَّأَهَا، ثُمَّ يُفَارِقُهَا وَتَنْقُضِي عِدَّتُهَا، حديث رقم: ١٤٣٣

٣ - رواه البخاري - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ العِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَلَمْ يَمَسَّهَا، حديث رقم: ٥٣١٧، ومسلم - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ لَا تَحِلُّ المُطَلَّقةُ ثَلَاثًا لِلمُطَلِّقِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، وَيَطَّأَهَا، ثُمَّ يُفَارِقُهَا وَتَنْقُضِي عِدَّتُهَا، حديث رقم: ١٤٣٣



فَهُوَ عِقَابٌ لِلْأَزْوَاجِ الْمُسْتَحْفِينَ بِحُقُوقِ الْمَرْأَةِ، إِذَا تَكَرَّرَ مِنْهُمْ ذَلِكَ ثَلَاثًا، بِعُقُوبَةٍ تَرْجِعُ إِلَى إِيلَامِ الْوَجْدَانِ، لِمَا اِزْتَكَرَ فِي النُّفُوسِ مِنْ شِدَّةِ النَّفَرَةِ مِنْ اقْتِرَانِ امْرَأَتِهِ بِرَجُلٍ آخَرَ).<sup>١</sup>

فَأَمَّا مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْعَقْدِ عَلَى الْمَرْأَةِ لِيُحِلَّهَا لِلْأَوَّلِ، فَهَذَا هُوَ الْمُحَلِّلُ الَّذِي ذَمَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَعَنَهُ، وَوَصَفَهُ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؛ فَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ».<sup>٢</sup>

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ»، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هُوَ الْمُحَلِّلُ، لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ».<sup>٣</sup>

١ - التحرير والتنوير (٢/٤١٥، ٤١٦)

٢ - رواه أبو داود- كتاب النكاح، باب في التخليل، حديث رقم: ٢٠٧٦، والترمذي- حديث رقم: ، وابن ماجه-

كتاب النكاح، باب المُحَلِّلِ وَالْمُحَلَّلِ لَهُ، حديث رقم: ١٩٣٥، بسند صحيح

٣ - رواه ابن ماجه- كتاب النكاح، باب المُحَلِّلِ وَالْمُحَلَّلِ لَهُ، حديث رقم: ١٩٣٦، بسند حسن

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

إِذَا طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ فَقَدْ بَانَتْ مِنْ زَوْجِهَا، فَإِنْ نَكَحَهَا زَوْجٌ آخَرَ بَعْدَ بَيِّنَاتِهَا مِنَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الثَّانِي، فَلَا حَرَجَ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي طَلَّقَهَا هَذَا الثَّانِي، وَلَا عَلَى الزَّوْجِ الْأَوَّلِ الَّذِي كَانَتْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَيِّنَاتِهَا مِنْهُ أَنْ يَتَرَاجَعَا بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْأَوَّلِ، فَدَخَلَ الْآخَرَ بِهَا، فَلَا حَرَجَ عَلَى الْأَوَّلِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا إِذَا طَلَّقَ الْآخَرَ أَوْ مَاتَ عَنْهَا.

فَإِذَا رَجَعَتْ إِلَيْهِ فِيهِمَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْحُرَّ إِذَا طَلَّقَ زَوْجَتَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، وَنَكَحَتْ زَوْجًا آخَرَ وَدَخَلَ بِهَا، ثُمَّ فَارَقَهَا وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ نَكَحَتْ زَوْجَهَا الْأَوَّلَ، أَنَّهَا تَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ.

﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ﴾

إِنْ ظَنَّ الزَّوْجَانِ أَنَّهُمَا سَيُقِيمَانِ حُدُودَ اللهِ، وَيَتَّقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا اللهُ تَعَالَى فِي صَاحِبِهِ، وَيُحْسِنُ عِشْرَتَهُ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا.

قَالَ طَاوُسٌ: إِنْ ظَنَّا أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُحْسِنُ عِشْرَةَ صَاحِبِهِ.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

هَذِهِ الْأَحْكَامُ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مِنَ الطَّلَاقِ، وَالرَّجْعَةِ، وَالْفِدْيَةِ وَالْعِدَّةِ وَالْإِبْلَاءِ، هِيَ مَعَالِمُ الْحَلَالِ، وَالْحَرَامِ، يُفَصِّلُهَا اللهُ تَعَالَى، وَيُعَرِّفُ أَحْكَامَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُدْرِكُونَ أَنَّ شَرَعَ اللهُ تَعَالَى إِنَّمَا أَنَّى يَجْلِبُ الْمَصَالِحَ وَتُكْمِلُهَا، وَدَرءَ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، فَيَنْتَفِعُونَ بِهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ﴾<sup>٢</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٠

٢ - سُورَةُ الرُّومِ: الْآيَةُ / ٢٢



وَفِي الْكَلَامِ تَعْرِيفٌ بِالْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ، فَلَا يَنْتَفِعُونَ بِهَا؛ لِإِعْرَاضِهِمْ  
عَنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

الأجل في اللغة هو: الوقت المضروب لانقضاء الشيء، والمُرَادُ به هنا مُشَارَفَةُ انتهاء العِدَّةِ، وَالْعَرَبُ يُعَبِّرُونَ بِالْفِعْلِ عَنِ أُمُورٍ: منها مُشَارَفَةُ الْفِعْلِ كما في هذه الآية، وكما في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾. [البقرة: ٢٤٠]، فمعنى: ﴿يُتَوَفَّوْنَ﴾ أي: يُقَارِبُونَ الْوَفَاةَ؛ لِأَنَّهُ وَقْتُ الْوَصِيَّةِ، وَهَذَا الْمَعْنَى أَي: قَارِنَ إِتْمَامِ الْعِدَّةِ، بِاجْتِمَاعِ الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّ الْأَجَلَ إِذَا انْقَضَى زَالَ التَّخْيِيرُ بَيْنَ الْإِمْسَاكِ وَالتَّسْرِيحِ.

وحكى الفَرَطِيُّ الإِجْمَاعَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَاعِدَةٍ: (مَا قَارَبَ الشَّيْءَ يُعْطَى حُكْمَهُ تَجْوِزًا)، كما يَقُولُ الْمُسَافِرُ: بَلَّغْنَا الْبَلَدَ. إِذَا دَنَا مِنْهُ وَشَارَفَهُ.

في هذه الآية أمر الله تعالى الرجال بالإحسان إلى النساء وإنصافهن، فإذا طلق الرجل امرأته طلاقاً رجعيًا، وشارفت عدتها على الانقضاء، فإما أن يمسكها، بردها إلى عصمتها بالمعروف، ويُشهد على رجعتها، ويحسن صحبتها، وإما أن يسرحها بالمعروف.

والفارق بين هذه الآية، وبين قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾. فهو أَنَّ تِلْكَ الْآيَةَ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ الْجُمُعِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَ الطَّلَاقَاتِ، وَأَنَّ الْمَشْرُوعُ هُوَ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ بَعْدَ الطَّلَاقَيْنِ مِنْ أَحَدِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ.

وَهَذِهِ الْآيَةُ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ الرَّجْعَةِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْإِمْسَاكِ لِمَجْرَدِ الْمُضَارَّةِ.

وإنما قال تعالى في الآية السابقة: ﴿فَأَمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾<sup>٢</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣١

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٢٩



وقال هنا: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾؛ لِأَنَّ إِعَادَةَ أَحْوَالِ الْإِمْسَاكِ وَالتَّسْرِيحِ هُنَا لِيَبْنِيَ عَلَيْهِ النَّهْيُ عَنِ الْمُضَارَّةِ، وَالَّذِي تُخَافُ مُضَارَّتَهُ بِمَنْزِلَةِ بَعِيدَةٍ عَنْ أَنْ يُطَلَّبَ مِنْهُ الْإِحْسَانُ، فَطَلَبَ مِنْهُ الْحَقُّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي عَدِمَ الْمُضَارَّةَ مِنْ فُرُوعِهِ، سِوَاءٍ فِي الْإِمْسَاكِ أَوْ فِي التَّسْرِيحِ، وَمُضَارَّةٌ كُلٌّ بِمَا يُنَاسِبُهُ.<sup>١</sup>

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.

### سَبَبُ نَزُولِ الْآيَةِ:

روى الطبري عن السُّدِّيِّ قَالَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُدْعَى ثَابِتَ بْنَ يَسَارٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا إِلَّا يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً رَاجِعَهَا ثُمَّ طَلَّقَهَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهَا، حَتَّى مَضَتْ لَهَا تِسْعَةُ أَشْهُرٍ مُضَارَّةً يُضَارُّهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَعْتَدُوا﴾.

قَالَ قَتَادَةَ: هُوَ فِي الرَّجُلِ يَخْلِفُ بِطَلَاقِ امْرَأَتِهِ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ عِدَّتِهَا شَيْءٌ رَاجِعَهَا يُضَارُّهَا بِذَلِكَ، وَيَطْوُلُ عَلَيْهَا؛ فَنَهَاهُمْ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.<sup>٢</sup>

فإن قيل ما الحكمة من قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا﴾. بعد قوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، والجملة الأولى تعني عن الثاني، فالجواب: من وجوه:

الأول: التنفير من الإمساك للضرر، وبيان أنه نوع من العدوان، لا سيما مع رغبة بعض الأزواج من التشنفي حال البغض.

والثاني: لتأكيد حكم الإمساك بالمعروف، بيَّنه الله تعالى من طريقتين: إثباتٍ ونفيٍّ، تفريرُ المعنى المراد في الذهن بطريقتين غايتُهُمَا وَاحِدَةٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ: (وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ)، كَمَا فِي قَوْلِ السَّمَوِّالِ:

تَسِيلُ عَلَى حَدِّ الطُّبَاتِ نُفُوسُنَا \*\*\*\*\* وَكَيْسَتْ عَلَى غَيْرِ الطُّبَاتِ تَسِيلُ

١ - التحرير والتنوير (٢/ ٤٢٢)

٢ - تفسير الطبري (٤/ ١٨١)

الثالث: أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾، يَخْصُلُ بِإِمْسَاكِهَا مَرَّةً وَاحِدَةً بِمَعْرُوفٍ، هَذَا مَدْلُولُ الْأَمْرِ، وَلَا يَتَنَاوَلُ سَائِرَ الْأَوْقَاتِ، فَجَاءَ النَّهْيُ لِيَتَنَاوَلَ سَائِرَ الْأَوْقَاتِ.

ومعنى: ﴿ضِرَارًا﴾، أي: مُضَارَّةً، وَمِنْهَا تَطْوِيلُ الْعِدَّةِ، وَسُوءُ الْعِشْرَةِ، وَتَضْيِيقُ النَّفْقَةِ، وَكُلُّ إِمْسَاكِ لِأَجْلِ الضَّرَرِ وَالْعُدْوَانِ فَهُوَ مِنْهُيٌّ عَنْهُ.

اللام في قوله: ﴿لَتَعْتَدُوا﴾. للعاقبة، أي: لتكون عاقبة أمركم الاعتداء أو للتعليل، فيكون علة للعة، كما تقول: (ضَرَبْتُ ابْنِي تَأْدِيبًا لِيَتَنَفَعَ).

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾.

لِأَنَّهُ لَمَّا فَعَلَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْمُضَارَّةِ الْاِعْتِدَاءِ بِتَطْوِيلِ الْعِدَّةِ، وَسُوءِ الْعِشْرَةِ؛ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِعَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

### الأساليب البلاغية:

تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَةِ: الطَّبَاقُ، وَهُوَ الطَّلَاقُ وَالْإِمْسَاكُ، فَإِنَّهُمَا ضِدَّانِ، وَالتَّسْرِيحُ طَبَاقٌ ثَانٍ لِأَنَّهُ ضِدُّ الْإِمْسَاكِ، وَالْعِلْمُ وَعَدَمُ الْعِلْمِ، لِأَنَّ عَدَمَ الْعِلْمِ هُوَ الْجَهْلُ.

الثَّانِي: الْمُقَابَلَةُ فِي: ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ وَ ﴿وَلَا تَمْسِكُوهُمْ ضِرَارًا﴾ قَابِلَ الْمَعْرُوفِ بِالضَّرَارِ، وَالضَّرَارُ مُنْكَرٌ فَهَذِهِ مُقَابَلَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ.

الثَّالِثُ: التَّكْرَارُ فِي: فَبَلَّغْنَ أَجْلَهُنَّ كَرَّرَ اللَّفْظَ لِتَغْيِيرِ الْمَعْنَيَيْنِ، وَهُوَ غَايَةُ الْفَصَاحَةِ، إِذِ اخْتِلَافُ مَعْنَى الْإِثْنَيْنِ دَلِيلٌ عَلَى اخْتِلَافِ الْبُلُوعَيْنِ.<sup>١</sup>

١ - البحر المحيط في التفسير (٢/ ٤٩٥، ٤٩٦)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُورًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ النُّزُولِ:

عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطَلِّقُ الرَّجُلُ أَوْ يَعْتَقُ، فَيُقَالُ: مَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّمَا كُنْتُ لَاعِبًا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَّقَ لَاعِبًا أَوْ أَعْتَقَ لَاعِبًا فَقَدْ جَازَ عَلَيْهِ» قَالَ الْحَسَنُ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُورًا﴾<sup>٢</sup>.

لما فصل الله تعالى أحكام النكاح والطلاق والرجعة، بين أن الأمر حق لا يخالطه باطل، وجد لا لعب فيه، فلا يحل لأحد أن يلعب بأحكام الله تعالى، ومن اللعب بأحكام الله تعالى الاستهانة بالنكاح أو الطلاق أو الرجعة، بل الهزل في هذا جد؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثَلَاثٌ جَدُّهُنَّ جَدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جَدُّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ"<sup>٣</sup>.

ومن اللعب بأحكام الله تعالى التلغظ بها على وجه يدل على الاستهانة به؛ فعن مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا، فَقَامَ غَضْبَانًا ثُمَّ قَالَ: «أَيُّلَعَبُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟» حَتَّى قَامَ رَجُلٌ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَفْتُلُهُ؟<sup>٤</sup>

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣١

٢ - رواه الطبري في تفسيره (٤ / ١٨٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره - حديث رقم: ٢٢٤٨، وابن أبي شيبة في مصنفه - حديث رقم: ١٨٤٠٦

٣ - رواه أبو داود - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ فِي الطَّلَاقِ عَلَى الْهَزْلِ، حديث رقم: ٢١٩٤، والترمذي - أَبْوَابُ الطَّلَاقِ وَاللِّعَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجِدِّ وَالْهَزْلِ فِي الطَّلَاقِ، حديث رقم: ١١٨٤، وابن ماجه - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ مَنْ طَلَّقَ أَوْ نَكَحَ أَوْ رَاجَعَ لَاعِبًا، حديث رقم: ٢٠٣٩، بسند حسن

٤ - رواه النسائي - كِتَابُ الطَّلَاقِ، الثَّلَاثُ الْمَجْمُوعَةُ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّعْلِيلِ، حديث رقم: ٣٤٠١، بسند ضعيف

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا طَلَّقَ الْبَتَّةَ فَعَضِبَ ، وَقَالَ: «تَتَّخِذُونَ آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا، أَوْ دِينَ اللَّهِ هُزُؤًا وَلَعِبًا، مَنْ طَلَّقَ الْبَتَّةَ أَلْزَمْنَاهُ ثَلَاثًا لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ»<sup>١</sup>.

وَالهَزْءُ: المَرْحُ فِي خَفِيَّةٍ، وَقَدْ يُقَالُ لِمَا يَشْبَهُ المَرْحَ كَالسَّخْرِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾<sup>٢</sup>.

﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾.

﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾. يَتَنَاوَلُ كُلَّ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَى الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الدِّينِ، ثُمَّ حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةَ الدِّينِ، المِثْمَلَةَ فِي تَشْرِيحِ الْأَحْكَامِ، وَإِنَّمَا حَصَّهَا اللَّهُ تَعَالَى بِالدِّكْرِ لِأَنَّهَا أَجَلُ نِعْمِ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهَا سَبَبُ اعْتِبَارِ الْعِبَادِ، وَالْكِتَابُ هُوَ الْقُرْآنُ، وَالْحِكْمَةُ سَنَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ السَّنَةَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا وَحْيٌ كَالْقُرْآنِ، وَأَنَّهَا مَصْدَرٌ مِنْ مَصَادِرِ التَّشْرِيحِ.

وَالْمَوْعِظَةُ: النَّصِيحُ وَالتَّذْكِيرُ بِمَا يُلِينُ الْقُلُوبَ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِالتَّقْوَى، حَتَّى لَا يَقْعُوا فِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْغَمَزِ وَالتَّعْنِ فِي شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَهُوَ خَالِقُ الْعِبَادِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَصْلِحُهُمْ؛ ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾<sup>٣</sup>.

### الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

فِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ: عَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾. فَإِنَّ النِّعْمَةَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ عَامَةٌ

١ - رواه الدَّارِقُطْنِيُّ - كِتَابُ الطَّلَاقِ وَالْخُلْعِ وَالْإِيْلَاءِ وَغَيْرِهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٩٤٥، بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ

٢ - سُورَةُ يَس: الْآيَةُ / ٣٠

٣ - سُورَةُ الْمُلْكِ: الْآيَةُ / ١٤



تشمل كل نعمة، وفي الموضع الثاني: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾. نعمة خاصة المراد بها نعمة التشريع وإنزال القرآن والسنة.

قوله: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾. عام يراد به الخصوص، فالكتاب والسنة إنزلا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما قصدهم بالخطاب، لأنهم المعنيون به، فيبادروا لامثال أوامره.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. تعريض بالمنافقين الذين يتخذون آيات الله هزواً، ويقدمون في الحكمة من تشريع الله تعالى.

الجناس في قوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. بين كلمة ﴿اعْلَمُوا﴾ و ﴿عَلِيمٌ﴾، ويسمى بجناس الاشتقاق، وهو من المحسنات البديعية.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَعْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ آزَكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

### سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي مَعْقِلِ بْنِ يَسَارِ الْمُرَبِّيِّ، وَأُخْتِهِ جُمَلِ بِنْتِ يَسَارٍ، وَزَوْجِهَا أَبِي الْبَدَّاحِ، رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ، قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَزَوَّجْهَا إِيَّاهُ»<sup>٢</sup>.

﴿فَبَلَعْنَ أَجْلَهُنَّ﴾، أَي: إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، الْعَضْلُ: هُوَ الشِّدَّةُ، وَالْمَنْعُ، وَالتَّضْيِيقُ، وَالتَّوَادُّ الْأَمْرُ، وَمِنَ الدَّاءِ الْعُضَالُ، أَي: الشَّدِيدُ، وَسَمِيَتِ الْعَضْلَةُ بِذَلِكَ لِشِدَّتِهَا؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُلُّ لَحْمَةٍ صُلْبَةٍ فِي عَصَبَةٍ فَهِيَ عَضْلَةٌ. وَالْمَعْضَلَاتُ: صَعَابُ الْمَسَائِلِ الضَّيْقَةِ الْمَخْرَجِ، وَمِنْ الْعَضْلِ بِمَعْنَى الضَّيْقِ، قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "وَقَدْ أَعْضَلَ بِي أَهْلُ الْعِرَاقِ، لَا يَرْضُونَ عَنْ وَالِيٍّ، وَلَا يَرْضَى عَنْهُمْ وَالِيٌّ"، يَعْنِي حَمَلُونِي عَلَى أَمْرِ ضَيْقٍ شَدِيدٍ لَا أُطِيقُ الْقِيَامَ بِهِ.

لَمَّا رَغِبَ اللهُ تَعَالَى الْأَزْوَاجَ فِي مُرَاجَعَةِ أَزْوَاجِهِنَّ وَإِمْسَاكِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ، نَهَى أَوْلِيَاءَ النِّسَاءِ أَنْ يَمْنَعُوهُنَّ مِنَ الرَّجُوعِ لِأَزْوَاجِهِنَّ، لَمَّا يَقَعُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَادَةٌ مِنَ الْأَنْفَقَةِ وَالْحَمِيَّةِ مِنَ مُرَاجَعَةِ أَصْهَارِهِمْ عِنْدَ حُدُوثِ الشَّقَاقِ؛ لِأَنَّهُمْ يَرُونَ أَنَّ الطَّلَاقَ إِنَّمَا وَقَعَ اسْتِحْقَافًا بِهِمْ، وَقَلَّةَ أَكْتِرَاتِهِمْ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٢

٢ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٥١٣٠



وقوله: ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَرْوَاجَهُنَّ﴾. يعني: بِإِعْتِبَارِ مَا كَانَ، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الِيتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾. [النساء: ٢] فقد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ اخْتِلَامٍ»<sup>١</sup>. وَهَذِهِ الْآيَةُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَمْلِكُ أَنْ تُزَوِّجَ نَفْسَهَا، وَأَنَّه لَا بُدَّ لَهَا مِنْ وَلِيٍّ يَزُوجُهَا، خِلَافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ لَوْ لَمْ يَكُنْ يَبِيدُ الْوَلِيَّ لَمَّا نَهَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْعَضْلِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا تَرَاصُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

إِذَا رَضِيَ كُلُّ مِّنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ بِالْآخِرِ زَوْجًا، وَإِذَا تَرَاصَى الْأَزْوَاجُ بِمَا لَيْسَ مُحَرَّمًا، مِّنَ الْمَهْرِ وَالسَّكَنِ وَالنَّفَقَةِ فِي النِّكَاحِ الْجَدِيدِ، فَلَا يَحِلُّ لِأَوْلِيَاءِ النِّسَاءِ أَنْ يُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ بِمَنْعِهِنَّ مِّنَ الرَّجُوعِ لِأَزْوَاجِهِنَّ، وَلَا مَنَعَ الْأَزْوَاجِ مِّنَ مُرَاجَعَةِ النِّسَاءِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

الْوَعِظُ: هُوَ النَّصْحُ وَالتَّدْكِيرُ بِالْخَيْرِ وَالْحَقِّ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرِيقُ لَهُ الْقَلْبُ وَيَبْعَثُ عَلَى الْعَمَلِ؛ ﴿ذَلِكَ﴾. إِشَارَةٌ إِلَى الَّذِي تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحْكَامِ عُمُومًا، وَإِلَى النَّهْيِ عَنِ الْعَضْلِ خُصُوصًا، يُوعِظُ بِهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَهَمَّ الَّذِينَ تَخَشَعُوا لَهُ قُلُوبُهُمْ، لَمَّا يَرْجُونَهُ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى أَمْتِنَاهُمْ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاجْتِنَابِهِمْ لَمَّا نَهَى عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ أَرْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾.

أَيُّ إِمْتِنَالِ الْأَمْرِ بِتَرْكِ الْإِعْضَالِ أَرْكَى؛ لَمَّا يَنْبَغُ عَنِ الْحِلْمِ، وَالْعَفْوِ، وَالتَّوَاضُعِ، لِلصِّبْهِ؛ وَلِأَنَّ فِيهِ قِطْعًا لِأَسْبَابِ الْعَدَاوَةِ وَالْأَحْقَادِ.

﴿وَأَطْهَرُ﴾، لَمَّا فِيهِ مِنَ السَّلَامَةِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالرِّبَاةِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تَحْدُثَ لِلزَّوْجَيْنِ بِسَبَبِ مَنَعِهِمَا مِنَ النِّكَاحِ، وَلَمَّا يَتَرْتَبُ عَلَى الْإِعْضَالِ مِنَ الْوَقِيعَةِ فِي الْأَعْرَاضِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

تَدْبِيرٌ لِإِزَالَةِ مَا يَظُنُّونَهُ حَقًّا، مِنَ الْأَنْفَةِ وَالْحَمِيَةِ، وَرَدْعًا عَنِ رُكُوبِ الْعَيْ، وَاسْتِمْرَارِ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ.

## الأساليب البلاغية:

في الآية من الأساليب البلاغية: الطباق، في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾؛ لِأَنَّ عَدَمَ الْعِلْمِ هُوَ الْجَهْلُ.

وَالِاتِّفَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾، وَهُوَ خِطَابٌ لِلزَّوْجِ، ثُمَّ اتَّفَقَتْ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ فَقَالَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

وَالِاتِّفَاتُ كَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ...﴾، إِذْ كَانَ خِطَابًا لِلْمُفْرَدِ، ثُمَّ اتَّفَقَتْ إِلَى الْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ...﴾.

التَّجْدِيدُ وَالتَّأخِيرُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وَالتَّجْدِيدُ، (أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ).

مُخَاطَبَةُ الْوَاحِدِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، لِمَا تَقَدَّمَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ.

الِإِعْتِرَاضُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، فَإِنَّ جُمْلَةَ: ﴿إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ﴾، مَعْتَرِضَةٌ بَيْنَ جُمْلَتَيْ: ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

### مُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لما ذكر الله تعالى في الآيات السابقة أحكام الطلاق، ومنه الطلاق البائن، بين الله تعالى في هذه الآية حال النساء اللواتي فارقت أزواجهن، فراقاً بائناً، وهنَّ أولادٌ منهنَّ أنهنَّ أحقُّ برضاعهم من غيرهنَّ، وإن كان هذا الحكم يشمل المطلقات والمزوجات؛ لأنَّ اللَّفْظَ عَامٌّ وَلَا دَلِيلَ عَلَى التَّخْصِيسِ.

وإنما قدمنا الكلام على المطلقات لأن الطلاق سبب البغض بين الزوجين، والبغض يَحْمِلُ الزَّوْجَ عَلَى إِبْدَاءِ الْمَرْأَةِ بَانْتِزَاعِ وَلَدِهَا الصَّغِيرِ مِنْهَا، وحرمانها من الرضاع، وَيَحْمِلُ الْمَرْأَةَ عَلَى إِبْدَاءِ الزَّوْجِ الْمُطَلَّقِ بِإِهْمَالِ الْمَوْلُودِ وَالامْتِنَاعِ عَنِ الرِّضَاعَةِ، فَآتَى الْأَمْرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي صُورَةِ الْخَبْرِ حَسْمًا لِلنِّزَاعِ، وَمِرَاعَاةَ لِحُقُوقِ الزَّوْجَيْنِ وَالْوَلَدِ.

فَهُنَّ أَحَقُّ بِرِضَاعِ أَوْلَادِهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ لِأَنَّهِنَّ أَحَقُّ وَأَرْقُ، وَانْتِزَاعِ الْوَلَدِ الصَّغِيرِ إِضْرَارٌ بِهِ وَبِهَا.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾.

قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ...﴾. حَبْرٌ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ، وَاخْتِلَفَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، هَلْ هُوَ عَلَى الْوَجُوبِ أَوْ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ؟

والراجح أنه واجبٌ عَلَى الْوَالِدَاتِ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، وَمُسْتَحَبٌ فِي غَيْرِهَا.

فيجب عليهن حال الزوجية، لأنه عُرِفَ النَّاسُ، وَالْمَعْرُوفُ عَرَفًا كَالْمَشْرُوطِ شَرْطًا، وَيَجِبُ عَلَيْهَا كَذَلِكَ إِنْ لَمْ يَقْبَلِ الْوَلَدُ غَيْرَهَا، وَيَجِبُ أَيْضًا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرَهَا؛ لِإِحْتِصَاصِهَا بِهِ.

وما عدا هذا فعلى سبيل الاستحباب؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسْتَضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾<sup>١</sup>.  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى  
 الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا  
 مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ  
 عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا  
 اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>٢</sup>.

قوله: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾.

أصلُ الحَوْلِ: تحركٌ في دَوْرٍ، والحَوْلُ العامُّ؛ لأنَّه يَدُورُ وَيَنْقَلِبُ مِنْ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي.  
 وَكَمَالُ الشَّيْءِ: هو حصولُ ما فيه الغرض منه، وَوَصَفَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْحَوْلَيْنِ بِالْكَامِلَيْنِ  
 لِيَبَيِّنَ أَنَّ ذَلِكَ غَايَةٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ صِلَاحُ الْوَلَدِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾. [البقرة:  
 ١٩٦] ، وصفها بكاملة لبيِّن أنه بصيام العشرة يحصل كمال الصوم القائم مقام الهدى.

وقيل: ذُكِرَ الْكَمَالُ لِرَفْعِ التَّوَهُّمِ أَنَّهُ عَلَى التَّقْرِيبِ، كَمَا يَقَالُ: أَقَامَ فُلَانٌ بِمَكَانٍ كَذَا حَوْلَيْنِ،  
 وَإِنَّمَا أَقَامَ حَوْلًا وَبَعْضَ الْآخِرِ، وَهُوَ ابْنُ سَنَتَيْنِ وَيُرِيدُونَ سَنَةً وَبَعْضَ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ تَعْبِيرٌ شَائِعٌ  
 عِنْدَ الْعَرَبِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾<sup>٣</sup>.

﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ﴾.

بيان أنَّ المراد بتحديدِ الحَوْلَيْنِ لَيْسَ تَحْدِيدٌ إِجْبَابِيٌّ، بل هو على الاستحباب، لقوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ  
 أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ﴾، وأيضًا لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ  
 عَلَيْهِمَا﴾، وإنما ذكر التحديد لِقَطْعِ التَّنَازُعِ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ إِذَا تَنَازَعَا فِي مُدَّةِ الرِّضَاعِ، وهو وارد  
 لاسيما في حال الطلاق.

١ - سُورَةُ الطَّلَاقِ: الْآيَةُ / ٦

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٣

٣ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٩٧



﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

المَوْلُودُ لَهُ هُوَ الْوَالِدُ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنْهُ الْمَوْلُودُ لَهُ؛ أَنَّ الْوَالِدَاتِ أَوْعِيَّةٌ، وَيُنْسَبُ الْأَوْلَادَ لِلْآبَاءِ.

كما قيل:

وَإِنَّمَا أُمَّهَاتُ النَّاسِ أَوْعِيَّةٌ \*\*\*\*\* مُسْتَوْدَعَاتٌ وَلِآبَاءِ أبنَاءِ

وأيضاً فإن التعبير بـ ﴿المَوْلُودِ لَهُ﴾، يُشْعِرُ بِالْمِنْحَةِ وَالْعَطَاءِ، بخلاف التعبير بلفظ الوالد، والآب، واللام في: ﴿لَهُ﴾، معناها شبه التَّمْلِيكِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيِّنَ وَحَفْدَةً﴾، [النحل: ٧٢]، وهو أدعى للبدل والإنفاق.

والمُرَادُ بِالرِّزْقِ وَالْكِسْوَةِ هُنَا مَا تَأْخُذُهُ الْمُرْضِعُ أَجْرًا عَنِ إِرْضَاعِهَا، وفي هذا دليل على أن الآية تشمل الوالِدَاتِ الْمُطَلَّقاتِ وغيرهن؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الزَّوْجِيَّةُ قَائِمَةً فَهِيَ مُسْتَحِقَّةٌ لِلنَّفَقَةِ وَالْكِسْوَةِ بِسَبَبِ النِّكَاحِ، سِوَاهُ أَرْضَعَتْ أَوْ لَمْ تُرْضِعْ.

والمَعْرُوفُ: مَا لَيْسَ فِيهِ إِجْحَافٌ بِالْآبِ، مِمَّا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

التكليف لغة: إلزام ما فيه مشقة، وقيل طلب ما فيه مشقة، يُقال: كلفه بالأمر، إذا ألزمه به. والوسع: ضد الصيق، وهو ما تتسع له فدره المكلف.

والمعنى لا يُكَمِّلُ اللهُ تَعَالَى نَفْسًا مِنْ الْأُمُورِ مَا يَتَعَدَّرُ عَلَيْهَا، وَ مَا لَا قُدْرَةَ لَهَا عَلَيْهِ.

فَلَا يُوجِبُ اللهُ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّفَقَةِ وَالْكَسْوَةِ إِلَّا مَا يَدْخُلُ تَحْتَ وَسْعِهِ، وَطَاقَتِهِ، لَا مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا تَغَالِي الْمَرْأَةَ فِي تَقْدِيرِ النَّفَقَةِ عَلَى الْإِرْضَاعِ، وَلَا تُكَلِّفُ النِّسَاءَ الْبَائِنَاتُ الصَّبْرَ عَلَى التَّفْتِيرِ فِي الْأَجْرَةِ، إِنْ كَانَ لِلرِّجَالِ سَعَةٌ.

﴿لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾.

هَذَا نَهْيٌ صَرِيحٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِلزَّوْجَيْنِ عَنِ الْمَضَارَّةِ، نَهْيٌ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمْنَعَ الْمَرْأَةَ عَنِ الْإِرْضَاعِ وَلَدِهَا وَهِيَ بِهِ أَرْأَفُ، وَعَلَيْهِ أَعْطِفُ لِأَنَّهُ إِضْرَارٌ بِهَا بِسَبَبِ وَلَدِهَا، وَنَهْيٌ لَهُ أَنْ يُقْتَرَّ عَلَيْهَا فِي النَّفَقَةِ مَعَ الْإِرْضَاعِ؛ لِأَنَّهُ إِضْرَارٌ بِهَا بِسَبَبِ وَلَدِهَا، وَنَهْيٌ الْمَرْأَةَ عَنِ امْتِنَاعِهَا مِنَ الْإِرْضَاعِ تَعَجِيرًا لِلْوَالِدِ بِالْتِمَاسِ الْمَرَضِ، أَوْ تَكْلِيفِهِ مِنَ النَّفَقَةِ فَوْقَ وَسْعِهِ؛ لِأَنَّهُ إِضْرَارٌ بِهِ بِسَبَبِ وَلَدِهِ.

وَعَلَى وَارِثِ الصَّبِيِّ مِثْلُ مَا عَلَى وَالِدِ الطِّفْلِ مِنَ الْإِنْفَاقِ عَلَى وَالِدَةِ الطِّفْلِ، وَالْقِيَامِ بِحِفْظِهَا وَعَدَمِ الْإِضْرَارِ بِهَا.

وقيل: عَلَى وَارِثِ الصَّبِيِّ مِنَ الْوَالِدَيْنِ، أَيَّ وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ الْوَالِدَيْنِ فَيَجِبُ عَلَى الْآخَرِ مَا كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِرْضَاعِ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِ.



قوله: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾.

الفِصَالُ: مفاعلة من الفِصْلِ وهو الفطام، سمي بذلك لأن الولد ينفصل عن لبن أمه إلى غيره من الأقوات، وتنفصل أمه عنه.

والتَّشَاوُرُ: استخراج الرأي، مأخوذ من الشَّوْر وهو استخراج العسل.

والمعنى: إِنْ أَرَادَا يَعْنِي الْوَالِدَيْنِ فِطَامَ الطِّفْلِ قَبْلَ الْحَوْلَيْنِ، وَرَأْيَا فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ لَهُ، وَتَشَاوُرًا فِي ذَلِكَ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِي فِطَامِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رِعَايَةً لِمَصْلَحَةِ الطِّفْلِ، وَرَحْمَةً بِهِ وَبِالْوَالِدَيْنِ. وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يَنْفَرِدَ بِذَلِكَ دُونَ الْآخَرِ، وَهَذَا يَشْمَلُ الْحَالِيَتَيْنِ، حَالَةَ الطَّلَاقِ الْبَائِنِ، وَحَالَةَ الزَّوْجِيَّةِ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: التَّشَاوُرُ فِيمَا دُونَ الْحَوْلَيْنِ، لَيْسَ لَهَا أَنْ تَقْطِعَهُ إِلَّا أَنْ يَرْضَى، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَفْطِمَهُ إِلَّا أَنْ تَرْضَى.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

الِاسْتِرْضَاعُ طَلْبُ الْمَرَضِعِ لِلأَوْلَادِ، أَي: لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي طَلْبِ الْمَرَضِعِ لِأَوْلَادِكُمْ، وَخَذِفَتْ اللَّامُ اجْتِرَاءً بِدَلَالَةِ الْإِسْتِرْضَاعِ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلأَوْلَادِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾. [المُطَفِّفِينَ: ٣]، أَي: كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ.

يعني: إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا أَرَدْتُمْ إِبْتَاءَهُ مِنَ الأَجْرِ بِالْمَعْرُوفِ، دُونَ إِجْحَافٍ وَلَا مَطْلٍ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾<sup>١</sup>.

وَإِذَا تَعَذَّرَ عَلَى وَالِدَةِ الطِّفْلِ أَنْ تَرْضِعَهُ، بِانْقِطَاعِ لَبَنِهَا أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَدَفَعَتْ الْوَلَدَ لِأَبِيهِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِي ذَلِكَ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِي قَبُولِهِ مِنْهَا، إِذَا سَلَّمَهَا أُجْرَتَهَا الَّتِي تَسْتَحِقُّهَا بِالْمَعْرُوفِ إِلَى انْقِطَاعِ لَبَنِهَا، وَاسْتَرْضَاعِ لَوْلَدِهِ غَيْرَهَا.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

تذليلٌ للحثِّ على مُراقبةِ الله تعالى في جميع الأحوال، ووَعِيدٌ لِمَنْ خالف أمره، وقوله: ﴿وَاعْلَمُوا﴾. تَهْدِيدٌ كذلك للمخالف، وذكرُ الله تعالى بصفةِ البصير، فيه مُبالغةٌ في الإحاطة بما يفعلونه والإطلاع عليه، فلا يخفى عليه شيءٌ، لا سيما والأمرُ مُتعلِّقٌ بالأطفال الذين لا قُدرةَ لهم على شيءٍ.

### الأساليب البلاغية:

في الآية من الأساليب البلاغية: تلوينُ الخطاب، في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾، فإنه خبرٌ معناه الأمرُ، مبالغة في الحمل على تحقيقه، أي: ليُرضعن.

والإيجازُ بالحذف في قوله تعالى: ﴿تَسْتَرْضِعُوا﴾، أي: تسترضعوا المراضع لأولادكم.

والإيجازُ بالحذف في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾، أي: وعلى الوارثِ رزقهُنَّ وكسوتُهُنَّ بالمعروف.

والإيجازُ بالحذف في قوله تعالى: ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾، أي: إذا سلمتم ما أردتم إيتاءهُ من الأجرِ بالمعروف.

والالتفات من الغيبة إلى الخطاب في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا...﴾، وبعدها: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾. وفائدته: إثارة مشاعر الآباء نحو الأبناء.

والتأكيد في قوله تعالى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾، لرفع التوهم أنه على التقريب، ولبیان أن ذلك غاية ما يتعلّق به صلاح الولد.

وتلوينُ الخطاب في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾، فإنه خطابٌ للآباء والأمهات، ثم قال: ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ﴾. وهو خطابٌ للآباءِ خاصّةً.

الاعتراض في قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةً بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾، جملةٌ مُعترضاتٌ بينَ جملةٍ: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ...﴾، وجملةٍ: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾، وفائدة الاعتراضِ إرساءُ أصولِ التشريع، ووضع نظام الاجتماع.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا، لَمَّا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ عِدَّةَ الطَّلَاقِ، وَأَتَّصَلَ بِذِكْرِهَا ذِكْرُ الْإِرْضَاعِ، ذَكَرَ عِدَّةَ الْوَفَاةِ أَيْضًا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ عِدَّةَ الْوَفَاةِ مِثْلُ عِدَّةِ الطَّلَاقِ<sup>٢</sup>.  
التَّرْبِصُ: الْمَكْتُ وَالِانْتِظَارُ بِالشَّيْءِ يَوْمًا مَّا.

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا بِالتَّرْبِصِ بَعْدَهُ عَنِ النِّكَاحِ، بِأَنْ تَعْتَدَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا لِيَالٍ.

والمراد بالعدة هنا الإحْدَادُ وَهُوَ تَرْكُ الزَّيْنَةِ مِنَ الطَّيْبِ، وَتُبَسِّ مَا يَدْعُوهَا إِلَى الْأَزْوَاجِ مِنْ ثِيَابٍ وَخُلِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ وَاجِبٌ فِي عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا، سَوَاءً كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ آيسَةً حُرَّةً أَوْ أَمَةً، مُسَلَّمَةً أَوْ كَافِرَةً، لِعُمُومِ الْآيَةِ.

وَالْحِكْمَةُ فِي جَعْلِ الْعِدَّةِ لِلْوَفَاةِ هَذَا الْمِقْدَارَ تَحْقِيقَ بَرَاءَةِ الرَّحِمِ، وَخُلُوهِ مِنَ الْحَمْلِ وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِتِلْكَ الْمُدَّةِ؛ لِأَنَّ نَفْخَ الرُّوحِ فِي الْجَنِينِ يَكُونُ لِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَيَتَحَرَّكُ فِي الْعَالِبِ بَعْدَهَا، مَا ثَبَتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمِصْدُوقُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَاقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضَعَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيئِي أَوْ سَعِيدِي، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ....»<sup>٣</sup>.

وَزَادَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا؛ لِأَنَّ الْجَنِينَ رُبَّمَا يَضْعُفُ عَنِ الْحَرَكَةِ فَتَتَأَخَّرُ حَرَكَتُهُ قَلِيلًا وَلَا تَتَأَخَّرُ عَنْ هَذَا الْأَجَلِ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٤

٢ - تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (١٧٣ / ٣)

٣ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٢٠٨، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْقَدْرِ، بَابُ كَيْفِيَّةِ

خَلْقِ الْإِنْسَانِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةُ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٦٤٣

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

الحُكْمُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يُفْتَضِي الْعُمُومَ فِي الْمَتَوَفَّى عَنْهُنَّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْحَرَائِرُ وَالْإِمَاءُ، وَالْحَوَامِلُ وَغَيْرُ الْحَوَامِلِ، وَالْمَدْحُولُ بِهِنَّ وَغَيْرُ الْمَدْحُولِ بِهِنَّ، وَهَذَا الْعُمُومُ مَخْصُوصٌ بِالْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>٢</sup>.

وَمَا يُدُلُّ عَلَى التَّخْصِيسِ تَأْخُرُ نُزُولُ سُورَةِ الطَّلَاقِ عَنِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «مَنْ شَاءَ بَاهِلْتُهُ، لَنْزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْفُصْرَى - يَعْنِي سُورَةَ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ الْطَّلَاقَ - بَعْدَ الطَّوْلِ﴾ يَعْنِي سُورَةَ الْبَقَرَةِ.

وَمَا يُدُلُّ عَلَى التَّخْصِيسِ أَيْضًا مَا ثَبَتَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، «فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ»<sup>٣</sup>.

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُفْتِي بِأَنَّ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا تَعْتَدُ بِأَبْعَدِ الْأَجَلَيْنِ مِنَ الْوَضْعِ أَوْ الْأَشْهُرِ، عَمَلًا بِالْآيَتَيْنِ مَعًا، حَتَّى سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَعَنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: «قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٤

٢ - سُورَةُ الطَّلَاقِ: الْآيَةُ / ٤

٣ - رواه البخاري - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، حديث رقم:



بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَحُطِبَتْ فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ حُطِبَهَا»<sup>١</sup>.

وُحْصِيَ هَذَا الْعُمُومُ فِي الْأَمَةِ الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، قِيَاسًا عَلَى عِدَّةِ الطَّلَاقِ، لِأَنَّهَا عِدَّةٌ أَمَكَنَ تَنْصِيفُهَا، فَكَانَتْ عَلَى النَّصْفِ مِنْ عِدَّةِ الْحَرَّةِ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : فَلَمْ أَعْلَمْ مُحَالَفًا مِمَّنْ حَفِظَتْ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَنَّ عِدَّةَ الْأَمَةِ نِصْفُ عِدَّةِ الْحَرَّةِ فِيمَا كَانَ لَهُ نِصْفٌ مَعْدُودٌ مَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا<sup>٢</sup>.

وَعَبَّرَ الْمَدْحُولُ بِهِنَّ فَإِنَّ هَذَا الْحُكْمَ يَشْمَلُهُنَّ بِالِاجْمَاعِ، لِعُمُومِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَلَمَّا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا، لَا وَكَسَ، وَلَا شَطَطَ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانِ الْأَشْجَعِيِّ، فَقَالَ: «فَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ امْرَأَةً مِثْلَ الَّذِي فَضَيْتَ»، فَفَرَّحَ بِهَا ابْنُ مَسْعُودٍ<sup>٣</sup>.

هَذِهِ الْآيَةُ نَاسِخَةٌ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَقَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>٤</sup>.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ، بَلْ حَكَى ابْنُ عَطِيَّةٍ وَالْقَاضِي عِيَاضُ الْإِجْمَاعِ عَلَى هَذَا<sup>٥</sup>.

١ - رواه البخاري - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابُ {وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ، وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا} [الطلاق: ٤]، حديث رقم: ٤٩٠٩، ومسلم - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمُتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَعَبَّرَهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ، حديث رقم: ١٤٨٤

٢ - الأم للشافعي (٥ / ٢٣٢)

٣ - رواه أحمد - حديث رقم: ١٨٤٦٦، وأبو داود - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ فِيمَنْ تَزَوَّجَ وَلَمْ يُسِّمْ صَدَاقًا حَتَّى مَاتَ، حديث رقم: ٢١١٤، والترمذي - أَبْوَابُ النِّكَاحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ فَيَمُوتُ عَنْهَا قَبْلَ أَنْ يَفْرِضَ لَهَا، حديث رقم: ١١٤٥، والنسائي - كِتَابُ النِّكَاحِ، إِبَاحَةُ التَّزْوُجِ بِغَيْرِ صَدَاقٍ، حديث رقم: ٣٣٥٥، وابن ماجه - كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ وَلَا يَفْرِضُ لَهَا فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ، حديث رقم: ١٨٩١، بسند صحيح

٤ - سورة البقرة: الآية / ٢٤٠

٥ - انظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١ / ٣٢٦)

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ الْحَوْلَ مَنْسُوخٌ وَأَنَّ عِدَّتَهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ.<sup>١</sup>  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: لَمْ أَثْبِتْ فِي الْمُصْحَفِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ  
أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. وَقَدْ نَسَخْتُهَا: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ  
وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾. فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي لَا أُعَيِّرُ شَيْئًا  
عَنْ مَكَانِهِ فَبَيَّنَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ إِثْمًا أَثْبِتَ فِي الْمُصْحَفِ مَا أَخَذَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَبْرِيلَ عَلَى ذَلِكَ التَّأْلِيفِ لَمْ يُعَيِّرْ مِنْهُ شَيْئًا.<sup>٢</sup>

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا وَتَرَكَهَا اعْتَدَّتْ مِنْهُ سَنَةً وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا  
مِنْ مَالِهِ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ  
بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا فَانْقِضَاءُ عِدَّتِهَا أَنْ تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا،  
وَنَزَلَ: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾  
فَبَيَّنَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ الْمِيرَاثَ وَتَرَكَ النَّفَقَةَ وَالْوَصِيَّةَ.<sup>٣</sup>

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾، نَسَخَهَا: ﴿وَالَّذِينَ  
يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.<sup>٤</sup>

ونفى بعضهم وقوع النسخ بين الآيتين، لأن النسخ قبل المنسوخ في ترتيب المصحف، قال  
السخاوي رحمه الله: وليست هذه الآية بمنسوخة بالتي قبلها؛ لأن النسخ يتأخر نزوله، عن  
المنسوخ، فكيف يكون نزولها متأخرًا، ثم توضع في التأليف قبل ما نزلت بعده ناسخة له من  
غير فائدة في لفظ ولا معنى؟<sup>٥</sup>

١ - تفسير القرطبي (٣/ ٢٢٦)

٢ - النسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٠)

٣ - النسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٠)

٤ - النسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٠)

٥ - جمال القراء وكمال الإقراء (ص: ٣٥٧)



ويجاب عن هذا بأن ترتيب المصحف لا يلزم أن يكون على ترتيب النزول؛ فقد ورد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ، قَالَ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»<sup>١</sup>.

وجمع بعضهم بين الآيتين بأن العدة الواجبة هي أربعة أشهر وعشرة أيام لبلياليهن، والحول صار مستحباً لا واجباً. وهو جمع ظاهر التكلف ولا دليل عليه.

فَعَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ لِلْمُعْتَدَةِ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَنْ مَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ حَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، قَالَ: وَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبَةٌ.

والصحيح وقوع النسخ؛ لِمَا ثَبَتَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً تُؤَيِّ زَوْجَهَا، فَحَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ: «لَا تَكْحَلْ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَعْرَةَ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»<sup>٢</sup>.

قوله تَعَالَى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

الأجل: المدة من الزمن، التي جعلت لإيقاع فعلٍ فيها، أو في نهايتها.

وَمَعْنَى الْجُنَاحِ هُنَا: الْحَرَجُ، يَعْنِي: إِذَا انْقَضَتِ الْمُدَّةُ الَّتِي حَدَّدَهَا اللَّهُ تَعَالَى عِدَّةَ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا، وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْأَرْبَعَةُ وَالْأَيَّامُ الْعَشْرَةُ، فَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ فِيمَا تَفْعَلُهُ فِي

١ - رواه الترمذي - أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب: وَمِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ، حديث رقم: ٣٠٨٦، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٢ - رواه البخاري - كتاب الطلاق، باب الكحل للحادة، حديث رقم: ٥٠٣١، ومسلم - كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، حديث رقم: ٢٨١٢

نفسها من التزئنين، ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من الثياب والحلي، وغير ذلك، والتعرض للحطاب بما لا ينكره الشرع، ولا يباه العرف.  
قال مجاهد: هو النكاح الحلال الطيب.

وبمفهوم المخالفة إذا فعلت المرأة ما لا يقره الشرع فإن الواجب على أوليائهن منعهن من ذلك.  
واختلف المفسرون في مخاطب هنا بقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

فَقِيلَ: هُمُ الْأَوْلِيَاءُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ مُقَدِّمَاتِ الزَّوْجِ الَّذِي يَتَوَلَّوْنَهُ.

وقيل: هُمُ الْمُسْلِمُونَ كَافَّةً يَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ، بِالضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهُوَ الرَّاجِحُ.

وقد دلت الآية على وجوب الإحداذ على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها، لما ثبت عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان، لما جاءها نعي أبيها، دعت بطيب فمسحت ذراعيتها، وقالت: ما لي بالطيب من حاجة، لولا أنني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحدد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»<sup>١</sup>.

قالت زينب، فدخلت على زينب بنت جحش، حين توفيت أحوها، فدعت بطيب فمسحت منه، ثم قالت: أما والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»<sup>٢</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾. تذييل يتضمن التحذير من مخالفة أمر الله تعالى الذي لا تخفى عليه خافية، وجاء لفظ: ﴿خَبِيرٌ﴾ للمبالغة، وهو العالم بالباطن والظاهر.

١ - رواه البخاري - كتاب الجنائز، باب إحداد المرأة على غير زوجها، حديث رقم: ١٢٨١، ومسلم - كتاب الطلاق،

باب انقضاء عدّة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل، حديث رقم: ١٤٨٦

٢ - رواه البخاري - كتاب الطلاق، باب تحدد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً، حديث رقم: ٥٣٣٥، ومسلم -

كتاب الطلاق، باب انقضاء عدّة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل، حديث رقم: ١٤٨٦



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

يعني: لَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الرِّجَالُ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ بِخِطْبَةِ النِّسَاءِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ. وَالتَّعْرِيزُ: هُوَ التَّلْوِيحُ وَهُوَ ضِدُّ التَّصْرِيحِ؛ لِأَنَّهُ يُلَوِّحُ مِنْهُ مَا يُرِيدُ، وَهُوَ إِفْهَامُ الْمَعْنَى بِالشَّيْءِ الْمُحْتَمَلِ لَهُ وَبِغَيْرِهِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ عَرَّضَ لِي فُلَانٌ تَعْرِيزًا إِذَا رَحَّحَ بِالشَّيْءِ وَمَ بَيِّنَ. وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْكِنَايَةِ وَالتَّعْرِيزِ، أَنَّ الْكِنَايَةَ أَنْ تَذَكَّرَ الشَّيْءَ بِذِكْرِ لَوَازِمِهِ، كَقَوْلِكَ: فُلَانٌ طَوِيلُ النِّجَادِ، كَثِيرُ الرَّمَادِ، وَالتَّعْرِيزُ أَنْ تَذَكَّرَ كَلَامًا يَحْتَمِلُ مَقْصُودَكَ وَيَحْتَمِلُ غَيْرَ مَقْصُودِكَ إِلَّا أَنْ قَرَأْتَ أَحْوَالَكَ تُؤَكِّدُ حَمْلَهُ عَلَى مَقْصُودِكَ.<sup>٢</sup>

وبمفهوم المخالفة، فَإِنَّ التَّصْرِيحَ بِخِطْبَةِ الْمُعْتَدَّةِ حَرَمٌ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ مَعَ الْمُعْتَدَّةِ بِمَا هُوَ نَصٌّ فِي تَزْوُجِهَا وَتَنْبِيئِهِ عَلَيْهِ لَا يَجُوزُ.<sup>٣</sup>

وَمِنْ صُورِ التَّعْرِيزِ قَوْلُهُ: وَدِدْتُ أَيِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً صَالِحَةً، وَمَنْ يَجِدُ مِثْلَكَ؟ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَإِنَّ النِّسَاءَ لَمِنْ حَاجَتِي، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ.

وَالْمُطَلِّقَةُ الْمُبْتَوِّتَةُ يَجُوزُ التَّعْرِيزُ لَهَا كَذَلِكَ، فَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكْنَى، وَلَا نَفَقَةً، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَلَلْتِ فَأَذِينِي»، قَالَتْ: فَأَذَنْتُهُ، فَحَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ، وَأَبُو جَهْمٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُسَامَةَ. قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ، فَاعْتَبَطْتُ.<sup>٤</sup>

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٥

٢ - تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ (٦ / ٤٦٩)

٣ - الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ (١ / ٣١٥)

٤ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ - كِتَابُ الطَّلَاقِ، بَابُ الْمُطَلِّقَةِ ثَلَاثًا لَا نَفَقَةَ لَهَا، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٤٨٠

قَوْلُهُ: ﴿مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾.

الْخِطْبَةُ: طَلْبُ الزَّوْجِ.

وَأَلْفُظُ النِّسَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَامٌّ وَحُصَّ مِنْهُ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ، بِدَلِيلِ الْعَقْلِ، وَحُصَّ مِنْهُ الْمُطَلَّقَاتُ الرَّجَعِيَّاتُ بِدَلِيلِ الْقِيَاسِ وَدَلِيلِ الْإِجْمَاعِ، لِأَنَّ الرَّجْعِيَّةَ لَهَا حُكْمُ الزَّوْجَةِ، فَلَا يَجُوزُ لِعَبْرِ زَوْجِهَا التَّصْرِيحُ بِخِطْبَتِهَا وَلَا التَّعْرِيزُ لَهَا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ أَكُنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾. أَي: لَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَابِ أُولَى إِذَا أَضْمَرْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ خِطْبَتَهُنَّ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَدَّرُ الْإِحْتِرَازُ مِنْهُ.

وَالْإِكْتِنَانُ: الْإِحْفَاءُ وَالسُّتْرُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾<sup>١</sup>.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾. يَعْنِي: فِي أَنْفُسِكُمْ، وَخِطْرَاتُ قُلُوبِكُمْ لَيْسَتْ فِي أَيْدِيكُمْ، وَهُوَ بَيَانٌ لِلْعَلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نَفَى اللَّهُ تَعَالَى الْحَرَجَ عَنْ مَكْنُونَاتِ الصُّدُورِ، لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْكُمْ أَنْ تَكْتُمُوا رَغْبَتَكُمْ وَتَصْبِرُوا عَنِ التُّنْقِيقِ هُنَّ بِمَا فِي أَنْفُسِكُمْ، فَرَحَّصَ لَكُمْ فِي التَّعْرِيزِ دُونَ التَّصْرِيحِ، فَتَقَفُوا عِنْدَ حَدِّ الرُّحْصَةِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: وَلَوْ شَاءَ لَأَخَذَكُمْ بِمَخْطَرَاتِ قُلُوبِكُمْ، وَمَكْنُونَاتِ أَنْفُسِكُمْ.

وَمَعْنَى ﴿سِرًّا﴾ أَي: حُفِيَّةً وَقِيلَ: نِكَاحًا، يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى الرَّجُلَ أَنْ يَقُولَ لِلْمُعْتَدَّةِ صِرَاحَةً: تَزَوَّجِيْنِي، أَوْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ حُفِيَّةً إِلَّا تَتَزَوَّجَ غَيْرُهُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ لَا تَقُلْ لَهَا: إِنِّي عَاشِقٌ، وَعَاهِدِيْنِي إِلَّا تَتَزَوَّجِي غَيْرِي، وَنَحْوَ هَذَا.

وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا فِي الْعِدَّةِ سِرًّا، فَإِذَا حَلَّتْ أَظْهَرَ ذَلِكَ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾. اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ بِمَعْنَى لَكِنْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيْمًا إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا﴾<sup>٢</sup>.

١ - سورة الْفَصَصِ: الْآيَةُ / ٦٩

٢ - سورة الْوَاقِعَةِ: الْآيَةُ / ٢٥، ٢٦



وَالْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ هُوَ مَا أُبِيحَ مِنَ التَّعْرِيفِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: قُلْتُ لَعَبِيدَةَ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾؟ قَالَ: يَقُولُ لَوْلِيَّهَا: لَا تَسْبِقْنِي بِهَا، يَعْنِي: لَا تُزَوِّجْهَا حَتَّى تُعَلِّمَنِي. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ

قوله: ﴿وَلَا تَعَزِّمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ﴾.

الْعَزْمُ: هُوَ عَقْدُ الْقَلْبِ عَلَى فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾<sup>١</sup>.

وَسُمِّيَتْ الْعُهُودُ فِي الْأَنْكِحَةِ وَالْبَيْعِ عُقُودًا؛ لِأَنَّهَا تُعْقَدُ كَمَا يُعْقَدُ الْحَبْلُ.

أَي: لَا تَعْقِدُوا الْعُقْدَ بِالنِّكَاحِ حَتَّى تَنْقُضِيَ الْعِدَّةَ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْعَزْمِ يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنِ الْعَقْدِ الْمَعْرُومِ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ أَوْلَى؛ كَقَوْلِهِ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾<sup>٢</sup>.

وَفِعْلُ: (عَزَمَ) الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُعَدَّى بِحَرْفِ عَلَى فَيُقَالُ: فُلَانٌ عَزَمَ عَلَى كَذَا، وَلَمْ يُعَدَّى هُنَا لِأَنَّهُ ضَمِّنَ مَعْنَى أَبْرَمَ، أَي: لَا تَعَزِّمُوا مُبْرِمِينَ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ.

وَلَفْظُ: (الْكِتَابِ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ﴾، الْمُرَادُ مِنْهُ: الْمَكْتُوبُ؛ وَالْمَعْنَى: حَتَّى تَبْلُغَ الْعِدَّةَ الْمَفْرُوضَةَ آخِرَهَا.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْكِتَابِ: الْقَرْضُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، [الْبَقَرَةُ: ١٨٣] فَيَكُونُ الْمَعْنَى حَتَّى يَبْلُغَ هَذَا التَّكْلِيفُ الْمَفْرُوضُ نُهَائِيَّتَهُ.

قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾.

تَنْبِيْهُ لِلْعِبَادِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾<sup>٣</sup>.

ثُمَّ حَذَرَهُمْ مِنْ سَخَطِهِ إِذَا ارْتَكَبُوا مِنْ نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ عَزْمِ عُقْدَةِ نِكَاحِ الْمُعْتَدَاتِ، أَوْ مُوَاعَدَتِهِنَّ السِّرِّ فِي عِدَّتِهِنَّ.

١ - سورة آل عمران: الآية / ١٥٩

٢ - سورة البقرة: الآية / ١٨٧

٣ - سورة غافر: الآية / ١٩

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

لما حذر العباد من سخطه، بَيَّنَّ سبيل النجاة لِمَنْ تَعَدَّى حَدًّا مِنَ الْحُدُودِ وَأَرَادَ التَّوْبَةَ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ، فَأَعْلَمَ عِبَادَهُ بِأَنَّهُ ﴿عَفُورٌ﴾، يستر على من تاب، ﴿حَلِيمٌ﴾، لَا يُعَجِّلُ لَهُمُ الْعِقَابَ.

### الأساليب البلاغية:

من الأساليب البلاغية في الآية: لَفْظُ النِّسَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾، عَامٌّ يَرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ، حُصَّ مِنْهُ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ، وَحُصَّ مِنْهُ الْمُطَلَّقَاتُ الرَّجَعِيَّاتُ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

وَمِنْهَا: التَّضْمِينُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ...﴾، ضَمَّنَ فِعْلُهُ: (عَرَّضَ) مَعْنَى أَبْرَمَ، أَي: لَا تَعْرِضُوا مُبْرَمِينَ عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ.

وَمِنْهَا: الِاسْتِثْنَاءُ الْمُنْقَطِعُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾، وَ (إِلَّا) هُنَا بِمَعْنَى: لَكِنْ.

وَمِنْهَا: الْكِنَايَةُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ لَا تُوعِدُوهُمْ سِرًّا﴾، كَتَبَ بِالسِّرِّ عَنِ النِّكَاحِ، وَهِيَ مِنْ أَبْلَغِ الْكِنَايَاتِ.

وَمِنْهَا: التَّعْرِيفُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾، مِنْ ذِكْرِ النِّسَاءِ، وَقَلَّةِ الصَّبْرِ عَنِ النَّطْقِ هُنَّ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهِنَّ.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>١</sup>.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَ الْمُطَّلَقَةِ الْمَدْحُولِ بِهَا، وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، بَيَّنَّ حُكْمَ الْمُطَّلَقَةِ غَيْرِ الْمَدْحُولِ بِهَا، وَغَيْرِ الْمُسَمَّى لَهَا.

وَالْمُطَّلَقَاتُ أَقْسَامٌ أَرْبَعَةٌ أَحَدُهَا: الْمُطَّلَقَةُ الْمَفْرُوضُ لَهَا الْمَدْحُولُ بِهَا، تَقَدَّمَ.

الثَّانِي: الْمُطَّلَقَةُ غَيْرِ الْمَفْرُوضِ لَهَا، وَلَا الْمَدْحُولِ بِهَا، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

الثَّلَاثُ: الْمُطَّلَقَةُ الْمَفْرُوضُ لَهَا، غَيْرِ الْمَدْحُولِ بِهَا، وَسَيَأْتِي بَيَانُهَا بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ.

الرَّابِعُ: الْمُطَّلَقَةُ الْمَدْحُولُ بِهَا، غَيْرِ الْمَفْرُوضِ لَهَا، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾<sup>٢</sup>.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ مَعْنَى الْجُنَاحِ: الْحَرَجُ، وَالْمَسُّ: هُنَا كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اللَّهُ كَرِيمٌ يُكْتَبِي عَمَّا شَاءَ، تَأْدِيبًا لِعِبَادِهِ فِي اخْتِيَارِ أَحْسَنِ الْأَفْظَانِ فِيمَا يَتَخَاطَبُونَ بِهِ.

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، إِذَا كَانَ يَتَّبِعِي بِالزَّوْجِ الْعِصْمَةِ وَالثَّوَابِ، وَلَيْسَ الدَّوْقُ وَقَضَاءُ الشَّهْوَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾<sup>٣</sup>.

أَيُّ: مَا لَمْ تَدْخُلُوا بِهِنَّ، وَقَبْلَ أَنْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ مَهْرًا، وَ (أَوْ) هُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتُنْفِي مَا تَفِيدُهُ وَآوِ الْعَطْفِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطْعَمُ مِنْهُمْ آثْمًا أَوْ كُفُورًا﴾<sup>٣</sup>.

وَالْمَعْنَى إِذَا تَحَقَّقَ الشَّرْطَانِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ، وَمَتَّعُوهُنَّ.

وقوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>٣</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٦

٢ - سُورَةُ النِّسَاءِ: الْآيَةُ / ٢٤

٣ - سُورَةُ الْإِنْسَانِ: الْآيَةُ / ٢٤

المتعة لغة: ما يتبلع به من الزاد، والمراد بها هنا: مال يجب على الزوج لمطلقة قبل وطء. أمر تعالى بإعطائهم ما يتمتعن به من الأموال، جبراً لحاظرهن لما يعرضنهن من الإنكسار. والمتعة هنا واجبة؛ لأن الأصل في الأمر أنه يفيد الوجوب، ولم يصرفه عن الوجوب صارف، وأكد الوجوب قوله تعالى بعدها: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، وهو قول جمهور العلماء. ولم يقدر الله تعالى المتعة بقدر، وإنما جعلها بحسب السعة والإقتار، ورد ذلك إلى عرف الناس، وعاداتهم.

واختلف العلماء في المتعة هل تجب لجميع المطلقات، أم هي لمطلقة بعينها؟

والراجح أن المتعة واجبة للمطلقة قبل المسيس، وقبل أن يفرض لها.

قوله تعالى: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

ونصب ﴿حَقًّا﴾، على أنه صفة ل: ﴿مَتَاعًا﴾ أي: متاعاً بالمعروف واجباً على المحسنين، وسبب تخصيص المحسنين بالذكر، تحريماً للأزواج على البذل والحدود؛ لأن المتعة شرعت جبراً لحاظر المطلقات.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>١</sup>.

لما ذكر الله تعالى في الآية السابقة حكم المطلقة قبل الدخول، وأنها ليس لها إلا المتعة إذا لم يفرض لها مهر، ذكر تعالى في هذه الآية المطلقة قبل الدخول إذا كان قد فرض لها مهر أن لها نصف المهر، وليس لها متعة، ولو كان لها متعة لبينها؛ فإن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسه ثم يطلقها: ليس لها إلا نصف الصداق؛ لأن الله يقول: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾.

١ - سورة البقرة: الآية / ٢٣٧



وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾، أَي: النِّسَاءِ، تترك ما وَجَبَ لها عَلَى رُوحِهَا، تَفْضُلًا مِنْهَا عَلَيْهِ، إِنَّ كَانَتْ بِالْغَةِ رَشِيدَةً.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَعْفُو الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾، اِخْتَلَفَ الْمَفْسُورُونَ فِي الْمَرَادِ بِالَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الأول: هُوَ الزَّوْجُ، يَعْفُو لِلْمَرَأَةِ فَيُعْطِيهَا الصَّدَاقَ كَامِلًا، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَسْتَحِقُّ إِلَّا النِّصْفَ.

قَالَ شُرَيْحٌ: قَالَ لِي عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ؟ قُلْتُ: وَليُّ الْمَرَأَةِ. قَالَ: لَا، بَلْ هُوَ الزَّوْجُ.

والثاني: هُوَ وليُّ الْمَرَأَةِ، يَعْفُو لِلزَّوْجِ فَيَتَنَازَلُ لَهُ عَمَّا مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ نِصْفِ الصَّدَاقِ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هُوَ أَبُو الْجَارِيَةِ الْبِكْرِ، جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْعَفْوَ إِلَيْهِ، لَيْسَ لها مَعَهُ أَمْرٌ إِذَا طَلَّقَتْ مَا كَانَتْ فِي حِجْرِهِ.

والراجح أَنَّهُ الزَّوْجُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلوَلِيِّ أَنْ يَهَبَ شَيْئًا مِنْ مَالِ مُوَلِيَّتِهِ لِلْغَيْرِ، فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَنَازَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ صَدَاقِهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾، الْخُطَابُ لِلرِّجَالِ، وَالنِّسَاءِ، تَرْغِيبٌ لِلرِّجَالِ فِي إِتِمَامِ الصَّدَاقِ، وَتَرْغِيبٌ لِلْمَرَأَةِ فِي التَّنَازُلِ عَنْ شَطْرِهَا.

﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، الْمَرَادُ بِالنِّسْيَانِ هُنَا التَّرْكَ، أَي: لَا تَتْرَكُوا التَّعَامُلَ بِالْإِحْسَانِ بَيْنَكُمْ، وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالْفَضْلِ؛ لَيْسَتْ أَصْلُ دَاءِ الشُّحِّ مِنْ نَفْسِيهِمَا؛ وَحَتَّى لَا يَجِدَ الشَّيْطَانُ سَبِيلًا لِيَنْتَقِمَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْآخَرِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، تَعْلِيلٌ لِلتَّرْغِيبِ فِي الْإِحْسَانِ، بِأَنْ مِنْ فَعَلِ ذَلِكَ فَأَمْرُهُ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَسَيُجَازِيهِ عَنْهُ أَفْضَلَ الْجَزَاءِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾<sup>١</sup>.

مناسبة الآية لما قبلها:

هَذِهِ الْآيَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ آيَاتِ الْمَنَوَقِيِّ عَنْهَا رَوْجُهَا، وَبَيْنَ أَحْكَامِ الْمُطَلَّعَاتِ، وَوَجْهٌ مَنَاسِبَةٌ ذَكَرَهَا هُنَا، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ أَحْكَامَ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ، وَالْإِرْضَاعِ، وَالْحُطْبَةِ، وَالْمُتَنَعَةِ وَالصَّدَاقِ، وَغَيْرَهَا، وَبَيَّنَّ حُقُوقَ النِّسَاءِ، ذَكَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَعْظَمِ الْحُقُوقِ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَامْرَأَةً قَالَتْ لَهُ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ»<sup>٢</sup>.

قال أبو حيان: فَكَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَشْغَلَنَّكُمْ التَّعَلُّقُ بِالنِّسَاءِ وَأَحْوَالِهِنَّ عَنْ أَدَاءِ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَمَعَ تِلْكَ الْأَشْغَالِ الْعَظِيمَةِ لَا بُدَّ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى فِي حَالَةِ الْخَوْفِ<sup>٣</sup>. أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي أَوْقَاتِهَا، وَحِفْظِ حُدُودِهَا؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْعَمَلِيَّةِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «تُحِبُّ بِرَّ الْوَالِدِينَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «تُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرَدُّهُ لَزَادَنِي<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٨

٢ - رواه البخاري - كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١٩٥٣، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الصِّيَامِ، بَابُ قَضَاءِ الصِّيَامِ عَنِ الْمَيِّتِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ١١٤٨

٣ - البحر المحيط في التفسير (٢ / ٥٤٢)

٤ - رواه البخاري - كِتَابُ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ، بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ لَوْفَتِهَا، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٥٢٧، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٨٥



وهي خَيْرُ أَعْمَالٍ؛ فَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»<sup>١</sup>.

وهي شِعَارُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَدَلِيلُ الْإِيمَانِ؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَيْحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ»<sup>٢</sup>.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾<sup>٣</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾.

الأمر بالمحافظة على الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، بعد الأمر بالمحافظة على الصَّلَوَاتِ من باب عطف الخاص على العام، لزيادة التأكيد عليها، وتخصيصها بمزيد من العناية، لعظيم فضلها.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي الْمُرَادِ بِالصَّلَاةِ الْوُسْطَى عَلَى أَقْوَالٍ عِدَّةٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الصُّبْحِ؛ لِأَنَّهَا لَا تُقْصَرُ، وَهِيَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ رُبَاعِيَّتَيْنِ مَقْصُورَتَيْنِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا بَيْنَ صَلَاتَيْ لَيْلِ جَهْرِيَّتَيْنِ، وَصَلَاتِي نَهَارِ سِرِّيَّتَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَأَنَسٍ وَغَيْرِهِمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَالَ بِهِ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ؛ وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَهُوَ جُمْهُورُ عُلَمَاءِ.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٢٢٤٣٣، وابن ماجه - كتاب الطهارة وسننها، باب المحافظة على الوضوء، حديث

رقم: ٢٧٧، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، حديث رقم: ٣٩١

٣ - سورة البقرة: الآية / ٢٣٨، ٢٣٩

ودليل هذا القول، ما ثبت عن عليٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»، ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.<sup>١</sup>

ومنهم من قال: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْمَغْرِبِ؛ لأنها وَسْطَى فِي الْعَدَدِ بَيْنَ الرَّبَاعِيَّةِ وَالشَّنَائِيَّةِ، وَلِأَنَّهَا وَثُرَ الْمَفْرُوضَاتِ، وَهُوَ قَوْلُ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ، وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ عَلَى اخْتِلَافٍ عَنْهُمَا.

وَقِيلَ: إِنَّهَا صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَشُرَيْحِ الْقَاضِي، وَنَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَالرَّبِيعِ بْنِ خَيْشَمٍ.

وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَجَمَعَ الدَّمِيَّاطِيُّ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ فِي جُزْءٍ مَشْهُورٍ سَمَّاهُ: (كَشَفُ الْمَعْطَى، فِي تَبْيِينِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى)، فَبَلَغَ تِسْعَةَ عَشَرَ قَوْلًا، وَبَلَغَهَا ابْنُ حَجَرٍ إِلَى عِشْرِينَ قَوْلًا.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ، لِأَنَّهَا قَدْ ثَبَتَتِ السُّنَّةُ، فَتَعَيَّنَ الْمَصِيرُ إِلَيْهَا، وَلَا قَوْلَ لِأَحَدٍ بَعْدَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ، وَقَدْ صَحَّ، بَلْ هُوَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّحَّةِ.

وَالْوُسْطَى تَأْنِيثُ الْأَوْسَطِ، وَالْأَوْسَطُ الْأَعْدَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ التَّوَسُّطَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ لِأَنَّ فِعْلَهُ مَعْنَاهَا التَّفْضِيلُ، وَلَا يَنْبَغِي لِلتَّفْضِيلِ إِلَّا مَا يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَ.

يطلق القنوت في كتاب الله تعالى ويراد به عدة معان، منها:

الطاعة؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ﴾. [الأحزاب: ٣٥]، أي: الطائعين والطائعات.

وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾.<sup>٢</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، حديث رقم: ٢٩٣١، ومسلم -

كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، حديث رقم: ٦٢٧

٢ - سورة النحل: الآية/ ١٢٠



ويطلق ويراد به: ذكرُ الله كما قال: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾<sup>١</sup>.

ويطلق ويراد به: العبادة؛ كما في قوله: ﴿وَكُنْتُمْ لَهُ خَائِفِينَ﴾ [التَّحْرِيمِ: ١٢]، أي: من العابدين.

ويطلق ويراد به: طُولُ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ؛ كما في حديث جابرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: (طُولُ الْقُنُوتِ) ، يُرِيدُ: طُولُ الْقِيَامِ.

ويطلق ويراد به: الدعاء؛ فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «قَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذِكْوَانَ»<sup>٢</sup>.

ويطلق ويراد به: الخشوع والاستكانة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ﴾<sup>٣</sup>.

كما في هذه الآية: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. أي: حَاشِعِينَ مُسْتَكِينِينَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ومن لوازم الخشوع والاستكانة تَرْكُ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾<sup>٤</sup>.

كان الكلام في أول الأمر مباحًا في الصلاة، حتى نزل تحريمه؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَيُوصِي أَحَدُنَا بِالْحَاجَةِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَأَخَذَنِي مَا قَدَّمَ وَمَا حَدَّثَ، فَلَمَّا

١ - سُورَةُ الزَّمَرِ: الْآيَةُ / ٩

٢ - رواه البخاري - أَبْوَابُ الْوُثْرِ، بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرَّكْعِ وَبَعْدَهُ، حديث رقم: ١٠٠٣، ومسلم - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةً، حديث رقم: ٦٧٧

٣ - سُورَةُ الرُّومِ: الْآيَةُ / ٢٦

٤ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٨

قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ قَدْ أَحَدَثَ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ.<sup>١</sup>

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ» حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. [البقرة: ٢٣٨] «فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ».<sup>٢</sup>

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلَّ أُمِّيَاءَهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْحَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونِي لِكَيْ سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبِأَيِّ هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ».<sup>٣</sup>

فَالكَلَامُ فِي الصَّلَاةِ لغير مصلحتها يفسدها؛ قال ابن عبد البر: أجمع المسلمون طراً أنَّ الكلامَ عامداً في الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ الْمُصَلِّي يَعْلَمُ أَنَّهُ فِي صَلَاةٍ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي إِصْلَاحِ صَلَاتِهِ أَنَّهُ يُفْسِدُ الصَّلَاةَ.

ومما يؤخذ من هذه الآية من الأحكام، أنَّ القيامَ في صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ ركنٌ لا تصح الصلاة بغيره، إِلاَّ عِنْدَ الْعِجْزِ عَنْهُ؛ لقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾.

١ - رواه أحمد - حديث رقم: ٤١٤٥، وأبو داود - باب تفرُّع أبواب الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، باب رَدِّ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ، حديث رقم: ٩٢٤، والبخاري تعليقا - كتاب التَّوْحِيدِ، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، بسند صحيح

٢ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾، [البقرة: ٢٣٨] «أَيُّ مُطِيعِينَ»، حديث رقم: ٤٥٣٤، ومسلم - كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ، حديث رقم: ٥٣٩

٣ - رواه مسلم - كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ، حديث رقم: ٥٣٧



وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»<sup>١</sup>.  
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ صَحِيحٍ قَادِرٍ عَلَيْهِ، مُنْفَرِدًا كَانَ أَوْ إِمَامًا.

١ - رواه البخاري - أبواب تَفْصِيْرِ الصَّلَاةِ، بَابُ إِذَا لَمْ يُطِيقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ، حديث رقم: ١١١٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾<sup>١</sup>.

رِجَالًا: جَمْعُ رَاجِلٍ، وَهُوَ الْمَاشِي أَوْ الْوَاقِفُ عَلَى رَجْلَيْهِ، وَيُقَابِلُهُ الرَّابِطُ.

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَأَدَائِهَا بِأَرْكَانِهَا وَشُرُوطِهَا، وَأَمَرَ بِالْقِيَامِ فِيهَا قَانِتِينَ، بَيَّنَّ سَبْحَانَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، الْحَالَ الَّتِي يَتَوَهَّمُ مَعَهَا التَّهَافُوتُ فِي شَأْنِ الصَّلَاةِ، وَهِيَ حَالُ الْخَوْفِ الشَّدِيدِ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ غَيْرِهِ، وَهِيَ حَالُ التَّحَامُّ الصُّفُوفِ فِي الْقِتَالِ فَقَالَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾، أَي: فَصَلُّوا عَلَى أَيِّ حَالٍ، رِجَالًا كُنْتُمْ أَوْ رُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِيهَا، وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ صَلَاتِهِ الْكُرُّ، وَالْقُرُّ، وَلَا الطَّعْنُ، وَالضَّرْبُ، وَيَعْنِي حِينَئِذٍ عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ، وَيُؤَمِّئُ الْمُصَلِّي بِالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ بِقَدْرِ الْإِسْتِطَاعَةِ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ لَقِيَتِ الْعَدُوَّ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهَ وَتُخْفِضَ رَأْسَكَ لِإِمَاءٍ رَاكِبًا كُنْتَ أَوْ مَاشِيًا.<sup>٢</sup>

وهذه هيئةٌ من هيئاتٍ ستِ وردت عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سيأتي الحديث عنها إن شاء الله تعالى عند تفسير قولِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ...﴾<sup>٣</sup>.

ودل على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه، عن نافعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: «يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رُكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلَا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، صَلُّوا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِيهَا»

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٩

٢ - تفسیر الطبري (٧ / ٤٢١)

٣ - سُورَةُ النَّسَاءِ: الْآيَةُ / ١٠٢



قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أُرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.<sup>١</sup>

﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾.

فَإِذَا زَالَ خَوْفُكُمْ الَّذِي أَجَأَكُمْ إِلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ، وَاطْمَأْنَنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ وَاشْكُرُوا لَهُ كَمَا أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ بِتَعْلِيمِكُمْ مَا كُنْتُمْ تَجْهَلُونَهُ مِنْ كَيْفِيَةِ الصَّلَاةِ حَالَ الْخَوْفِ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ بِأَرْكَانِهَا وَشُرُوطِهَا، وَفُؤِمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى بَعْدَ ذِكْرِ صَلَاةِ الْخَوْفِ: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾.<sup>٢</sup>

١ - رواه البخاري - كتاب تفسير القرآن، باب قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا

عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾، حديث رقم: ٤٥٣٥

٢ - سُورَةُ النَّسَاءِ: الْآيَةُ / ١٠٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>١</sup>.  
الحَوْل: سنة كاملة. قَالَ اللَّيْثُ: الحَوْل: سنةٌ بِأَسْرِهَا.<sup>٢</sup>

تقدم معنا أَنَّ الصحيح من أقوال المفسرين أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾<sup>٣</sup>.

ومعنى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ﴾، أي: الَّذِينَ يُفَارِطُونَ الْوفاةَ، قبيل الاحتضار.  
قوله تعالى: ﴿وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ﴾.

معنى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يَجْلِسُ فِي بَيْتِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا حَوْلًا، وَيُنْفِقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهِ مَا لَمْ تَخْرُجْ مِنَ الْمَنْزِلِ، فَإِنْ خَرَجَتْ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْوَرَثَةِ جُنَاحٌ فِي قَطْعِ النَّفَقَةِ عَنْهَا، ثُمَّ نُسِخَ الْحَوْلُ بِالْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ وَالْعَشْرِ، وَنُسِخَتْ النَّفَقَةُ بِالرُّبْعِ وَالثَّمْنِ كَمَا فِي سُورَةِ النَّسَاءِ.

وورد في لفظ: ﴿وَصِيَّةً﴾. قراءتان متواترتان الأولى بالنصب، وهي قراءة نافع وأبي جعفر وابن كثير والكسائي ويعقوب وخلف وشعبة، والثانية بالرفع، وهي قراءة أبي عمرو وحمزة وابن عامر وحفص، وتقدير قراءة الرفع ﴿وَصِيَّةً﴾: حكم الذين يتوفون وصية لأزواجهم، وتقدير قراءة النصب ﴿وَصِيَّةً﴾: والذين يتوفون يوصون وَصِيَّةً، على اعتبار أن الوصية وصية المتوفى، أو يُوصِيكُمُ اللَّهُ بِهِنَّ وَصِيَّةً، على اعتبار أنها وصية الله تعالى.

وقيل الْوَصِيَّةُ هُنَا وَصِيَّةٌ مَنْ تَحْضُرُهُ الْوفاةُ، مِثْلُ الْوَصِيَّةِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾<sup>٤</sup>.  
وعلى هذا القول إِذَا لَمْ يُوصِ الْمُتَوَفَّى لِزَوْجِهِ بِالسُّكْنَى فَلَا سُّكْنَى لَهَا.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٠

٢ - تهذيب اللغة (٥ / ١٥٥)

٣ - سورة الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٣٤

٤ - سورة الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٨٠



وقيل: الوصية هنا من الله تعالى للأزواج بلزوم البيوت حَوْلًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾<sup>١</sup>.

وعلى هذا القول يجب على الزَّوجَاتِ ألا يخرجن من البيوت حَوْلًا؛ لأنه حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى إِبْصَاءِ الْمُتَوَقِّفِينَ، وهو الراجح.

قوله تعالى: ﴿مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾.

أي: جَعَلَ اللَّهُ هُنَّ ذَلِكَ مَتَاعًا، وَالْمَتَاعُ هَاهُنَا نَفَقَةُ سَنَةٍ، لَيْسَ لِأَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ إِخْرَاجُهَا.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُم فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾.

فَإِنْ خَرَجْنَ بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهِنَّ حَوْلًا كَامِلًا، أَوْ بَوْضِعِ الْحَمْلِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُم فِي قَطْعِ النَّفَقَةِ عَنْهُنَّ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي التَّشَوُّفِ إِلَى الْأَزْوَاجِ.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

تذييل يتضمن الوعيد لمن خالف أمره، ﴿حَكِيمٌ﴾، يشرع لعباده ما يصلحهم.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعُ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>١</sup>.

أَصْلُ الْمُتَعَةِ وَالْمَتَاعِ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ انْتِفَاعًا مَوْقَّتًا وَلَيْسَ دَائِمًا.

وَالْحِكْمَةُ مِنْ إِعَادَةِ ذِكْرِ الْمُتَعَةِ هُنَا بَعْدَ ذِكْرِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ﴾، أَمَّا ذِكْرُ هُنَاكَ حُكْمًا خَاصًّا لِلْمُطَلَّقةِ غَيْرِ الْمَدْخُولِ بِهَا وَلَا الْمَفْرُوضِ لَهَا، وَذُكِرَتْ هُنَا ذِكْرَ حُكْمًا عَامًّا.

وَاحْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ بَجِبِ الْمُتَعَةُ لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّمَا تَعُمُّ كُلَّ مُطَلَّقةٍ، أَوْ أَنَّهَا تَجِبُ لِغَيْرِ الْمَدْخُولِ بِهَا الَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا خَاصَّةٌ؟ عَلَى عِدَّةِ أَقْوَالٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَجِبِ الْمُتَعَةُ لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ، لِغُومِ هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي مَعْنَاهَا، وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ، وَرُويَ عَنْ أَحْمَدَ، وَهُوَ اخْتِيارُ ابْنِ جَرِيرٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: تَجِبُ لِلْمُطَلَّقةِ إِذَا طُلِّقَتْ قَبْلَ الْمَسِيسِ، وَإِنْ كَانَتْ مَفْرُوضًا لَهَا، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي لِلشَّافِعِيِّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾<sup>٢</sup>.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْمُتَعَةُ إِذَا تَجِبُ لِلْمُطَلَّقةِ إِذَا لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يُفْرَضْ لَهَا، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، وَمُجَاهِدٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَنَا أُوجِبُهَا عَلَى مَنْ لَمْ يُسَمَّ لَهَا صَدَاقًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ لِكُلِّ مُطَلَّقةٍ عَدَا الْمُفَوَّضَةَ الْمُفَارِقَةَ قَبْلَ الدُّخُولِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ مُطْلَقًا، قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَاللَّهُ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا حَبَسَ فِيهَا، وَاللَّهُ لَوْ كَانَتْ وَاجِبَةً لَحَبَسَ فِيهَا الْفُضَاءُ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤١، ٢٤٢

٢ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ: الْآيَةُ / ٤٩



وَمَنْ قَالَ: هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ مُطْلَقًا يَقُولُ هَذَا الْعُمُومَ مَخْصُوصٌ بِمَفْهُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

وَقَالَ قَبْلَهَا: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾. يَعْنِي لَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، الْمُتَّقِينَ إِلَّا إِذَا امْتَثَلَ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ جَمِيعَ خَلْقِهِ بِأَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُحْسِنِينَ الْمُتَّقِينَ، وَمَا وَجَبَ مِنْ حَقِّ عَلَى أَهْلِ الْإِحْسَانِ وَالتَّقَى، فَهُوَ عَلَى غَيْرِهِمْ أَوْجِبُ، وَهُمْ أَلْزَمُ.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

يَعْنِي بَيَّنَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَكُمْ أَحْكَامَ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ، وَالْإِرْضَاعِ، وَالْخِطْبَةِ، وَالْمُنْتَعَةِ وَالصَّدَاقِ، يُبَيِّنُ لَكُمْ آيَاتِهِ فِي سَائِرِ تَشْرِيْعَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ؛ لِتَعْقِلُوا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَرَادَهُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾<sup>١</sup>.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى جَمَلَةً مِنَ الْأَحْكَامِ التَّكْلِيفِيَّةِ، أَعَقَبَهَا بِهَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ، لِيَكُونَ الْكَلَامُ أَعْظَمَ وَقَعًا فِي نَفْسِ السَّامِعِ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْإِتْقَانِ لِلْأَحْكَامِ السَّالِفَةِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾، الرُّؤْيَةُ هُنَا بِمَعْنَى الْإِذْرَاكِ، وَالْأَصْلُ أَنْ رَأَى يَتَعَدَى بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا تَعَدَى هُنَا بِ (إِلَى) لِأَنَّهُ ضَمَّنَ مَعْنَى التَّنْبِيهِ، أَي: أَلَمْ تَتَنَّبَّهُ إِلَى أَمْرِ الَّذِينَ خَرَجُوا....، أَوْ مَعْنَى الْإِنْتِهَاءِ، أَي: أَلَمْ يَنْتَهَ عِلْمُكَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا.....

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ.....﴾، تقرير لمن سمع بقصتهم، وتعجيب من شأنهم، وإنما خاطب به من لم يرههم؛ لأنَّ الكلام جرى مجرى المثل لغرابته، وعجيب شأنهم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾.

أُلُوفٌ: جمع ألفٍ، وهو من جُمُوعِ الْكَثْرَةِ، وهو دليلٌ عَلَى أَنَّهَا أُلُوفٌ كَثِيرَةٌ. ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾.

لم يبين الله تعالى لنا مَنْ هُوَ أَوْلَاءُ الْقَوْمِ، وَلَا إِلَى أَيِّ بَلَدٍ يَنْتَسِبُونَ، وَلَا أَعْدَادَهُمْ عَلَى وَجْهِ التَّحْدِيدِ، وَلَا السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ حَذَرَ الْمَوْتِ، وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ؛ أَنَّهُ لَيْسَ كِتَابًا تَارِيخِيًّا؛ وَلِأَنَّ الْإِغْرَاقَ فِي هَذِهِ التَّفَاصِيلِ يَنْسِي الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا وَرَدَّتِ الْقِصَّةُ، فَإِنَّ الْمُرَادَ الْعِظَةَ وَالْإِعْتِبَارَ بِحَالِهِمْ وَقَدْ تَحَقَّقَ ذَلِكَ.

﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾.

أَمَاتَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ أَحْيَاهُمْ، لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يُغْنِي حَذَرَ مَنْ قَدَرِ.

فكان حالهم كحال الذي قيل فيه:

وَحَارِجٌ أَخْرَجَهُ حُبُّ الطَّمَعِ \*\*\*\*\* فَرَّ مِنَ الْمَوْتِ وَفِي الْمَوْتِ وَقَعَ



﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾.

اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ؛ لَأَنَّهُ أَمَا تَهْمُ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ، فَمَدَّ فِي آجَالِهِمْ؛ لِيَتُوبَ الْمُسِيءُ، وَيَقْبَلَ الْمُدَبِّرَ الْعَاصِي، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ؛ لَأَنَّهُ جَعَلَ هَؤُلَاءِ عِبْرَةً، لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَدَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى الْبَعْثِ وَالنَّشُورِ.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾.

فَلَا يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِمَا يَقْضِيهِ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْقِصَصِ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمَا جَرَى لِمَنْ سَبَقَهُمْ مِنْ صَنُوفِ الْمُحَنِّ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

هَذَا خِطَابٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْأَمْرِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذِكْرِ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ؛ وَجَعَلَ آيَةَ السَّابِقَةِ تَمْهِيدًا لِلْأَمْرِ بِالْقِتَالِ فِي هَذِهِ آيَةِ؛ لِيُبَيِّنَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّ الْحَدَرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ، وَأَنَّ الْفِرَارَ مِنَ الْجِهَادِ لَا وَلَا يُبَاعِدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَجَلِهِ، وَلَا يَخْلُدُ صَاحِبَهُ، وَلِنَّالًا يَتَوَهَّمُ مَتَوَهَّمِ السَّلَامَةِ مِنَ الْمَوْتِ فِي تَرْكِ الْقِتَالِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَزْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>٢</sup>.

وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْخُلُودِ فِي الدُّنْيَا؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ﴾<sup>٣</sup>.

وَالسَّبِيلُ هُوَ الطَّرِيقُ، وَالْمَرَادُ بِهِ الْجِهَادُ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُمِّيَ الْجِهَادُ سَبِيلًا؛ لِأَنَّهُ يُوَصِّلُ مَنْ سَلَكَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَكَذَا كُلُّ الْعِبَادَاتِ.

﴿وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

تَذَكِيرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِإِحَاطَةِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ، يَتَضَمَّنُ التَّحْدِيدَ مِنْ مَغْبَةِ مَخَالَفَةِ أَمْرِهِ بِالْقِتَالِ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ سَمِيعٌ لَا يَخْفَى عَلَى سَمْعِهِ مَنْ يَرِغِبُ غَيْرَهُ فِي الْجِهَادِ، وَمَنْ يَنْفِرُ عَنْهُ، عَلَيْهِ بِمَنْ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، وَمَنْ يُقَاتِلْ رِيَاءً وَسَمْعَةً، أَوْ حَمِيَّةً وَشَجَاعَةً.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ٢٤٤

٢ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ: آيَةُ / ١٦

٣ - سُورَةُ النَّسَاءِ: آيَةُ / ٧٨



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾<sup>١</sup>.

الْقَرْضُ لُغَةً: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ الْمَقْرَضُ، وَالْمُرَادُ بِالْقَرْضِ هُنَا: السَّلْفُ، وَهُوَ مَا يُعْطَى لِغَيْرِهِ مِنْ مَالِهِ لِجِزَايَ عَلَيْهِ.

### مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِهِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، رَعِبَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْإِنْفَاقِ وَالْبَدْلِ، لِيَتَنَافَسَ الْمُتَنَافِسُونَ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، وَيَتَحَقَّقَ لَهُمْ مَوْعِدُ اللَّهِ تَعَالَى بِعَظِيمِ الْأَجْرِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ هُمْ الْجَنَّةَ...﴾<sup>٢</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾<sup>٣</sup>.

وَمَنْ فَاتَهُ الْجِهَادَ بِالنَّفْسِ، اتَّخَذَ مِنَ الْجِهَادِ بِالْمَالِ سَبِيلًا لِلْجَنَّةِ، وَتَحْقِيقًا لِمَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى. وَإِنَّمَا رَعِبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الصَّدَقَةِ بِهَذَا الْأُسْلُوبِ؛ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ مِنَ الْأَمْرِ الْمُجَرَّدِ بِهَا، فَهُوَ أُسْلُوبٌ يُحْفِزُ الْهَمَمَ، وَيَبْسُطُ الْأَكْفَافَ بِالْكَرَمِ؛ لِأَنَّ الْمَخَاطَبَ يَسْتَشْعِرُ أَنَّهُ فِي مِضْمَارِ سَبَاقٍ، وَفِي مَوْطِنِ مَنَافَسَةٍ.

وَإِنَّمَا سَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى قَرْضًا تَقْرِيبًا لِلْأَذْهَانِ، وَمَخَاطَبَةً لِلنَّاسِ بِمَا يَفْهَمُونَهُ، كَمَا شَبَّهَ بِذَلِكَ النَّفُوسِ وَالْأَمْوَالَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِنَيْلِ الْجَنَّةِ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ؟ قَالَ: "نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَاحِ" قَالَ: أَرِنِي يَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَنَاوَلَهُ يَدَهُ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطِي. قَالَ: وَحَائِطٌ لَهُ فِيهِ سِتْمِائَةٌ نُحْلَةً وَأُمُّ الدَّحْدَاحِ فِيهِ وَعِيَاهَا. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو الدَّحْدَاحِ فَنَادَاهَا:

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٥

٢ - سُورَةُ التَّوْبَةِ: الْآيَةُ / ١١١

٣ - سُورَةُ الْأَنْفَالِ: الْآيَةُ / ٧٢

يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ. قَالَتْ: لَبَيْكَ قَالَ: اخْرُجِي فَقَدْ أَفْرَضْتُهُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. رواه البزار، وأبو يعلى، والطبري

﴿قَرَضًا حَسَنًا﴾.

لا يَكُونُ الْقَرَضُ حَسَنًا حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا لِلَّهِ تَعَالَى لَيْسَ فِيهِ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ، وَحَتَّى يَكُونَ الْمَالُ حَلَالًا، وَلَا يَعْقِبُهُ مَنْ وَلَا أَدَى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾.

التَّضْعِيفُ: أَنْ يَزَادَ عَلَى الشَّيْءِ فَيَجْعَلُ مِثْلِينَ أَوْ أَكْثَرَ.

وَأَبْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى التَّضْعِيفَ؛ لِتَكُونَ الرَّغْبَةُ فِيهِ أَعْظَمَ مِنْ ذِكْرِ الْمَحْدُودِ، وَوَصَفَهُ بِالْكَثِيرِ وَالْكَثِيرُ مِنَ اللَّهِ لَا يُحْصَى.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ".<sup>١</sup>

وَنَصَبَ لَفْظًا: ﴿أَضْعَافًا﴾. لِتَضْمِنَ لَفْظًا: (يُضَاعِفُهُ) مَعْنَى يَصِيرُهُ.

﴿وَاللَّهُ يَفِضُّ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

أَصْلُ الْقَبْضِ الشَّدُّ، وَالْإِمْسَاكُ، وَالْمَرَادُ هُنَا: التَّقْتِيرُ.

وَأَصْلُ الْبَسْطِ: الْإِطْلَاقُ وَالْإِرْسَالُ، وَالْمَرَادُ هُنَا: التَّوْسِيعُ، وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: الْقَابِضُ وَالْبَاسِطُ.

وَهُوَ تَدْبِيلٌ يَتَضَمَّنُ التَّرْغِيبَ وَالْوَعِيدَ، التَّرْغِيبُ لِمَنْ أَنْفَقَ أَنْ يَبْسُطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ الرِّزْقَ، وَيُحْسِنَ لَهُ الْعَاقِبَةَ، وَالْوَعِيدُ لِمَنْ بَخَلَ أَنْ يَضِيقَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ الرِّزْقَ، ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، فَيَجَازِي الْمُحْسِنِينَ بِإِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ.

١ - رواه البخاري - كتاب الصوم، باب: هل يقول إني صائم إذا شئتم، حديث رقم: ١٩٠٤، ومسلم - كتاب الصيام،

باب فضل الصيام، حديث رقم: ١١٥١



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ هُمْ ائْبَعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾<sup>١</sup>.

مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

مُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا، مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَبِغٌ عَلِيمٌ﴾، وَرَغِبَ الْمُؤْمِنِينَ بِنَصْرَةِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ، ضَرْبٌ مِثْلًا لِمَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ، وَعَصَى رَسُولَهُ، وَمَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ الْعِقَابِ، وَإِنْ كَانُوا كَثْرَةً، وَمَنْ اسْتَجَابَ لِأَمْرِهِ وَأَطَاعَ رَسُولَهُ، وَمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ مِنَ النِّصْرِ، وَإِنْ كَانُوا قَلَّةً.

الْمَلَإِ: الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ، وَهُوَ اسْمٌ جَمْعٌ كَالْقَوْمِ وَالرَّهْطِ، وَسُمُّوا بِذَلِكَ: لِأَنََّّهُمْ مَلِئُونَ بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ يَمْلَأُونَ الْعَيْنَ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾.

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ اجْتِمَاعِ الْأَشْرَافِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فِي زَمَنِ بَعْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَإِنَّمَا عَيَّنَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَنِ صُورَةِ أُخْرَى مِنْ صُورِ عِنَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَتَعَمَّدَ مَخَالَفَتَهُمْ لِأَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَجْرُؤِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالتَّشْنِيعِ عَلَيْهِمْ بِحُبِّ الْحَيَاةِ، وَكِرَاهِيَةِ الْمَوْتِ، وَإِثَارِ الْحَيَاةِ مَهْمَا كَانَتْ ذَلِيلَةً، وَمَهْمَا كَانَتْ مَهِينَةً وَضِيعَةً.

وَقَالَ: ﴿مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾. دَرَأً لِتَوْهَمِ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ هِيَ الَّتِي حَدَّثَتْ لَهُمْ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا.....﴾<sup>٢</sup>.

وَلِبَيَانِ أَنَّ الْخُورَ وَالْجَبْنَ صِفَةٌ مَلَاذِمَةٌ لِجَمِيعِ أَجْيَالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَنْ كَانَ بَعْدَ زَمَنِهِ، إِلَّا النَّادِرَ مِنْهُمْ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٦

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٥٨

قوله: ﴿إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ هُمْ أَبَعَثْنَا لَنَا مَلَكًا نُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

اختلف في هذا النبي فقال: وهب بن منبه: هو صَمُوِيلُ بن بَالِي، وقال السدي: هو شمعون، وقال قتادة: هو يوشع بن نون.

والصواب ترك البحث عن مثل هذه المبهمات؛ لأنه لا سبيل إلى معرفتها إلا عن طريق أهل الكتاب، وأهل الكتاب لا يوثق بما عندهم؛ ولا فائدة من معرفة المراد من ذلك؛ ولأن المراد من سرد القصة العظة والعبرة وقد تحققت، وأتى لفظ: (نَبِيٍّ) نكرةً لأن العبرة ليست في شخص النبي فلا حاجة إلى تعيينه.



قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ هُمْ أَبَعَثْ لَنَا مَلِكًا نُنْقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

البعث: الإرسال؛ يقال: بَعَثْتُ البَعِيرَ فانبعث، إِذَا حَلَلْتَ عِقَالَهُ وَأَرْسَلْتَهُ.

قَالَ الْمَلَأُ لِنَبِيِّ هُمْ عَيْنٌ لَنَا مَلِكًا وَأَرْسَلَهُ مَعَنَا يَقُودُنَا لِنُقَاتِلَ مَعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

﴿قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا﴾.

لما قالوا لنبیهم ذلك أراد أن يستوثق منهم؛ لأنهم كانوا أهل نكثٍ وعَدْرٍ، وكان نبیهم يتوقع جنبهم عن القتال، وفرارهم من الزحف، وصدق ظنه فيهم، فقال لهم: ربما إن فرضَ عليكم القتال أَلَّا تُقَاتِلُوا؟

﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾.

فأكدوا قولهم، وبرهنوا على وجوب القتال عليهم، بما أصابهم على أيدي أعدائهم، فقالوا: وأيُّ شئٍ يَمْنَعُنَا مِنَ الْقِتَالِ، وَقَدْ وَجَدَ سَبَبُهُ، فَقَدْ اعْتَدَى عَلَيْنَا أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَحِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَبْنَائِنَا؟ وهم في هذه الحال أَبَعَدُ النَّاسِ عَنِ تَرْكِ الْقِتَالِ؛ لما حلَّ بهم من البلاء، ونزل بهم من الضَّرِّ.

ولا حاجة إلى ما قاله الأخفش وغيره هنا حيث زعم أن لفظ (أن) من قوله تعالى: ﴿أَلَّا﴾ زَائِدٌ، وهو قول ضعيف؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ بِثُبُوتِ الزِّيَادَةِ فِي كَلَامِ اللَّهِ خِلَافُ الْأَصْلِ، ومعنى الآية: وما يمنعنا أن لا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا؟ أو يكون المعنى: وأيُّ فائدةٍ، وأيُّ غرضٍ لنا في ترك القتال في سبيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا؟

وهذا المعنى - وهو المنع على التقدير الأول، والفائدة والغرض على التقدير الثاني - لا يتحقق مع الزعم بأن "أن" زائدة.

قوله: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

فَلَمَّا فَضَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ نَكَصُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَأَعْرَضُوا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ، وَأَخْلَفُوا عَهْدَ نَبِيِّهِمْ، إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ، فَتَحَقَّقَ فِيهِمْ ظَنُّ نَبِيِّهِمْ.

قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

تذييل يتضمن الوعيد الشديد؛ لأن من كان هذا شأنه فهو ظالم لنفسه، والله عليم بالظالمين المخالفين لأمره، وهو عليم بما يستحقونه من العقاب.

### الأساليب البلاغية:

وفي الآية من الأساليب البلاغية: الحذف المقدر قبل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ...﴾. وتقديره: فَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فَبَعَثَ لَهُمْ مَلِكًا وَكُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ فَتَوَلَّوْا.

الاعتراض، فقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾. جملة مُعْتَرِضَةٌ، لِتَحْذِيرِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَنْ يَفْعَلُوا فَعْلَهُمْ، فَيَتَوَلَّوْا عَنِ الْقِتَالِ بَعْدَ أَنْ أُخْرِجَهُمُ الْمُشْرِكُونَ مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، فَيُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ بَنِي إِسْرَائِيلَ.



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>١</sup>.

لَمَّا طَلَبُوا مِنْ نَبِيِّهِمْ أَنْ يُعَيِّنَ لَهُمْ مَلِكًا مِنْهُمْ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا، لِيَقْطَعَ عَلَيْهِمُ السَّبِيلَ عَلَى الْإِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي بَعَثَهُ مَلِكًا لَهُمْ، لَكِنْ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ عِنَادٍ وَشِقَاقٍ اعْتَرَضُوا عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالُوا لِنَبِيِّهِمْ: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾، وَمَا قَالُوا ذَلِكَ إِلَّا كِبْرًا، وَإِعْجَابًا بِأَنْفُسِهِمْ، كَمَا قَالَ مُشْرِكُوا مَكَّةَ: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾<sup>٢</sup>.

وَإِنَّمَا كَانَ يَعْنِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَفْسَهُ، فَيَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْ غَيْرِهِ، وَمَنْ طَالُوتَ الَّذِي بَعَثَهُ مَلِكًا لَهُمْ، فَكَانَ سَوَالُهُمْ سَوَالَ تَعَنُّتٍ وَانْكَارٍ، لَا سَوَالَ اسْتِعْلَامٍ، قَالُوا: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا﴾ أَي: كَيْفَ يَكُونُ مَلِكًا عَلَيْنَا؟

وَقِيلَ: قَالُوا: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا﴾؛ لِأَنَّ الْمُلْكَ فِيهِمْ كَانَ فِي سَبْطِ يَهُودَا، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْ ذَلِكَ السَّبْطِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ اعْتَرَضُوا مِنْ أَجْلِ الْإِعْتِرَاضِ، لَا لِسَبَبٍ مُعَيَّنٍ، وَإِنَّمَا كِبْرًا وَعَجَبًا بِأَنْفُسِهِمْ، كَمَا اعْتَرَضَ مُشْرِكُوا قَرِيشَ عَلَى بَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ شَفَعُوا اعْتِرَاضَهُمْ بِمَا هُوَ أَشَدُّ قَبْحًا، فَقَالُوا: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾، ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ مَنْ كَلَنَ أَكْثَرَ مَالًا، كَانَ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ، وَأَقْرَبُ إِلَى رِضَى الرَّبِّ؛ كَمَا قَالَ صَاحِبُ الْجَنَّتَيْنِ عَلَى كُفْرِهِ: ﴿وَلَيْنَ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لِأَجِدَنَّ حَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾<sup>٣</sup>.

وَكَمَا يَقُولُ كُلُّ كَافِرٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا: ﴿وَلَيْنَ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لِلْحُسْنَى﴾<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٧

٢ - سُورَةُ الرُّحُوفِ: الْآيَةُ / ٣١

٣ - سُورَةُ الْكَهْفِ: الْآيَةُ / ٣٥

٤ - سُورَةُ فَصَّلَتْ: الْآيَةُ / ٥٠

فافتخروا بما ليس سبباً للفخر، وتشبهوا بإبليس حين قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾<sup>١</sup>.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

لما اعترضوا على نبيهم حين عيّن لهم طألوت ملكاً، وأظهروا ما في نفوسهم من الكبر، وزلت ألسنتهم بما عندهم من عناد، بين لهم نبيهم أنه اختيأ الله تعالى، قال ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾، فكان اختيأ الله تعالى له حجة قاطعة لجدالهم، ومانعاً لعنادهم وشغبهم، ومع ذلك بين لهم العلة في اختيأ الله تعالى له، واصطفائه عليهم، وهي إنّ الله بسط له في العلم ما لم ييسط لغيره من بني إسرائيل، وزاد بسطة في الجسم عليهم، والبسطة: السعة والقوة في الشيء. ومن هذه الآية استنبط العلماء الشروط التي يجب توافرها في إمام المسلمين، وهي: الدين والعلم والقوة، ومن الدين الأمانة؛ كما في قوله تعالى حكاية عن ابنة صالح مدين: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾<sup>٢</sup>.

ويشمل العلم العلم الشرعي، والعلم بحال الأمة وهو ما يسمى بفقهِ الواقع، والقوة قوة الجنان، وقوة الجسم.

كما قال لقيط بن يعمر الإيادي في صفة أمير الجيوش:

فَقَلِّدُوا أَمْرَكُمْ لِلَّهِ دَرْكُمُو رَحْبٍ \*\*\*\*\* الدَّرَاعِ بِأَمْرِ الْحَرْبِ مُضْطَلَعًا  
لَا مُتْرَفًا إِنْ رَحَاءُ الْعَيْشِ سَاعَدَهُ \*\*\*\*\* وَلَا إِذَا غَضَّ مَكْرُوهٌ بِهِ حَشَعًا  
وَلَيْسَ يَشْعَلُهُ مَالٌ يُثَمَّرُهُ \*\*\*\*\* عَنكُمْ، وَلَا وَلَدٌ يَبْغِي لَهُ الرِّفْعَا

١ - سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ / ١٢

٢ - سُورَةُ الْقَصَصِ: الْآيَةُ / ٢٦



قوله: ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ﴾.

يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ نَبِيِّهِمْ، رَدًّا عَلَى قَوْلِهِمْ: ﴿وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾، فَالْمُلْكُ لِلَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ، وَحَسْمًا لِلأَمْرِ لِقَطْعِ الْعِنَادِ، وَتَرْكِ اللَّجَاجِ، وَوَجُوبِ التَّسْلِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى تَذْيِيلًا لِلْقِصَّةِ.

قوله: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

لَيْسَ لِقَضَائِهِ مَنْتَهَى، يَصِيبُ بِفَضْلِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَهُوَ عَلِيمٌ بِمَن هُوَ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ، فَيَحْتَارُهُ لَهُ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾<sup>١</sup>.

كَانَ الْقَوْمَ مَا سَلِمُوا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا أَدْعَنُوا لِنَبِيِّهِمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ اخْتِيَارَ طَائِفَةٍ هُوَ اصْطِفَاءٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَسَأَلُوا نَبِيَّهُمْ آيَةَ عَلَى صِدْقِهِ، فَقَالُوا لِنَبِيِّهِمْ: وَمَا آيَةُ مُلْكِ طَائِفَةٍ؟

وَقَدْ ظَهَرَ بِسُؤَالِهِمْ هَذَا خَبَثُ نِيَّتِهِمْ، وَفَسَادُ طَوْبَتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ بِسُؤَالِهِمْ هَذَا يَقْدَحُونَ فِي صِدْقِ نَبِيِّهِمْ وَهَذَا لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَدْ بَلَّغُوا الْغَايَةَ فِي تَعْتُّبِهِمْ مَعَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَإِسَاءَةِ الْأَدَبِ مَعَهُمْ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ، وَالتَّابُوتُ: هُوَ صُنْدُوقٌ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ لِلْعَهْدِ، فَهُوَ مَعَهُودٌ لِّدِيهِمْ، وَقَدْ عُمِلَ فِي حَيَاةِ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ كَمَا فِي سَفَرِ الْخُرُوجِ، وَكَانَ فِيهِ آثَارُ مُوسَىٰ وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَلَعَلَّهُمْ عَلِبُوا عَلَيْهِ فِي بَعْضِ مَعَارِكِهِمْ، فَأُخِذَ مِنْهُمْ لَمَّا ضَعُفَ يَقِينُهُمْ، وَفَسَدَتْ أَخْلَاقُهُمْ، فَكَانَ رَجُوعُ التَّابُوتِ إِلَيْهِمْ أَمْرًا خَارِقًا لِلْعَادَةِ.

﴿أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَاءَتِ الْمَلَائِكَةُ بِالتَّابُوتِ تَحْمِلُهُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ حَتَّىٰ وَضَعَتْهُ عِنْدَ طَائِفَةٍ.

فَجَاءَتِ الْمَلَائِكَةُ بِالتَّابُوتِ تَحْمِلُهُ، فَرَأَوْهُ فِي الْهَوَاءِ حَتَّىٰ نَزَلَ بَيْنَهُمْ، وَكَانَتْ فِيهِ آثَارُ مُوسَىٰ وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَكَانَتِ النُّفُوسُ تَطْمَئِنُّ وَتَسْكُنُ إِلَيْهِ وَتَأْنَسُ بِهِ.

وَقِيلَ: الْبَقِيَّةُ هِيَ رِضَاضُ الْأَلْوَابِ وَعَصَا مُوسَىٰ وَثِيَابُهُ وَشَيْءٌ مِّنَ التَّوْرَةِ وَفَقِيرٌ مِّنَ الْمَنِّ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ.



وَالسَّكِينَةُ: هِيَ الطَّمَأِينَةُ وَلَمَّا كَانَتْ حَاصِلَةً بِإِثْبَانِ التَّابُوتِ، جُعِلَ التَّابُوتُ ظَرْفًا لَهَا، قَالَ فَتَادَةُ السَّكِينَةُ هُنَا الْوَقَارُ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْآيَاتِ فَيَسْكُنُونَ إِلَيْهَا؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ.....»<sup>١</sup>.

فَنَزَلُ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ كِنَايَةً عَنِ طَّمَأِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاسْتِفْرَارِهِ فِي قُلُوبِهِمْ.  
﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

فيه نفي للإيمان عن ظل معانداً لأمر الله تعالى، ومخالفاً لنبيه، رافضاً لملك طالوت، بعد رؤية المعجزة.

١ - رواه مسلم - كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ فَضْلِ الْجَمْعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ، حديث رقم: ٢٦٩٩

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللهُ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>١</sup>.

مَعْنَى الْفَصْلِ الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ﴾، [يُوسُفَ: ٩٤] أَيْ: حَرَجَتْ مِنْ مِصْرَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾، [الْأَحْقَافَ: ١٥]، سُمِّيَ الْفِطَامُ فَصَالًا؛ لِأَنَّ الْوَالِدَ يَنْفَصِلُ عَنِ الْإِغْتِدَاءِ بِلَبَنِ أُمِّهِ إِلَى غَيْرِهِ.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلِ﴾، [الطَّارِقِ: ١٣]، أَيْ: يَقْطَعُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَعُدِّي فَصَلَ بِالْبَاءِ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْإِبْتِعَادِ، وَتَقْدِيرُهُ: (فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ عَنْ بَلَدِهِ مَبْتَعِدًا بِالْجُنُودِ).

وَفِي الْكَلَامِ حَذْفُ اخْتِصَارٍ تَقْدِيرُهُ أَنَّ طَالُوتَ لَمَّا أَتَاهُمْ بِالتَّابُوتِ اسْتَجَابُوا لَهُ وَأَدْعَعُوا، فَجَنَدَ الْجُنُودَ، وَجَهَزَ الْجَيْشَ، وَسَارُوا تَحْتَ رَأْيِهِ.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾، فَلَمَّا فَارَقَ بِهِمْ حَدُودَ بَلَدِهِ وَأَنْقَطَعَ بَيْتَعِدًا بِجَنَدِهِ عَنْهُ، ﴿قَالَ إِنَّ اللهُ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ﴾، يَعْنِي: إِنَّ اللهُ مُخْتَبِرُكُمْ بِنَهَرٍ، لِيَعْلَمَ كَيْفَ طَاعَتِكُمْ لَهُ، وَالْإِبْتِلَاءُ مَعْنَاهُ الْإِحْتِبَارُ، قَالَ قَتَادَةَ: هُوَ نَهْرٌ بَيْنَ الْأُرْدُنِّ، وَفِلَسْطِينَ.

وَمَا فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا لِيَعْلَمَ الْمُطِيعَ مِنَ الْعَاصِي، وَالرَّاضِيَ مِنَ السَّخِطِ، فَيَخْتَارَ الْمُطِيعَ الَّذِي يُرْجَى بِلَاؤُهُ فِي الْقِتَالِ، وَثَبَاتُهُ فِي مَعَامِعِ النَّزَالِ، وَيَنْفِي مَنْ يَظْهَرُ عَصِيَانَتَهُ، وَيُخْشَى فِي الْوَعَى خِذْلَانَتَهُ، لِأَنَّ ضَرَرَ هَوْلَاءِ عَلَى الْجَيْشِ أَشَدُّ مِنْ تَخْلِفِهِمْ؛ كَمَا رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا؟ وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَمَنْ يَرْفَعُ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا...»<sup>٢</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: آيَةُ / ٢٤٩

٢ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كِتَابُ فُرُضِ الْحُمْسِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»، حَدِيثُ رَقْمِ:

٣١٢٤، وَمُسْلِمٌ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ تَحْلِيلِ الْغَنَائِمِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَاصَّةً، حَدِيثُ رَقْمِ: ١٧٤٧



قَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾، أَي: فَلَا يَصْحَبُنِي، فقد انقطعت صلتِي به؛ كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾<sup>١</sup>.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾.

لَمْ يَطْعَمْهُ أَي لَمْ يَدْفُقْهُ، وَهُوَ مِنَ الطَّعْمِ، وَيَقَعُ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: الْعَرَبُ تَقُولُ: أَطْعَمْتُكَ الْمَاءَ تُرِيدُ أَذَقْتُكَ، وَطَعَمْتُ الْمَاءَ أَطْعَمْتُهُ بِمَعْنَى ذُقْتُهُ، ﴿فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، أَي: فَإِنَّهُ مُسْتَنْبِئٌ بِسُنَّتِي، وَعَامِلٌ بِمِثْلِ عَمَلِي، كما قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾<sup>٢</sup>.

وَنَهَى الطَّعْمَ مَبَالِغَةً فِي تَجَنُّبِ الشُّرْبِ مِنْ بَابِ سَدِّ الدَّرَائِعِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الطَّعْمِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الشُّرْبِ.

لَمَّا نَهَاهُمْ عَنِ الشُّرْبِ مِنَ النَّهْرِ، رَحَّصَ لَهُمْ فِي غُرْفَةٍ يَعْتَرِفُهَا الْوَاحِدُ بِيَدِهِ يَبْلُغُ بِهَا رِبْقَةً.

وَوُرِدَ فِي (غُرْفَةٍ) قِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ الْأُولَى: ﴿غُرْفَةً﴾ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَهِيَ: الْمَرَّةُ مِنَ الْعَرْفِ وَهُوَ أَخَذُ الْمَاءِ بِالْيَدِ، وَالثَّانِيَةُ: ﴿غُرْفَةً﴾ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهُوَ الْمِقْدَارُ الْمَعْرُوفُ مِنَ الْمَاءِ.

قَوْلُهُ: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾.

لَمَّا كَانُوا أَهْلَ عَصِيَانٍ وَمُخَالَفَةٍ، سَهَّلَ عَلَيْهِمْ عَصِيَانَتَهُمْ، وَشَقَّتْ عَلَيْهِمُ الطَّاعَةَ، وَإِنْ كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ سَبَبَ الذَّلِّ وَالْهَوَانِ.

قَالَ السُّدِّيُّ: كَانَ الْجَيْشُ ثَمَانِينَ أَلْفًا فَشَرِبَ سِتَّةً وَسَبْعُونَ أَلْفًا وَتَبَقِيَ مَعَهُ أَرْبَعَةُ أَلْفٍ.

١ - سورة آلِ عِمْرَانَ: الآية/ ٢٨

٢ - سورة إِبْرَاهِيمَ: الآية/ ٣٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>١</sup>.

لما ابتلاههم الله تعالى بالنهر، ونهاهم عن الشربِ على لسان ملكهم، فخالف أكثرهم أمر الله تعالى، ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾، نكصوا على أعقابهم، ورجعوا إلى بلدِهِمْ، ولم يعبروا النَّهْرَ فيمن عبرَ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾، وَالْمَرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ الَّذِينَ أَطَاعُوهُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ، وَلَمْ يُخْرِجِ الَّذِينَ عَصَوْهُ فِي ذَلِكَ عَنِ الْإِيمَانِ، وَلَكِنْ سَمَّى الطَّاعَةَ إِيْمَانًا هُنَا، كَمَا سَمَّى الصَّلَاةَ إِيْمَانًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>٢</sup>.  
﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾، يُقَالُ جَاوَزَ الْمَوْضِعَ أَي: قَطَعَهُ وَتَعَدَاهُ وَخَلْفَهُ وَرَاءَهُ.

لَمَّا عَبَرَ طَالُوتُ النَّهْرَ وَخَلْفَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ هُوَ وَالْفِئَةُ الْمُؤْمِنَةُ الْقَلِيلَةُ الَّتِي أَطَاعُوهُ، وَرَأَوْا جَالُوتَ وَجُنُودَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِقَتَالِهِمْ، فَكَانَ هَذَا التَّمْحِصِصَ الثَّانِي بَعْدَ ابْتِلَائِهِمْ بِالنَّهْرِ.  
وَالطَّاقَةُ: الْقُوَّةُ، وَالْقُدْرَةُ.

﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

الظُّنُّ مِنْ أَلْفَاظِ الْأَضْدَادِ وَيَطْلُقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ: الْيَقِينِ وَالشَّكِّ.

وَمِثَالُ الشَّكِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ﴾<sup>٣</sup>.

وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا الْيَقِينُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَظَنُوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ﴾<sup>٤</sup>.

قَالَ الشَّاعِرُ:

فَقُلْتُ هُمْ ظُنُّوا بِالْفِي مَدَجِّ \*\*\*\*\* سُرَّاتُهُمْ فِي الْفَارِسِيِّ الْمَسْرَدِ

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٩

٢ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ١٤٣

٣ - سُورَةُ الْجَاثِيَةِ: الْآيَةُ / ٣٢

٤ - سُورَةُ يُوسُفَ: الْآيَةُ / ٢٢



أَرَادَ: أَيْقِنُوا.

قَالَ السُّدِّيُّ: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ﴾، الَّذِينَ يَسْتَتِقِنُونَ.

لَمَّا قَالَ الْكَثِيرُ مِمَّنْ عَبَرُوا النَّهْرَ: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾، قَالَ الَّذِينَ يُوقِنُونَ بِالْحِسَابِ، وَبُصَدِّقُونَ بِالْمَرْجِعِ الْمَآبِ، وَالْوَقُوفِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالُوا لَهُمْ: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

قَالَ السُّدِّيُّ: "عَبَرَ مَعَ طَالُوتَ النَّهَرَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ فَنظَرُوا إِلَى جَالُوتَ رَجَعُوا أَيْضًا وَقَالُوا: لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ فَرَجَعَ عَنْهُ أَيْضًا ثَلَاثَةُ آلَافٍ وَسِتُّمِائَةٍ وَبِضْعَةَ وَتَمَانُونَ، وَخَلَصَ فِي ثَلَاثِمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ عِدَّةَ أَهْلِ بَدْرٍ".<sup>١</sup>

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>١</sup>.

الفئة: الجماعة من الناس مشتقة من الفيء وهو الرجوع، لأن بعضهم يرجع إلى بعض.  
﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

كم هنا خبرية، وهي تفيده الكثير، لما رأوا إخوانهم قد خارت قواهم، وضعفت عزائمهم، قالوا لهم: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً﴾. أي: كثيراً ما تنتصر الجماعة القليلة، بصبرهم وثباتهم، ويقينهم، على الجماعة الكثيرة، فليست العبرة بكثرة عدد، ولا قوة عدد، وقالوا ذلك تثبيها لأنفسهم، وتثبيها لإخوانهم الذين قالوا لا طاقة لنا اليوم بجألت وجنوده.  
﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

أي: بإرادة ومشيئته، وتمكينه تعالى لأهل طاعته وإن كانوا قلة؛ كما قال تعالى لأهل بدر: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾<sup>٢</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾<sup>٣</sup>.  
﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَمَامِ كَلَامِهِمْ، فَيَكُونُ تَحْرِيطًا مِنْهُمْ عَلَى الصَّبْرِ فِي الْقِتَالِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِغْنَاءً مِنَ اللَّهِ، فَيَكُونُ بُشْرَى بِالنَّصْرِ وَالْفَوْزِ لِمَنْ يَنْصُرُ دِينَهُ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٤٩

٢ - سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ / ١٢٣

٣ - سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: الْآيَةُ / ١٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾<sup>١</sup>.

الْبُرُوزُ: الخُرُوجُ إِلَى الْبَرَارِ، أَيِ الْفَضَاءِ، وَالظُّهُورُ بَعْدَ الْخَفَاءِ.

لَمَّا خَرَجَ طَالُوتُ بِمَنْ أَطَاعَهُ مِنَ الْجُنُودِ، وَظَهَرُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ وَهُمْ أَعْدَاؤُهُمُ الَّذِينَ أَخْرَجُوهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَبْنَائِهِمْ، قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا، أَي: أَنْزِلْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَاسْعًا تُفَيْضُهُ وَتُفْرِغُهُ عَلَيْنَا إِفْرَاعًا، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي طَلَبِ الصَّبْرِ، وَقَالُوا: ﴿رَبَّنَا﴾، إِظْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ، وَاعْتِرَافًا بِالْعَجْزِ وَالْحَاجَةِ، وَطَلَبًا لِإِصْلَاحِ الشَّأْنِ، ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾، عَبَّرُوا بِالْإِفْرَاقِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْقُوَّةِ وَالكَثْرَةِ؛ لِأَنَّهُ مَوْطِنٌ تَدُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَتَطْيِشُ فِيهِ الْأَحْلَامُ.

﴿وَتَبَّتْ أَقْدَامَنَا﴾.

يَعْنِي: عِنْدَ لِقَاءِ الْأَعْدَاءِ، وَجَنَّبْنَا الْفِرَارَ وَالْعَجْزَ، وَقِيلَ: هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ ثَبَاتِ الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ ثَبَاتِ الْأَقْدَامِ، وَالْمَعْنَى: قَوِّ قُلُوبَنَا عَلَى جِهَادِهِمْ لِتَثَبُّتِ أَقْدَامِنَا فَلَا نُهْزَمُ عَنْهُمْ.

﴿وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

أَي: أَعِنَّا عَلَيْهِمْ، وَوَصِّفُوا أَعْدَاءَهُمْ بِالْكَفْرِ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ الْمُوجِبَةَ لِحُذْلَانِهِمْ، وَالنَّصْرَ عَلَيْهِمْ.

قَالَ الْبِيضَاوِيُّ: وَفِيهِ تَرْتِيبٌ بَلِيغٌ إِذْ سَأَلُوا أَوَّلًا إِفْرَاقَ الصَّبْرِ فِي قُلُوبِهِمُ الَّذِي هُوَ مَلَكَ الْأَمْرِ، ثُمَّ ثَبَاتِ الْقَدَمِ فِي مَدَاحِضِ الْحَرْبِ الْمَسْبُوبِ عَنْهُ، ثُمَّ النَّصْرَ عَلَى الْعَدُوِّ الْمَتَرْتِبِ عَلَيْهِمَا غَالِبًا.<sup>٢</sup>

وَدَعَاءُ أَصْحَابِ طَالُوتَ: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا.....﴾، هُوَ خَيْرٌ دَعَاءٍ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ.

الْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ:

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَبَّتْ أَقْدَامَنَا﴾، كِنَايَةٌ عَنْ ثَبَاتِ الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ ثَبَاتِ الْأَقْدَامِ.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٥٠

٢ - تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ (١ / ١٥٢)

سَعِيدُ بْنُ مُصْطَفَى دِيَابِ

حَيَاةُ الْقُلُوبِ تَفْسِيرُ كَلَامِ عِلَامِ الْغُيُوبِ

وَوَضَعَ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمِرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾. إِظْهَارًا لِمَا هُوَ الْعِلَّةُ الْمُوجِبَةُ لِلنَّصْرِ عَلَيْهِمْ، وَهِيَ كُفْرُهُمْ<sup>١</sup>.

١ - فتح القدير للشوكاني (١/ ٣٠٥)



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾<sup>١</sup>.

فِي الْكَلَامِ إِجْازٌ بِالْحَذْفِ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾، تَقْدِيرُهُ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ، فَأَفْرَغَ عَلَيْهِمْ صَبْرَهُ، وَثَبَّتْ أَقْدَامَهُمْ وَنَصَرَهُمْ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ، دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

أَي: غَلَبُوهُمْ وَكَسَرُوهُمْ، وَأَصْلُ الْهَزْمِ فِي اللَّعَةِ الْكَسْرُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ زَمْرَمَ: «هِيَ هَزَمَةٌ جَبْرِيلَ»<sup>٢</sup>.

وَيُقَالُ لَصَوْتِ الرَّعْدِ هَزِيمٌ، كَأَنَّهُ صَوْتُ فِيهِ تَشَقُّقٌ، وَيُقَالُ لِلسَّحَابِ: هَزِيمٌ، لِأَنَّهُ يَتَشَقَّقُ بِالْمَطَرِ.

غَلَبَ طَالُوتُ وَجُنُودُهُ أَصْحَابَ جَالُوتَ، بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، وَكَسَرُوا شُوكَتَهُمْ، وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ، وَلَمْ يَرِدْ كَيْفَ كَانَ قَتْلُهُ عَنِ الْمَعْصُومِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَكْثَرَ الْمَفْسُورُونَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْقَصَصِ، وَهِيَ أُمُورٌ غَيْبِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا طَائِلٌ مِنَ الْبَحْثِ فِيهَا، وَدَاوُدَ هُوَ أَبُو سُلَيْمَانَ، عَلَى نَبِيَّتَا وَعَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَالْعِبْرَةُ مِنْ ذِكْرِهِ أَنَّ قَتْلَهُ لِجَالُوتَ كَانَ سَبَبًا فِي هَزِيمَةِ جَيْشِهِ، وَكَانَ هَذَا أَوَّلَ أَمْرِهِ فَنَبَغَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَآلَ أَمْرِهِ إِلَى أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ بَعْدَ طَالُوتَ، وَآتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ، وَهِيَ النُّبُوَّةُ، وَعَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِمَّا يَشَاءُ، فَعَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَصَنَعَةَ الدُّرُوعِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾<sup>٣</sup>.

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَالنَّارَ لَهُ الْخَدِيدُ (١٠) أَنْ اْعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾<sup>٤</sup>.

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ / ٢٥٠ - ٢٥٢

٢ - رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ - كِتَابُ الْحَجِّ، بَابُ الْمَوَاقِيتِ، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٧٣٩، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

٣ - سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ: الْآيَةُ / ٨٠

٤ - سُورَةُ سَبَأٍ: الْآيَةُ / ١٠، ١١

وَعَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَصَلَ الْخِطَابِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخِطَابِ﴾. [ص: ٢٠]، وَهُوَ الْفَضَاءُ وَالْفَصْلُ فِي الْحُكْمِ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا.

﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾. أي: وَلَوْلَا دَرَأَ اللَّهُ النَّاسَ وَرَدُّ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَالِدَّفْعُ: الدَّرَأُ وَالصَّرْفُ وَالرَّدُّ، يُقَالُ: دَفَعَ اللَّهُ عَنْكَ الْمَكْرُوهَ، أَي رَدَّهُ وَصَرَفَهُ عَنْكَ.

لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ، بِسَبَبِ تَسَلُّطِ الْكُفَّارِ وَالظَّالِمِينَ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَانْتِشَارِ الْبَغْيِ وَالْعُدُونِ. ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾.

مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى الْعَالَمِينَ أَنَّهُ أَدِنَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ الْمُصْلِحِينَ بِقِتَالِ الْمُفْسِدِينَ مِنَ الْكَافِرِينَ وَالْبُغَاةِ الْمُعْتَدِينَ، لِتَسْتَقِيمَ أُمُورَ النَّاسِ جَمِيعًا، وَيُخَيِّمَ الْعَدْلَ بِظِلَالِهِ عَلَى النَّاسِ جَمِيعًا، وَقَالَ: ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّ ضَرَرَ الْفَسَادِ لَا يَسْلَمُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى الْبُهَائِمِ الْعِجَمَاوَاتِ، وَحَتَّى الطَّيْرِ وَالْجَمَادَاتِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾<sup>١</sup>.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾.

هَذِهِ آيَاتُ اللَّهِ الَّتِي فَصَّصْنَاهَا عَلَيْكَ مِنْ أَمْرِ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ، وَقِصَّةِ طَالُوتَ وَجُنُودِهِ، حَقٌّ لَا مَرِيَةَ فِيهِ، مُطَابِقٌ لِلْوَاقِعِ بِلا زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ، وَهِيَ بَرَاهِينُ نُبُوَّتِكَ، وَدَلَائِلُ صِدْقِكَ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى الْعِلْمِ بِهَا عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ، وَهَذِهِ الدَّقَّةُ إِلَّا عَنِ طَرِيقِ الْوَحْيِ الْمَنْزَلِ.

﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

تَذْيِيلُ الْفَائِدَةِ مِنْهُ: الْإِعْتِبَارُ بِحَالِ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ، وَأَنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ، وَتَسْلِيَةُ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ مَا يُقَالُ لَهُ قَدْ قِيلَ لِلرَّسُولِ مِنْ قَبْلِهِ، فَلَهُ فِيهِمْ أَسُوءَةٌ، وَبَيَانٌ أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ السَّالِفَةَ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ رِسَالَتِهِ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِإِنِّ، وَاللَّامُ الْمَوْطِئَةُ لِلْقِسْمِ.



## فهرس محتويات الجزء الثاني

مقدمة ..... ١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ..... ٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ..... ٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ لِّمَنْ يَعْمَلُونَ﴾ ..... ١١

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: ..... ١١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ..... ١٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ \* وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيُّهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ..... ٢٣

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾ ..... ٢٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ لِّمَنْ تَعْمَلُونَ \* وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ  
فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٢٥﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ  
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣)  
وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ...  
سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَتَنْبُلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ  
وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِيرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ  
(١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ .....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ  
أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي  
الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ .....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: .....



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَاُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

٥٧ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾.

٥٩ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾.

٦٢ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

٦٤ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.

٦٩ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

٧٢ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَاهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

٧٥ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

٧٦ .....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: .....

٧٨ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

٨٠ .....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾..... ٨٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ (١٧٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابُ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾..... ٨٦

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾..... ٩٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾..... ١٠٧

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٠٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾..... ١١٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾..... ١١٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾..... ١١٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾..... ١١٩



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾..... ١٢٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيفُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾..... ١٢٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾..... ١٣٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾..... ١٤١

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٤١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَحَلَّ لَكُم لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾..... ١٤٨

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾..... ١٥٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾..... ١٦٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا  
الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ﴾..... ١٦٤

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٦٤

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٦٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ﴾..... ١٧١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ  
الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ  
الْكَافِرِينَ﴾..... ١٧٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا  
عَلَى الظَّالِمِينَ﴾..... ١٨٠

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا  
عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾..... ١٨٢

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٨٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ  
الْمُحْسِنِينَ﴾..... ١٨٥

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٨٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا  
رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ  
أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ



فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٨٨﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٥﴾.....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ١٩٩.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿٢٠٠﴾.....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ:..... ٢٠٠.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿٢٠٤﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠٦﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴿٢٠٩﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢١١﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢١٧﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٢٠﴾.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

٢٢٢.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

٢٢٤.....

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: ٢٢٤.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ

لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾..... ٢٢٦.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ زَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاغْلَبُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

٢٢٩.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ

وَأِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾..... ٢٣٢.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا

جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾..... ٢٣٤.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا

فَوَقَّهْمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾..... ٢٣٦.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ

الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ

مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ

يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾..... ٢٣٩.....

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ

فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ﴾..... ٢٤٢.....



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى  
وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾..... ٢٤٧  
سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: ..... ٢٤٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ  
وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾..... ٢٤٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ  
وُكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ  
يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَبْرُذُوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ  
فَأُولَئِكَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾..... ٢٥١  
سَبَبُ النُّزُولِ: ..... ٢٥١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَبْرُذُوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ  
مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ  
أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾..... ٢٥٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ  
اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾..... ٢٥٨

سَبَبُ النُّزُولِ: ..... ٢٥٨

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا  
أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ  
تَتَفَكَّرُونَ﴾..... ٢٦٠

سَبَبُ النُّزُولِ: ..... ٢٦٠

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ  
تَتَفَكَّرُونَ﴾..... ٢٦٣

سَبَبُ التُّزُولِ: ..... ٢٦٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الِيتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَقْتُمْ إِنْ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. .... ٢٦٥

سَبَبُ التُّزُولِ: ..... ٢٦٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾. .... ٢٦٩

سَبَبُ التُّزُولِ: ..... ٢٦٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾. .... ٢٧١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾. .... ٢٧٦

سبب نزول الآية: ..... ٢٧٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾. .... ٢٨٠

سبب نزول الآية: ..... ٢٨٠

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: ..... ٢٨٣



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾..... ٢٨٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ \* وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾..... ٢٨٨

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿.....﴾..... ٢٩١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾..... ٢٩٤

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾..... ٢٩٦

سَبَبُ النُّزُولِ: ..... ٢٩٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا نَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾..... ٣٠٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾..... ٣٠٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾..... ٣٠٧

سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ: ..... ٣٠٨

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾..... ٣١٠

سَبَبُ النُّزُولِ: ..... ٣١٠

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدٌ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾..... ٣١٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾..... ٣٢٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَنَدْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرَبُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾..... ٣٢٨

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُسْوَعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾..... ٣٣٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾..... ٣٣٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾..... ٣٤١



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾..... ٣٤٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾..... ٣٤٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾..... ٣٤٧

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ هُمْ أَبَعَثْ لَنَا مَلَكًا يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾..... ٣٥٢

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾..... ٣٥٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾..... ٣٥٩

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾..... ٣٦١

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾..... ٣٦٣

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾..... ٣٦٥

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾..... ٣٦٦

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾..... ٣٦٨



هذا الكتاب منشور في

